الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعـــة أم البواقـــي

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

تخصص مالية ومحاسبة

النظام المحاسبي المالي كأحد متطلبات حوكمة الشركات

دراسة حالة شركات جزائرية

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية

إعداد الطالبة

وئـــام مـــلاح

إشراف الأستاذ الدكتور

أ.د. محمود جمـــام

أعضاء لجنة المناقشة

الإسم واللقب	الدرجة العلمية	الصفة	الجامعة الأصلية
نصر الدين عيساوي	أستاذ محاضر أ	رئيسا	جامعة أم البواقي
محمـــود جمـــام	أستاذ التعليم العالي	مشرفا ومقررا	جامعة أم البواقي
عمـــر جنينـــة	أستاذ محاضر أ	عضوا	جامعة العربي التبسي
نور الدين عياشـــي	أستاذ محاضر أ	عضوا	جامعة قسنطينة 2
محمد بوشريبـــة	أستاذ محاضر أ	عضوا	جامعة قسنطينة 2
جبـــار بوكثيـــر	أستاذ محاضر أ	عضوا	جامعة أم البواقي

السنة الجامعية: 2018/2017

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

□أهدي ثمرة جهدي وعملي

□إلى من قال فيهما الرحمن:

﴿ واخفض لهُمَا جناح الذل من الرَّحمة وَقُل رَبِّ ارحمهما كَمَا ربَّياني صغيرًا ﴾

الآية: 24 من سورة الإسراء

□والدي الكريمين أداهما الله تاجا فوق رؤوسنا.

□إلى سندي في الحياة زوجي العزيز.

□إلى قرتا عيني ولداي "رويم ساجدة" و "مكرم أواب"

□سائلة المولى عز وجل أن يحفظهما ويوفقهما.

إلى رفقاء الدرب إخوتي الأحباء.

شكر وتقدير

بداية الحمد لله الذي أمدني بالإرادة والقوة لإتمام هذا العمل.

وأتقدم بجزيل الشكر والتقدير والعرفان للأستاذ الفاضل

"الأستاذ الدكتور محمود جمام"

الذي قبل الإشراف على هذا العمل ولم يبخل علي بتوجيهاته ونصائحه القيمة.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى الأساتذة الأفاضل

" د. عمر جنينة" و"د. نصر الدين عيساوي" لما قدماه لي من مساعدة.

كما أتوجه بالشكر والتقدير لأعضاء لجنة المناقشة الكرام الذين شرفوني بقبولهم تقييم عملي هذا.

1. فهرس المحتويات
2. فهرس الجداول
3. فهرس الأشكال
4. فهرس الملاحق

فهرس المحتويات

الإهداء

شكر وتقدير

فهرس المحتويات I

فهرس الجداول..... IX

فهرس الأشكال..... XI

فهرس الملاحق XII

المقدمة..... أ

الفصل الأول: أساسيات حول حوكمة الشركات 10

مقدمة الفصل الأول..... 2

المبحث الأول: مدخل لحوكمة الشركات..... 3

المطلب الأول: مفهوم حوكمة الشركات..... 3

أولا: نشأة مفهوم حوكمة الشركات..... 3

ثانيا: تعريف حوكمة الشركات 6

ثالثا: مبررات الحاجة إلى حوكمة الشركات..... 7

المطلب الثاني: مميزات حوكمة الشركات 9

أولا: خصائص حوكمة الشركات..... 10

ثانيا: أهمية حوكمة الشركات..... 12

رابعا: أبعاد حوكمة الشركات:..... 16

المطلب الثالث: نظريات حوكمة الشركات..... 17

أولا: نظرية الوكالة..... 17

ثالثا: نظرية التكاليف المتبادلة 19

رابعا: نظرية حقوق الملكية..... 21

خامسا: نظرية تجذر المسيرين..... 22

المبحث الثاني: معايير حوكمة الشركات..... 23

المطلب الأول: معايير منظمة التعاون الاقتصادي OECD..... 23

أولا: ضمان وجود أساس لاطار فعال ل حوكمة الشركات..... 24

ثانيا: حقوق المساهمين والوظائف الرئيسية لأصحاب حقوق الملكية..... 25

ثالثا: المعاملة المتساوية للمساهمين..... 26

رابعا: دور أصحاب المصالح..... 27

سادسا: مسؤوليات مجلس الادارة..... 28

المطلب الثاني: مبادئ حوكمة الشركات الصادرة عن صندوق النقد الدولي..... 31

أولا: قانون السياسات المالية..... 31

ثانيا: قانون الممارسات الجيدة حول شفافية السياسات المالية والنقدية..... 32

المطلب الثالث: تشريعات حوكمة الشركات..... 33

أولا: تشريع كادبوري..... 33

ثانيا: قانون ساربينز – أوكسلي..... 35

المبحث الثالث: أسس تطبيق حوكمة الشركات..... 40

المطلب الأول: محددات حوكمة الشركات..... 40

أولا: المحددات الخارجية..... 41

ثانيا: المحددات الداخلية..... 42

المطلب الثاني: آليات حوكمة الشركات..... 42

أولا: الآليات الداخلية لحوكمة الشركات..... 42

ثانيا: الآليات الخارجية لحوكمة الشركات..... 45

المطلب الثالث: الأطراف المعنية بتطبيق مبادئ حوكمة الشركات..... 48

أولا: المساهمين..... 49

ثانيا: مجلس الادارة..... 49

ثالثا: الإدارة..... 49

رابعا: أصحاب المصالح..... 50

المبحث الرابع: واقع حوكمة الشركات في الجزائر..... 50

المطلب الأول: بوادر الحوكمة في الجزائر..... 50

أولا: بداية التخطيط لحوكمة الشركات في الجزائر..... 51

ثانيا: ميثاق الحكم الراشد في الجزائر..... 51

المطلب الثاني: مدى التزام تشريعات بمبادئ حوكمة الشركات..... 54

أولا: توافر إطار فعال لحوكمة الشركات..... 54

ثانيا: حفظ حقوق المساهمين..... 55

ثالثا:المعاملة العادلة للمساهمين..... 57

رابعا: الإفصاح والشفافية..... 57

خامسا: مسؤوليات مجلس الإدارة..... 58

المطلب الثالث: تحديات تطبيق حوكمة الشركات في الجزائر..... 59

خامسا: اجراءات تحسين حوكمة الشركات..... 60

خاتمة الفصل الأول:..... 62

الفصل الثاني: أساسيات حول النظام المحاسبي المال..... 63

مقدمة الفصل الثاني:..... 64

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي..... 65

المطلب الأول: مفهوم النظام المحاسبي المالي..... 65

أولا: تعريف النظام المحاسبي المالي..... 65

ثانيا: أسباب الإنتقال إلى النظام المالي المحاسبي..... 69

ثالثا: أهداف النظام المحاسبي المالي..... 72

المطلب الثاني: مجال تطبيق النظام المالي المحاسبي..... 74

أولا: الكيانات الملزمة بالتطبيق..... 74

ثانيا: الكيانات غير الملزمة بالتطبيق 75

المطلب الثالث: المبادئ والفرضيات المحاسبية للنظام المالي المحاسبي 76

أولا: المبادئ المتعلقة بالملاحظة 77

ثانيا: المبادئ المتعلقة بالقياس 79

ثالثا: المبادئ المتعلقة بالاتصال 82

المبحث الثاني: قواعد الإدراج والتقييم وسير الحسابات 85

المطلب الأول: القواعد العامة للإدراج والتقييم 85

أولا: التثبيتات العينية والمعنوية 86

ثانيا: التثبيتات المالية 89

ثالثا: المخزونات والمنتوجات قيد التنفيذ 90

رابعا: الإعانات 92

خامسا: مؤونات المخاطر والأعباء 92

سادسا: القروض والخصوم المالية الأخرى 93

سابعا: تقييم الأعباء والنواتج المالية 94

المطلب الثاني: الحالات الخاصة للإدراج والتقييم 94

أولا: العمليات المنجزة بصورة مشتركة أو لحساب الغير 94

ثانيا: الإدماج 96

ثالثا: العقود طويلة الأجل 98

رابعا: عقود الإيجار التمويلي 99

المبحث الثالث: بنية النظام المالي المحاسبي 100

المطلب الأول: حسابات الميزانية 101

ثانيا: حسابات التثبيتات 101

ثالثا: حسابات المخزونات والمنتوجات قيد التنفيذ 102

رابعا: حسابات الغير 103

خامسا: الحسابات المالية 104

المطلب الثاني: حسابات التسيير 105
أولا: حسابات الأعباء 105
ثانيا: حسابات النواتج 106
المبحث الرابع: الكشوف والقوائم المالية 107
المطلب الأول: ماهية القوائم المالية 107
أولا: تعريف القوائم المالية 108
ثانيا: أهداف القوائم المالية 109
ثالثا: مستخدمي القوائم المالية 110
المطلب الثاني: أنواع القوائم المالية 112
أولا: الميزانية 112
ثانيا: جدول حسابات النتائج 116
ثالثا: جدول سيولة الخزينة 119
رابعا: جدول تغير الأموال الخاصة 123
خامسا: ملحق الكشوف المالية 125
خاتمة الفصل الثاني: 127
الفصل الثالث: المنظور المحاسبي لحوكمة الشركات 128
مقدمة الفصل الثالث 129
المبحث الأول: الأبعاد المحاسبية لحوكمة الشركات 130
المطلب الأول: الأبعاد المحاسبية في مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي 130
المطلب الثاني: الأبعاد المحاسبية في الإصدارات الدولية 134
المطلب الثالث: الأبعاد المحاسبية في تقييم حوكمة الشركات 135
المبحث الثاني: علاقة حوكمة الشركات بالمعلومة المحاسبية 137
المطلب الأول: الشفافية والإفصاح المحاسبي 137

أولا: الشفافية 137

ثانيا: الإفصاح المحاسبي..... 141

المطلب الثاني: جودة المعلومة المحاسبية 147

أولا: تعريف المعلومة المحاسبية..... 147

ثانيا: مفهوم جودة المعلومة المحاسبية..... 148

ثالثا: معايير قياس جودة المعلومة المحاسبية 149

رابعا: خصائص جودة المعلومات المحاسبية 151

خامسا: العوامل المؤثرة في جودة المعلومات المحاسبية..... 153

المطلب الثالث: دور الحوكمة في تحقيق الثقة في المعلومة المحاسبية..... 155

أولا: الشروط الواجب توافرها في نظام المعلومات المحاسبي..... 155

ثانيا: مجالات حوكمة الشركات في تحسين الإفصاح والشفافية 158

ثالثا: إنعكاسات قواعد الحوكمة على جودة المعلومة المحاسبية 160

رابعا: أهمية تبني مبدأ القيمة العادلة في تعزيز جودة المعلومة المحاسبية 161

المبحث الثالث: المتطلبات المحاسبية في حوكمة الشركات..... 163

المطلب الأول: الالتزام بتطبيق معايير المحاسبة الدولية 163

أولا: نشأة معايير المحاسبة الدولية..... 164

ثانيا: تعريف معايير المحاسبة الدولية..... 164

ثالثا: أسباب استخدام معايير المحاسبة الدولية 165

رابعا: أهداف معايير المحاسبة الدولية..... 166

خامسا: مزايا تطبيق معايير المحاسبة الدولية..... 166

المطلب الثاني: الإفصاحات المساهمة في الرفع من حوكمة الشركات..... 167

أولا: الإفصاح عن الأصول غير الملموسة 168

ثانيا: الإفصاح عن الأنشطة خارج الميزانية العمومية 169

ثالثا:الإفصاح عن المخاطر..... 169

رابعا: الإفصاح عن المعلومات غير المالية والمعلومات المستقبلية 169

خامسا: الإفصاح المحاسبي الإلكتروني..... 170

المطلب الثالث: دور حوكمة الشركات في زيادة جودة التقارير المالية..... 171

أولا: المساءلة والرقابة المحاسبية..... 171

ثانيا: الالتزام بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة..... 172

ثالثا: دور المراجعة الداخلية في جودة التقارير المالية المنشورة..... 172

رابعا: دور المراجع الخارجي..... 173

خامسا: دور لجان المراجعة..... 173

خاتمة الفصل الثالث..... 175

الفصل الرابع: دراسة حالة شركات جزائرية..... 176

مقدمة الفصل الرابع..... 177

المبحث الأول: إجراءات الدراسة الميدانية..... 178

المطلب الأول: عينة البحث..... 178

أولا: تحديد حجم العينة..... 178

ثانيا: حدود الدراسة..... 179

المطلب الثاني: أدوات جمع وتحليل البيانات..... 180

أولا: نموذج الدراسة..... 181

ثانيا: فرضيات الدراسة ومحاور الإستبانة..... 184

ثالثا: ثبات وصدق الإستبانة..... 186

رابعا: الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة الميدانية..... 188

المبحث الثاني: عرض نتائج الدراسة..... 189

المطلب الأول: خصائص عينة الدراسة..... 189

أولا: متغير المؤهل العلمي..... 189

ثانيا: متغير التخصص..... 191

ثالثا: متغير الوظيفة..... 192

رابعا: متغير السن..... 193

خامسا: متغير الخبرة المهنية..... 194

المطلب الثاني: عرض وتحليل نتائج متغيرات الدراسة..... 195

أولا: المحاور الكلية للاستبانة..... 196

ثانيا: عبارات المحور الأول واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي..... 197

ثالثا: عبارات المحور الثاني حوكمة الشركات..... 200

المبحث الثالث: تحليل نتائج الدراسة..... 210

المطلب الأول: إعتدالية توزيع البيانات..... 210

المطلب الثاني: إختبار فرضيات الدراسة..... 212

أولا: إختبار الفرضية الفرعية الأولى..... 212

ثانيا: إختبار الفرضية الفرعية الثانية..... 214

ثالثا: إختبار الفرضية الفرعية الثالثة..... 216

رابعا: إختبار الفرضية الفرعية الرابعة..... 218

خامسا: إختبار الفرضية الفرعية الخامسة..... 220

سادسا: إختبار الفرضية الرئيسية..... 222

خاتمة الفصل الرابع..... 225

الخاتمة..... 226

قائمة المراجع..... 233

قائمة المراجع..... 234

الملاحق..... 246

قائمة الإختصارات

ملخص

فهرس الجداول

الجدول رقم (1): نموذج الميزانية لجانب الأصول السنة المالية المقفلة في..... 114
الجدول رقم (2): نموذج الميزانية لجانب الخصوم السنة المالية المقفلة في..... 115
الجدول رقم (3): جدول حسابات النتائج (حسب الطبيعة) الفترة من:.....إلى 118
الجدول رقم (4): جدول سيولة الخزينة (الطريقة المباشرة)الفترة من:.....إلى 121
الجدول رقم: (5): جدول سيولة الخزينة (الطريقة غير المباشرة)..... 122
الجدول رقم (6): جدول تغير الأموال الخاصة 124
جدول رقم (7): الإحصائيات الخاصة باستمارة الاستبيان 179
جدول رقم (8): مجالات الإجابة على أسئلة الاستبيان وأوزانها..... 186
جدول رقم (9): نتائج اختبار معامل ألفا كرونباخ (معامل الثبات) 187
جدول رقم (10): نتائج اختبار معامل صدق الإتساق الداخلي..... 188
جدول رقم (11): خصائص عينة الدراسة من حيث المؤهل العلمي 190
جدول رقم (12): خصائص عينة الدراسة من حيث التخصص 191
جدول رقم (13): خصائص عينة الدراسة من حيث الوظيفة..... 192
جدول رقم (14): خصائص عينة الدراسة من حيث السن..... 193
جدول رقم (15): خصائص عينة الدراسة من حيث الخبرة المهنية 194
جدول رقم (16) : قيمة المتوسط المرجح ودرجة التحقق حسب مقياس ليكارت الخماسي..... 196
جدول رقم (17) : المؤشرات الاحصائية للمحاور الرئيسية..... 196
جدول رقم (18): المؤشرات الاحصائية واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي..... 197
جدول رقم (19) : المؤشرات الاحصائية لحوكمة الشركات 200
جدول رقم (20) : المؤشرات الاحصائية لحماية حقوق المساهمين..... 201

جدول رقم (21) : المؤشرات الاحصائية للمعاملة العادلة للمساهمين 203
جدول رقم (22) : المؤشرات الاحصائية لحماية الأطراف أصحاب المصالح 205
جدول رقم (23) : المؤشرات الاحصائية لتحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية..... 206
جدول رقم (24) : المؤشرات الاحصائية لدعم مسؤوليات مجلس الإدارة 208
الجدول رقم: (25) نتائج إختبار التوزيع الطبيعي 210
جدول رقم (26) : التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدراسة 211
جدول رقم (27): تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الأولى..... 213
جدول رقم (28) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الثانية 215
جدول رقم (29) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الثالثة..... 217
جدول رقم (30) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الرابعة..... 219
جدول رقم (31) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الخامسة 221
جدول رقم (32) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الرئيسية..... 223

فهرس الأشكال

الشكل رقم (1): خصائص حوكمة الشركات 11
شكل رقم (2) : أهمية تطبيق مبادئ حوكمة الشركات..... 13
شكل رقم (3) : مبادئ حوكمة الشركات لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية..... 30
شكل رقم (4) : محددات تطبيق نظام حوكمة الشركات 41
شكل رقم (5) : الأطراف المعنية بتطبيق حوكمة الشركات..... 49
شكل رقم (6): العلاقة بين مبدأ الإفصاح والشفافية ومبادئ الحوكمة الأخرى 133
الشكل رقم: (7) نموذج الدراسة..... 183
شكل رقم(8):خصائص العينة حسب المؤهل العلمي 190
شكل رقم (9): خصائص عينة الدراسة حسب التخصص..... 192
شكل رقم (10): التوزيع التكراري للعينة حسب الوظيفة..... 193
شكل رقم (11) : التوزيع التكراري لعينة الدراسة حسب السن..... 194
شكل (12) : التوزيع التكراري لعينة الدراسة حسب الخبرة المهنية..... 195

فهرس الملاحق

ملحق رقم (1) : إستمارة البحث باللغة العربية..... 247

ملحق رقم (2) : إستمارة البحث باللغة الفرنسية..... 251

ملحق رقم(3) : قائمة المحكمين..... 255

ملحق رقم (4) : معامل الثبات ألفا كرونباخ للإستمارة..... 256

ملحق رقم (5) : معامل الثبات ألفا كرونباخ لحوكمة الشركات..... 256

ملحق رقم (6) : معامل الثبات ألفا كرونباخ لواقع تطبيق النظام المحاسبي المالي..... 256

ملحق رقم (7) : معامل الثبات ألفا كرونباخ لحماية حقوق المساهمين 257

ملحق رقم (8) : معامل الثبات ألفا كرونباخ للمعاملة العادلة للمساهمين 258

ملحق رقم (9) : معامل الثبات ألفا كرونباخ لحماية الأطراف أصحاب المصالح..... 259

ملحق رقم (10) : معامل الثبات ألفا كرونباخ لتحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية 260

ملحق رقم (11) : معامل الثبات ألفا كرونباخ لدعم مسؤوليات مجلس الإدارة..... 260

ملحق رقم (12) : خصائص عينة الدراسة من حيث المؤهل العلمي..... 261

ملحق رقم (13) : خصائص عينة الدراسة من حيث التخصص 261

ملحق رقم (14) : خصائص عينة الدراسة من حيث الوظيفة 262

ملحق رقم (15) : خصائص عينة الدراسة من حيث السن..... 262

ملحق رقم (16) : خصائص عينة الدراسة من حيث الخبرة المهنية 262

ملحق رقم (17) : المؤشرات الإحصائية للمحاور الكلية 262

ملحق رقم (18) : المؤشرات الإحصائية لمحور واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي 263

ملحق رقم (19) : المؤشرات الإحصائية لمحور حوكمة الشركات..... 263

ملحق رقم (20) : المؤشرات الإحصائية لحماية حقوق المساهمين 264

ملحق رقم (21) : المؤشرات الإحصائية للمعاملة العادلة للمساهمين..... 264

ملحق رقم (22) : المؤشرات الإحصائية لحماية الأطراف أصحاب المصالح..... 265

ملحق رقم (23) : المؤشرات الإحصائية لتحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية 265

ملحق رقم (24) : المؤشرات الإحصائية لدعم مسؤوليات مجلس الإدارة..... 266

ملحق رقم (25) : التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدراسة..... 266

ملحق رقم (26) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الأولى..... 269

ملحق رقم (27) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الثانية..... 274

ملحق رقم (28) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الثالثة..... 277

ملحق رقم (29) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الرابعة..... 283

ملحق رقم (30) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الخامسة..... 288

ملحق رقم (31) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الرئيسية..... 291

1. الإشكالية
2. التساؤلات الفرعية
3. فرضيات البحث
4. أهمية البحث
5. أهداف البحث
6. حدود الدراسة
7. الدراسات السابقة
8. صعوبات البحث
9. مناهج البحث وأدوات التحليل
10. خطة البحث

المقدمة

يشهد العالم تغيرات اقتصادية متسارعة خاصة في العقود القليلة الماضية، فبفعل العولمة وتحرير الأسواق المالية وتحول جل الدول إلى تبني الإقتصاد الرأسمالي الحر، كل هذه العوامل مكنت الشركات من توسيع نشاطاتها وتحقيق أرباح مرتفعة جدا، ومن جهة أخرى عادت بالفائدة أيضا على الدول من خلال زيادة حجم الاستثمارات التي ساهمت في زيادة فرص العمل وزيادة النمو الاقتصادي لها، وفي المقابل أصبحت الشركات تواجه منافسة شرسة وحتى تسطيع مواكبة هذه التغييرات والتصدي لهذه المنافسة والإستمرار فهي بحاجة إلى وجود مصادر تمويل غير تقليدية وهو ما توفره الأسواق المالية.

وكذلك عرف الاقتصاد الرأسمالي أزمات مالية وإقتصادية عديدة والتي فجرها الفساد المالي والإداري بالدرجة الأولى، ما أدى إلى إنهيار كبريات الشركات العالمية، فصار لزاما على مختلف الاقتصاديات والشركات أن تتبنى نظاما رقابيا وإداريا ومحاسبيا سليما حتى توفر الحماية لها ولمن لهم مصلحة فيها حتى تتجنب الإنهيارات والأزمات.

وفي ظل العوامل سابقة الذكر تزايد الإهتمام بحوكمة الشركات، التي تعتبر من أهم الأدوات لتحسين كفاءة أداء الشركات لأنها تضمن نزاهة المعاملات المالية وتعزز ممارسة القوانين والقضاء على الفساد، فبرزت جهود عدة دول ومنظمات عالمية لوضع مبادئ أساسية للممارسة الجيدة لحوكمة الشركات لعلها أبرزها المبادئ التي وضعتها منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية.

كما أن المحاسبة تعتبر جوهر النشاط الاقتصادي داخل كل مؤسسة، لأنها تمثل المرآة العاكسة لحقيقة المؤسسة، كان الإهتمام بجودة المعلومة المحاسبية وكيفية عرضها من أولويات ممارسة حوكمة الشركات، و كان الالتزام بتطبيق معايير المحاسبة الدولية من أهم متطلباتها.

وفي هذا المسعى برزت جهود العديد من الدول حتى تقارب أنظمتها المحاسبية مع معايير المحاسبة الدولية، حتى يكون هناك توحيد لأسسس وقواعد ومعايير محاسبية متفق عليها من طرف الممارسين

تخص عملية القياس والإفصاح وكيفية عرض المعلومات في القوائم المالية وذلك لإزالة مختلف العوائق مما يجعل القوائم المالية متجانسة عبر دول العالم مما يسهل على مستخدمي القوائم المالية عملية قراءة واستغلال المعلومات المالية المحتواة فيها.

ولأن الجزائر ليست بمنأى عن التغيرات الاقتصادية العالمية وتجاوبا مع تبنيها للتحول لاقتصاد السوق وشراكتها مع الاتحاد الأوروبي إضافة إلى سعيها نحو الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة من أجل زيادة التكامل مع المجتمع الاقتصادي العالمي، قامت ببذل جهود نحو بناء إطار فعال يهدف لتطبيق مبادئ حوكمة الشركات على أرض الواقع، كما قامت باجراء إصلاحات محاسبية أسفرت على تبنيها النظام المحاسبي المالي الذي انتهى بالتخلي عن المخطط الوطني المحاسبي وبدأ العمل بهذا النظام منذ 01 جانفي2010 حتى تضمن الأفصاح عن معلومة محاسبية جيدة بشفافية.

1. إشكالية الدراسة

على ضوء ماسبق ولأن تطبيق معايير المحاسبة الدولية يعتبر من أهم متطلبات حوكمة الشركت، ولأن النظام المحاسبي المالي جاء كمقاربة لمعايير المحاسبة الدولية في ظل خصوصية الاقتصاد الجزائري، ولمعرفة إلى أي مدى يمكن لتطبيق النظام المحاسبي المالي الأسهام في تطبيق حوكمة الشركات، من هنا برزت إشكالية البحث كالتالي:

هل يساهم تطبيق النظام المحاسبي المالي في تحقيق حوكمة الشركات؟

2. التساؤلات الفرعية

إلى جانب التساؤل الرئيسي يمكن طرح التساؤلات الفرعية التالية:

- كيف يساهم النظام المحاسبي المالي في حماية حقوق المساهمين؟
- كيف يساهم النظام المحاسبي المالي في إرساء المعاملة العادلة للمساهمين؟
- كيف يساهم النظام المحاسبي المالي في حماية أصحاب المصالح؟
- كيف يساهم النظام المحاسبي المالي في تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية؟
- كيف يساهم النظام المحاسبي المالي في دعم مسؤوليات مجلس الإدارة؟

3. فرضيات البحث

تم تقسيمها إلى فرضية رئيسية وفرضيات جزئية.

أ. الفرضية الرئيسية

« هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحوكمة الشركات».

ب. الفرضيات الفرعية

يمكن توضيح الفرضيات الفرعية لهذا البحث كما يلي:

- **الفرضية الفرعية الأولى**

«هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق النظام المحاسبي المالي حماية حقوق المساهمين».

- **الفرضية الفرعية الثانية**

« هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وتحقيق المعاملة العادلة للمساهمين».

- **الفرضية الفرعية الثالثة**

« هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحماية لأصحاب المصالح».

- **الفرضية الفرعية الرابعة**

« هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وتحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية».

- **الفرضية الفرعية الخامسة**

« هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق النظام المحاسبي المالي ودعم مسؤوليات مجلس الإدارة».

4. أهمية البحث

يستمد هذا البحث أهميته من خلال تناوله لدراسة من أهمية موضوع حوكمة الشركات الذي يعتبر من القضايا الإقتصادية المعاصرة والتي تزايد الإهتمام بتطبيقها من قبل مختلف المنظمات والاقتصاديات العالمية، إضافة إلى الأهمية التي تحتلها المعلومة المحاسبية وكيفية رفع جودتها وطريقة عرضها والإفصاح عنها بصدق وشفافية، ومن هذا المنطلق ومحاولة لربط هاذين المتغيرين وكيف يؤثر كل منهما على الآخر، ومحاولة إسقاط ذلك على الجزائر.

5. أهداف البحث

يتمثل الهدف الأساسي لهذه الدراسة في التعرف على العلاقة بين النظام المحاسبي المالي وتطبيق حوكمة الشركات.

ومنه يمكن إبراز أهم أهداف هذا البحث فيما يلي:

- توضيح المفاهيم الأساسية لمتغيرات الدراسة: النظام المحاسبي المالي وحوكمة الشركات؛
- إبراز أهمية حوكمة الشركات وأهدافها؛
- الوقوف على واقع حوكمة الشركات في الجزائر؛
- إبراز أسباب إنتقال الجزائر إلى تبني النظام المحاسبي المالي وأهميته؛
- إبراز العلاقة المتداخلة بين حوكمة الشركات والمعلومة المحاسبية؛
- التركيز على معرفة العلاقة بين تطبيق النظام المحاسبي المالي ومبادئ حوكمة الشركات.

6. حدود الدراسة

تتحدد الدراسة بالمجالات التالية:

- **الحدود الموضوعية:** تركز هذه الدراسة على تحديد التأثير لتطبيق النظام المحاسبي المالي على حوكمة الشركات من خلال دراسة هذا التأثير على تحقيق مبادئ حوكمة الشركات

(حماية حقوق المساهمين، المعاملة العادلة للمساهمين، حماية الأطراف أصحاب المصالح، تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية، دعم مسؤوليات مجلس الإدارة).

- **الحدود المكانية:** تم إجراء هذه الدراسة على عينة من المتخصصين في المحاسبة من مهنيين معتمدين، ومهنيين بالمؤسسات، وأكاديميين متخصصين في مجال المحاسبة، على مستوى ولاية تبسة وولايتي أم البواقي وسوق أهراس.
- **الحدود الزمنية:** بالنسبة للجوانب النظرية للبحث فقد إمتدت منذ قبول هذا المشروع والتسجيل في الدكتوراه علوم في السنة الجامعية 2013/2012، بالنسبة للجانب التطبيقي فكانت الفترة الزمنية التي من خلالها تم جمع البيانات، حيث إمتدت الفترة بين توزيع الإستمارات واسترجاعها في الفترة الممتدة من مارس 2017إلى غاية سبتمبر من نفس السنة.

7. مناهج البحث وأدوات التحليل

نظرا لتشعب الموضوع محل الدراسة ومحاولة الإلمام بكل عناصره فقد تم الإعتماد على أهم المناهج المتبعة في البحوث الاقتصادية، إذ يظهر المنهج الوصفي أثناء التعرض للمفاهيم العامة خاصة ما يتعلق بالجوانب النظرية لحوكمة الشركات والنظام المحاسبي المالي، وتم استخدام المنهج التحليلي أثناء القيام بعملية تحليل المعطيات والأرقام، كما تم الإعتماد على الأسلوب الإحصائي من خلال الإستعانة ببعض الجداول والإحصائيات وتم إعتماد أسلوب دراسة حالة من خلال دراسة حالة بعض الشركات الجزائرية عن طريق الإستعانة بالإستمارة ومن ثم ترجمتها في شكل جداول ورسوم بيانية لتفسير العلاقات إعتمادا على برنامج الحزم الإحصائية الاجتماعية **SPSS V 20**.

8. الدراسات السابقة

تم الإطلاع على مجموعة من الدراسات السابقة والتي إهتمت بحوكمة الشركات أو بالنظام المحاسبي المالي، وفي ما يلي عرض لبعضها:

أ. دراسة كارم فاروق عبد الرسول (2015)

كانت هذه الدراسة بعنوان: " **نموذج مقترح لتطبيق ودمج مبادئ الجودة والحوكمة لتحسين أداء المؤسسات الممولة للمشروعات الصغيرة** "، (ولقد تم إنجاز هذه الدراسة سنة 2013 بمعهد

الإنتاجية والجودة الأكادمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، مصر، ونشرت في كتاب سنة2015)، وتهدف هذه الدراسة إلى تحديد أوجه الإختلاف والتطابق بين تطبيق مبادئ الجودة والحوكمة لتحسين أداء المؤسسات الممولة للمشروعات الصغيرة وكمدخل جديد للوصول إلى إطار عام لدمج المبادئ وتوحيد تطبيقها، وأجريت هذه الدراسة على عينة على عينة مكونة من 65 عامل من موظفي الإدارة والوسطى بالصندوق الإجتماعي للتنمية، وخلصت الدراسة إلى أن الدمج بين مبادئ الحوكمة والجودة يؤدي إلى تحسين الأداء.

ب. دراسة عبد المطلب عثمان محمود (2015)

كانت هذه الدراسة بعنوان: " **نموذج مقترح لقياس أثر تطبيق حوكمة الشركات**"، (ولقد تم إنجاز هذه الدراسة سنة 2012 بجامعة سودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان، ونشرت في كتاب سنة2015)، وتهدف هذه الدراسة إلى التعرف على مستوى تطبيق الشركات المدرجة في سوق الخرطوم للأوراق المالية لقواعد وآليات حوكمة الشركات، وبناء نموذج كمي للعلاقة بين قواعد وآليات حوكمة الشركات وكفاءة سوق الأوراق المالية واختبار تلك العلاقة، ولقد تم توزيع إستبيان على الأطراف الرئيسية للحوكمة في شركات المساهمة المدرجة في سوق الخرطوم (أعضاء مجالس الإدارة، المدراء التنفيذيون لتلك الشركات، المدراء الماليون، المراجعون الداخليون والمراجعون الخارجيون،شركات الوكالة، المستثمرون)، وبلغ حجم العينة 184، وفي الأخير توصلت الدراسة إلى تقديم إطار مقترح يتضمن العلاقة بين كفاءة السوق وبين أليات حوكمة الشركات، من خلال النتيجة التي توصل إليها وهي أنه يوجد تأثير إيجابي لتطبيق مبادئ حوكمة الشركات على كفاءة السوق المالي.

ج. دراسة محمد عيد بلبع (2016)

كانت هذه الدراسة بعنوان: " **حوكمة الشركات ودورها في مواجهة الإختلالات الإدارية والمالية** "،(ولقد تم إنجاز هذه الدراسة سنة 2014 بجامعة المنوفية، مصر، ونشرت في كتاب سنة2015)، تهدف هذه الدراسة إلى توضيح العلاقة بين غياب حوكمة الشركات ووجود الإختلالات المالية والإدارية، وكيف أن وجود حوكمة الشركات يدعم الشفافية ويرفع من زيادة حجم تدفق الإستثمارات وزيادة الربحية، وهي دراسة نظرية.

د. دراسة ربا ماجد باصول (2017)

كانت هذه الدراسة بعنوان: " **أثر كفاءة الإفصاح وحوكمة الشركات في جذب الاستثمارات العربية والأجنبية – دراسة تحليلية–** "، (ولقد تم إنجاز هذه الدراسة سنة 2015 بجامعة طرابلس لبنان، ونشرت في كتاب سنة2017)، تهدف هذه الدراسة إلى معرفة أثر الإفصاح والشفافية في التقارير المالية السنوية للشركات المدرجة في بورصة عمان على جذب الاستثمارات العربية والأجنبية وغير الأردنية، ولأجل الوصول إلى نتائج الدراسة تم إستعمال الإستمارة في الدراسة الميدانية تبلغ حجم العينة 178 شركة مساهمة مدرجة في البورصة ، وتم ومن خلال نموذج الإنحدار المتعدد تم التوصل إلى أنه يوجد أثر إيجابي لكفاءة الإفصاح والحوكمة في جذب الأستثمارات.

هـ. دراسة علا محمد شوقي إبراهيم عيسى (2015)

كانت هذه الدراسة بعنوان: " **تأثير تطبيق حوكمة الشركات علة مخاطر نظم المعلومات المحاسبية** "،(ولقد تم إنجاز هذه الدراسة سنة 2011 بجامعة عين شمس، مصر، ونشرت في كتاب سنة2015)،وتهدف هذه الدراسة إلى معرفة تأثير تطبيق حوكمة الشركات على الحد من أو تدنية مخاطر نظم المعلومات المحاسبية، من خلال التركيز على حوكمة تكنولوجيا المعلومات والرقابة عليها، وباعتبارها آليات مهمة لتدنية مخاطر نظم المعلومات المحاسبية، من أجل زيادة الثقة من نظم المعلومات المحاسبية ومنه زيادة الثقة فيما تفرزه تلك النظم من معلومات، ولقد تم إجراء الدراسة على عينة من أربعة فئات تتعامل مع نظم المعلومات المحاسبية التي تعتمد على التشغيل الإلكتروني للبيانات، وتعد هي الأكثر معرفة بمخاطر نظم المعلومات المحاسبية وخصائصها (وهم المحاسبون الماليون، مراجعو الحسابات الداخليون والخارجيون، المتخصصون في مجال تكنولوجيا المعلومات)، ولقد خلصت الدراسة إلى إثبات أنه يترتب على التشغيل الإلكتروني للبيانات تعرض نظام المعلومات المحاسبي إلى مخاطر متنوعة، وأنه يوجد إرتباط قوي بين تطبيق إجراءات الحوكمة في نظام المعلومات المحاسبي وبين حماية النظام من مخاطر نظم المعلومات، وخلصت أيضا إلى أن تدنية المخاطر في نظام المعلومات المحاسبي الذي يعتمد على التشغيل الإلكتروني للبيانات إلى توافر معلومات على قدر أعلى من الجودة.

و. دراسة collins Gyakari Ntim (2009)

كانت هذه الدراسة بعنوان: « **Internal Corporate Governance Structures and Firm Financial Performance: Evidence form South African listed firms** »،

(ولقد تم انجاز هذه الدراسة في جامعة غلاسكو جنوب إفريقيا سنة 2009)، وتم دراسة علاقة آليات حوكمة الشركات الداخلية على الأداء المالي للشركة في الشركات المدرجة في بورصة جنوب إفريقيا، ولقد توصلت هذه الدراسة إلى أن هناك تأثير إيجابي وواضح لمؤشر الإلتزام بحوكمة الشركات والأداء المالي للشركة.

ولقد ركزت هذه الدراسة " **النظام المحاسبي المالي كأحد متطلبات حوكمة الشركات**" على تبيان علاقة تأثير تبني النظام المحاسبي المالي على نوعية المعلومة المحاسبية ومنه للمساهمة في تطبيق قواعد حوكمة الشركات على مستوى الشركات الجزائرية.

9. صعوبات البحث

إعترض هذا البحث مجموعة من الصعوبات لعل أبرزها:

- نقص المراجع والأبحاث المتخصصة حول موضوع البحث وخاصة باللغة العربية، وبالأخص الدراسات التي تناولت الإقتصاد الجزائري في هذا المجال؛
- صعوبة الحصول على المعلومة خاصة من الشركات؛
- التجاوب السلبي لبعض أفراد العينة المستهدفة.

10. خطة البحث

تم الإعتماد على تقسيم البحث إلى أربعة فصول كما يلي:

أ. **الفصل الأول** والذي بعنوان **أساسيات حول حوكمة الشركات** سيتم تقسيمه إلى أربعة مباحث، ستهتم التطرق إلى مدخل لمفهوم حوكمة الشركات من خلال النشأة والتعريف والخصائص والأهداف، إضافة إلى معايير حوكمة الشركات وأسس تطبيقها وفي الأخير سيتم تسليط الضوء على واقع حوكمة الشركات في الجزائر.

ب. **الفصل الثاني** بعنوان **أساسيات حول النظام المحاسبي المالي** سيقسم إلى أربعة مباحث، حيث سيتعرض المبحث الأول إلى الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي، والمبحث الثاني إلى قواعد الإدراج والتقييم وسير الحسابات، وفي المبحث الثالث بنية النظام المحاسبي المالي أما المبحث الرابع ولأخير سيركز على القوائم المالية.

ج. **الفصل الثالث** والذي سيحمل عنوان **المنظور المحاسبي لحوكمة الشركات** سيتم تجزئته إلى ثلاثة مباحث، حيث في المبحث الأول سيتم التركيز على الأبعاد المحاسبية لحوكمة الشركات، ليعرج المبحث الثاني ليركز على العلاقة بين حوكمة الشركات والمعلومة المحاسبية، وفي المبحث الأخير سيتم تسليط الضوء على المتطلبات المحاسبية في حوكمة الشركات.

د. **الفصل الرابع** والذي سيخصص لدراسة الحالة، والذي سيحمل عنوان **دراسة حالة شركات جزائرية** وسيتناول هذا الفصل دراسة تأثير واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي على مبادئ حوكمة الشركات وسيتم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث أيضا المبحث الأول سيتناول إجراءات الدراسة الميدانية، والمبحث الثاني سيتم من خلاله عرض نتائج الدراسة، وسيخصص المبحث الثالث لتحليل نتائج الدراسة.

مقدمة الفصل الأول

المبحث الأول: مدخل لحوكمة الشركات

المبحث الثاني: معايير حوكمة الشركات

المبحث الثالث: أسس تطبيق حوكمة الشركات

المبحث الرابع: واقع حوكمة الشركات في الجزائر

خاتمة الفصل الأول

مقدمة الفصل الأول

تزايد الاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات في العديد من الاقتصاديات العالمية المتقدمة منها وحتى النامية خلال العقود القليلة الماضية، خاصة على إثر الأزمات المالية والانهيارات الاقتصادية التي شهدها العالم، لذا سعت العديد من المنظمات الدولية وحتى الدول إلى صياغة جملة من المبادئ من شأنها الحد من الفساد .

حيث تسعى الحوكمة إلى تعزيز الثقة بين الأطراف أصحاب المصلحة في الشركة، ونظرا لخصوصية اقتصاد كل بلد، فإنه لا يوجد تعريف موحد لحوكمة الشركات، وعموما يمكن القول أن حوكمة الشركات تعنى بإيجاد وتنظيم الممارسات السليمة لإدارة الشركة، بما يحفظ حقوق أصحاب المصالح المتعارضة في الشركة، فهي نظام رقابة فعال لإدارة الشركات من أجل ضمان مصالح جميع الأطراف.

والجزائر بدورها ليست بعزلة عن العالم لذا وجب عليها مواكبة هذه التغييرات، وقد كان نتاجا لذلك صدور ميثاق الحكم الراشد.

وبناء على ما سبق يتناول هذا الفصل، الإطار العام للحوكمة من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: مدخل لحوكمة الشركات؛

المبحث الثاني: معايير حوكمة الشركات؛

المبحث الثالث: أسس تطبيق حوكمة الشركات؛

المبحث الرابع: واقع حوكمة الشركات في الجزائر.

المبحث الأول: مدخل لحوكمة الشركات

بعد الانهيارات المالية، توجهت العديد من الشركات لإعداد دراسات تبحث عن أصل المشكل فوجد بأن القسط الكبير يعود إلى الفساد المالي والإداري، فباشرت بإعداد معايير ونظم وقواعد أخلاقية بهدف تحسين وحماية ثرواتهم من الضياع، فبرزت حوكمة الشركات كموضوع مهم يفرض نفسه لحماية مصالح مختلف الأطراف كأداة رقابية ومساءلة وجدار حماية ضد الأزمات. ولقد تم تقسيم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب:

المطلب الأول: مفهوم حوكمة الشركات؛

المطلب الأول: مميزات حوكمة الشركات؛

المطلب الأول: نظريات حوكمة الشركات.

المطلب الأول: مفهوم حوكمة الشركات

نتيجة القصور الذي تخلل القوانين والتشريعات التي تحكم ممارسة العمال والأنشطة التجارية والذي أدى إلى الإفلاس والعسر المالي للعديد من الشركات الضخمة التي تضرر جراءها آلاف المساهمين وأصحاب رؤوس الأموال. ظهر ما يعرف بمصطلح حوكمة الشركات والذي شهد تطورا وتعددا في التعاريف كما تعددت أسباب اللجوء إليه والعمل به

أولا: نشأة مفهوم حوكمة الشركات

لقد ظهرت الحاجة لمفهوم يقر أهمية الشفافية داخل الشركات ليحارب الفساد المالي والاداري، منذ نشأة الشركات في حد ذاتها، وخاصة مع تطور أساليب التمويل الخارجي لذا وجب حماية حقوق المساهمين أمام مجالس إدارات الشركات فظهرت حوكمة الشركات وفيما يلي أبرز المراحل التي مرت بها نشأة هذا المفهوم:[1]

[1] محمد مصطفى سليمان، **(حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري)**، الطبعة الاولى، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2006، ص ص: 12-15.

1. مرحلة مابعد أزمة الكساد 1932

تعتبر هذه المرحلة بأنها أساس لأبحاث حوكمة الشركات فقد شهدت بداية الإعتراف بعمق الفجوة بين الإدارة والملاك وتعارض مصالح الأطراف المختلفة في الشركة، وسعي كل مجموعة لتحقيق مصالحها الذاتية، مما دفع إلى تدعيم الإتجاه نحو التطبيق السليم للقوانين واللوائح المساهمة في الحد من الإحتيال وتضارب المصالح.[1]

2. مرحلة ظهور نظرية الوكالة

فقد أدى ظهور نظرية الوكالة وما ارتبط بها من القاء الضوء على المشاكل التي تنشأ نتيجة تعارض المصالح بين أعضاء مجالس إدارة الشركات وبين المساهمين، إلى زيادة الاهتمام والتفكير في ضرورة وجود قوانين ولوائح تعمل على حماية مصالح المساهمين، والحد من التلاعب المالي والإداري الذي قد يقوم به أعضاء مجالس الإدارة بهدف تعظيم مصالحهم الخاصة، وذلك باعتبارهم الجهة المتحكمة في طريقة سير العمل داخل المؤسسة؛ ففي عام 1976م قام كل من Jensen و Meckling، بالاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات وابراز أهميته من أجل الحد من المشاكل التي قد تنشأ من الفصل بين الملكية والإدارة والتي مثلتها نظرية الوكالة.

3. مرحلة تطور وتوسع الأسواق المالية

وفي الولايات المتحدة الأمريكية أدى تطور سوق المال ووجود هيئات رقابية فعالة على مراقبته، وتشرف على شفافية البيانات والمعلومات التي تصدرها الشركات التي تعمل به مثل **SEC (Securities Exchange Commission)**، بالإضافة إلى التطور الذي وصلت إليه كل من المحاسبة والمراجعة، إلى زيادة الاهتمام بهذا المفهوم وإلزام الشركات، خاصة تلك المسجلة أسهمها في البورصات، بضرورة تطبيق المبادئ التي يتضمنها مفهوم الحوكمة.

وفي عام 1987م قامت اللجنة الوطنية الخاصة بالانحرافات في إعداد القوائم المالية والتابعة لـ: SEC، باصدار تقريرها المسمى **Tread way** ، والذي تضمن مجموعة من التوصيات الخاصة بتطبيق

[1] سمير سعد مرقس، **تطبيقات في ظل عائلية الشركات**، مؤتمر: **(تطوير الأعمال وعائلية الشركات)**، المنظمة العربية لخبراء المحاسبة للقوانين، القاهرة، 10- 11 فيفري 2007، ص: 107.

قواعد حوكمة الشركات وما يرتبط بها من منع حدوث الغش والتلاعب في اعداد القوائم المالية، وذلك عن طريق الاهتمام بمفهوم الرقابة الداخلية وتقوية مهنة المراجعة الخارجية أمام مجالس إدارة الشركات.

4. مرحلة صدور التقارير

وفي عام 1999م أصدر كل من NYSE و NASD تقريرها المعروف باسم Blue Ribbon Report والذي اهتم بفاعلية الدور الذي يمكن أن تقوم به لجان المراجعة بالشركات بشأن الالتزام بمبادئ حوكمة الشركات. وفي أعقاب الانهيارات المالية لكبرى الشركات الأمريكية في عام 2002م، تم اصدار Sarbanes-Oxley Act الذي ركز على دور حوكمة الشركات في القضاء على الفساد المالي والاداري الذي يواجه العديد من الشركات من خلال تفعيل الدور الذي يلعبه الأعضاء غير التنفيذيين في مجالس إدارة الشركات.

ونظرا للإرتباط القوي بين الاقتصاد الأمريكي واقتصاد المملكة المتحدة، ظهر العديد من التقارير التي تؤكد على أهمية الإلتزام بمبادئ حوكمة الشركات في المملكة المتحدة، فكان لبورصة لندن دورا بارزا في هذا المجال، حيث صدر Cadbury Report في عام 1992 لكي يؤكد على أهمية حوكمة الشركات من أجل زيادة ثقة المستثمرين في عملية إعداد ومراجعة القوائم المالية، وبالرغم من أن التوصيات التي تبناها هذا التقرير غير ملزمة للشركات المسجلة أسهمها في بورصة لندن، إلا أن البورصة ترغم الشركات على أن تحدد في تقريرها السنوي مدى إلتزامها بتلك التوصيات.

وظهر بعد ذلك العديد من التقارير المتعلقة بحوكمة الشركات ودور مجالس إدارة الشركات، وأنظمة الرقابة الداخلية بالشركات واللجان التابعة لمجلس الإدارة وتقييم وإدارة المخاطر مثل: Hample Report عام 1995م، و Higges and Smith Report في عام 2003م.

ولم يقتصر الأمر على الولايات المتحدة الأمريكية فقط بشأن الإهتمام بالدور الذي تلعبه حوكمة الشركات في المنع أو الحد من الانحرافات المالية والادارية، فقد ظهر العديد من التقارير في كل من كندا، وفرنسا وألمانيا، وإيطاليا، والعديد من دول أمريكا اللاتينية ودول شرق آسيا، عن طريق الهيئات العلمية والبورصات المالية.

وفي سنة 1999م أصدرت منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OECD أول معيار دولي لمبادئ حوكمة الشركات.[1]

ثانيا: تعريف حوكمة الشركات

لا يوجد تعريف موحد أو متفق عليه بين كافة الاقتصاديين والقانونيين والمحللين لمفهوم حوكمة الشركات، ولعل ذلك راجع إلى تداخله في العديد من الأمور التنظيمية والاقتصادية والمالية والاجتماعية للشركات، إضافة إلى خصوصية إقتصاد كل منطقة، وهو الأمر الذي يؤثر في المجتمع والاقتصاد ككل، وفيما يلي بعض التعاريف:

- تعرفها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD بأنها: « **مجموع العلاقات الموجودة بين القائمين على إدارة الشركة، ومجلس الإدارة وحملة الأسهم، والمساهمين وغيرهم** ».[2]
- وتعرف مؤسسة التمويل الدولية IFC الحوكمة على أنها: « **نظام يتم به إدارة الشركات، وكذلك يتم التحكم في أعمالها** ».[3]
- كما عرفت في تقرير كادبوري:« **أنها النظام الذي من خلاله تتم إدارة الشركة ومراقبتها** ».[4]
- كما تعرف الحوكمة على أنها: « **النظام الذي يتم من خلاله توجيه أعمال المنظمة، ومراقبتها على أعلى مستوى من أجل تحقيق أهدافها، والوفاء بالمعايير اللازمة للمسؤولية والنزاهة والشفافية** ».[5]
- وعرفت بأنها: « **مجموعة من قواعد وضوابط للعمل والرقابة التي تتحكم في المؤسسة في إيطارها الزماني والمكاني**».[6]

---

[1] Anthony G.Tarantino, (**Governance, Risk and Handbook: Technology, Finance,Environmental, and International Guidance Best Practices**), John Wiley & Sons Inc, New Jersey, 2008, p 08

[2] من الموقع : www.kenanaonline.com/users/khaldiabouj تاريخ الإطلاع: 07 / 07/ 2015 على الساعة: 00: 10.

[3] نشرة توعوية صادرة عن، معهد الدراسات المصرفية لدولة الكويت 2010، العدد الثالث، من الموقع: www.kibs.edu.kwK ، تاريخ الإطلاع: 07 / 07/ 2015 على الساعة: 00: 09.

[4] The committee on the Financial Aspectects of Corporaite Governance, (**The Financial Aspectects of Corporaite Governance**), Gee & Co Lted, London, December 1992, P: 15.

[5] طارق عبد العال حماد، (**حوكمة الشركات " المفاهيم، المبادئ، التجارب " تطبيقات الحوكمة في المصارف**)، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2005، ص: 03.

[6] Bessir.D & Meunier. J, (**Conception du gouvernement des entreprises et modéles d'entreprise : une lecture épistémologique**, Finance d'entreprise, CREFIB, Economica, Paris, 2001, P : 186.

- وتعرف بأنها: « مجموعة من القواعد والحوافز التي تهتدي بها إدارة الشركات لتعظيم ربحية الشركة وقيمتها على المدى البعيد لصالح المساهمين ».[1]
- كما تعرف على أنها: « مجموعة من القواعد والممارسات والضوابط الرقابية التي تهدف إلى ضمان قيام الإدارة باستخدام أصول الشركة المادية والمعنوية بأمانة لمصلحة المساهمين، أو تمكين المساهمين وغيرهم من ذوي المصالح بالشركة من ممارسة حقوقهم، وحماية مصالحهم ».[2]
- وتعرف بـ: « نظام متكامل للرقابة المالية، وغير المالية الذي عن طريقه يتم إدارة الشركة والرقابة عليها ».[3]

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن استنتاج ما يلي:

- ✓ أن حوكمة الشركات تنظم العلاقات بين الأطراف المختلفة في الشركات وتظبط الممارسات بينهم؛
- ✓ أن حوكمة الشركات هي نظام يتم بموجبه إدارة وتنظيم وتوجيه الشركات؛
- ✓ أن حوكمة الشركات هي وسيلة لتحقيق أهداف أساسية لكل الأطراف أصحاب المصالح في الشركة دون المساس بحوق أي طرف؛
- ✓ أن حوكمة الشركات تسعى لإرساء الشفافية والإفصاح لغرض تعظيم قيمة الشركة على المدى الطويل.

ثالثا: مبررات الحاجة إلى حوكمة الشركات

لقد نالت حوكمة الشركات الكثير من الإهتمام في العديد من الدول، وحتى الهيئات الإقتصادية الدولية، ولقد نشأت الحاجة إلى حوكمة الشركات بعد تفشي الفساد الإداري والمالي، ويمكن إرجاع هذه الحاجة إلى الأسباب التالية:[4]

---

[1] محمد مصطفى سليمان، **مرجع سبق ذكره**، ص: 15.

[2] محمد طارق يوسف، **الإفصاح والشفافية كأحد مبادئ حوكمة الشركات**، مؤتمر **(متطلبات حوكمة الشركات وأسواق المال العربية)**، شرم الشيخ، جمهورية مصر العربية ماي 2007، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2007، ص 07.

[3] محمد مصطفى سليمان، **مرجع سبق ذكره**، ص 15.

[4] عبد المطلب عثمان محمود، **(نموذج مقترح لقياس أثر تطبيق حوكمة الشركات)**، الطبعة الأولى، الدار الجزائرية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2015، ص ص: 60-61.

1. **مشكلة نظرية الوكالة**

لقد أدى إنفصال الإدارة عن الملكية إلى حاجة الملاك إلى التأكد من أن الإدارة تعمل على تعزيز الربحية، وتدعيم أداء الشركات في الأجل الطويل، وأن الادارة تفصح عن المعلومات المالية التي تعكس بدقة الوضع المالي للشركة، ويتزايد أهمية إنفصال الإدارة عن الملكية في حالة إمتلاك الحكومة للشركات، وذلك لإنخفاض كفاءة هذه النوعية من الشركات خاصة في فرنسا، وألمانيا وبريطانيا، وبالرغم من الإجراءات التي تتبعها الحكومة والتنظيمات العمالية فيها.[1]

2. **إنهيار بعض الشركات العالمية**

كشفت الإنهيارات المالية لكبرى الشركات العالمية، الكثير من حالات الفساد المالي والإداري، وأن القوائم المالية المنشورة لا تعبر عن واقع العديد من الشركات العالمية، وأن تقارير مراقبي الحسابات لكبريات شركات المراجعة العالمية غير دقيقة، وكانت بعيدة عن واقع هذه الشركات، ولقد أثارت تلك الأحداث العديد من الشكوك حول فاعلية ممارسات المراجعين، وأظهرت تلك الإنهيارات الحاجة إلى تطوير أسلوب حوكمة الشركات لتفادي الإنهيارات.

3. **ظاهرة العولمة وتحرير التجارة العالمية**

أدت ظاهرة العولمة وتحرير التجارة العالمية إلى ضرورة تبني الشركات لأطر، وهياكل جيدة للحوكمة حتى يكون لها القدرة على المنافسة وجذب الإستثمارات الخارجية، فقد حرصت الجهات المنظمة لأسواق المال على إتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان وتوفير أطر وهياكل للحوكمة.

4. **تدني أخلاقيات العمل**

إستوجب تدني أخلاقيات العمل، وضعف نظم الرقابة الداخلية على أنشطة معظم الشركات، إلى تبني قواعد حوكمة الشركات جديدة لتنظيم أعمال هذه الشركات ومراقبتها.

كما يمكن تلخيص أسباب الحاجة لحوكمة الشركات كما يلي:[2]

- متطلبات الشركات الاستثمارية العالمية تستدعي مستوى عال من الحوكمة حتى تقبل توجيه استثماراتها؛

---

[1] بتول محمد نوري وعلي خلف سلمان، **حوكمة الشركات ودورها في تخفيض مشاكل نظرية الوكالة**، الملتقى الدولي حول: **(الإبداع والتغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة)**، كلية الاقتصاد والادارة، جامعة المستنصرية، بغداد، 18-19 ماي 2011، ص ص: 21-23.

[2] عدنان بن حيدر بن درويش، **(حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة)**، اتحاد المصارف العربية، مصر، 2007، ص ص 27-28.

- حدوث حالات الإفلاس والتعثر المالي عن سوء الإدارة وإساءة استخدام السلطة، ودفع الجمهور العام للضغط على المشروعين لاتخاذ الإجراءات لحماية مصالحه؛
- التوجه إلى الخصخصة استدعى وضع معايير لسلامة أوضاع الشركات العامة محل التخصيص؛
- الحاجة إلى الاهتمام بجوانب أداب وسلوكيات المهن بما يحقق الحماية لمصالح أفراد المجتمع، خصوصا في القطاعات التي تمس شرائح عديدة بين المجتمع مثل: قضايا البيئة والصحة والسلامة؛
- العدد الكبير من حملة الأسهم، الأمر الذي يضعف من قدرتهم على تبني قواعد مشتركة لتنظيم عمل لشركة ومراقبة أدائها؛
- حماية حقوق صغار المساهمين والأطراف المتصلة بالشركة من احتمال تواطئ الكبار مع الإدارة لتحقيق مصالحهم الخاصة على حساب الباقي؛
- غياب التحديد الواضح لمسؤولية مجلس الإدارة والمديرين التنفيذين أمام أصحاب المصالح والمساهمين؛
- انتشار أمراض الفكر والتطبيق المحاسبي.

وعليه فإن الحاجة لحوكمة الشركات كانت نتاجا للانفتاح الاقتصادي العالمي، والذي ساهم بانتشار الفساد المالي والإداري عبر الدول، وكذلك لسرعة إنتقال عدوى الأزمات المالية.

المطلب الثاني: مميزات حوكمة الشركات

تتبين أهمية حوكة الشركات كنظام متكامل يتم من خلاله توجيه أعمال المؤسسة، والرقابة عليها لذا فهي لديها عدة مميزات، جعلت منها مسعى كل مؤسسة لترفع من مردوديتها، ومن خلال هذا المطلب سنتطرق لهذه المميزات.

أولا: خصائص حوكمة الشركات

من أجل تفعيل حوكمة الشركات يجب توافر مجموعة من الخصائص التي تمثل سمات الحوكمة، والتي تساعد على تكامل جوانبها الفكرية، وتتمل هذه الخصائص فيما يلي:[1]

1. **الإنضباط:** أن تمارس الإدارة مهامها في ضوء إطار معين من قواعد السلوك الأخلاقي، من خلال الإلتزام بالأخلاق والسلوك المهني في تحقيق مصالح جميع الأطراف.
2. **الشفافية:** يتم الإفصاح للجهات ذات العلاقة عن المعلومات المالية والتنظيمية بشكل يمكن المساهمين والمقرضين من تقييم الشركة.
3. **الإستقلالية:** تمارس الإدارة مهامها دون ممارسة ضغوط عليها من أي طرف يدفع الإدارة لإتخاذ مواقف وقرارات متحيزة لأي طرف.
4. **المساءلة:** تلتزم الإدارة التنفيذية بالإجابة على استفسارات مجلس الإدارة فيما يتعلق بالقرارات التي إتخذتها وتنفيذ الخطط، كما يلتزم مجلس الإدارة بالإستجابة لإستفسارات المساهمين، وأصحاب المصالح الآخرين.
5. **المسؤولية:** يكون للإدارة كافة الصلاحيات والسلطات التي تمكنها من إتخاذ كافة الإجراءات، وتكون مسؤولة من المساهمين.

إضافة إلى:[2]

6. **العدالة:** أي أن تكون هناك معاملة عادلة للمساهمين، وأن يكون من حق كافة حملة الأسهم الدعوة إلى الاجتماعات العامة، المكافآت العادلة لأعضاء مجلس الإدارة، وعموما أن تتسم كل الممارسات داخل الشركة بالعدالة وعدم التمييز.
7. **المسؤولية الإجتماعية:** تتحقق من خلال وجود سياسة منتهجة من قبل الشركة تؤكد على تمسكها بالمعايير الأخلاقية، ووجود سياسة توظيف واضحة وعادلة، بالإضافة إلى سياستها

[1] طارق عبد العال حماد، **(حوكمة الشركات: المفاهيم – المبادئ – التجارب – المتطلبات)**، الطبعة الثانية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2007-2008، ص 23.

[2] عطا الله وارد خليل ومحمد عبد الفتاح العشماوي، **(الحوكمة المؤسسية: المدخل لمكافحة الفساد في المؤسسات العامة والخاصة)**، مكتبة الحرية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008، ص: 03.

المتبعة حول المسؤولية البيئية. كل هذا من شأنه أن يساهم كبير في زيادة الإنتاجية وتحسين سمعة الشركة.

والشكل الموالي يوضح خصائص حوكمة الشركات:

الشكل رقم (1): خصائص حوكمة الشركات

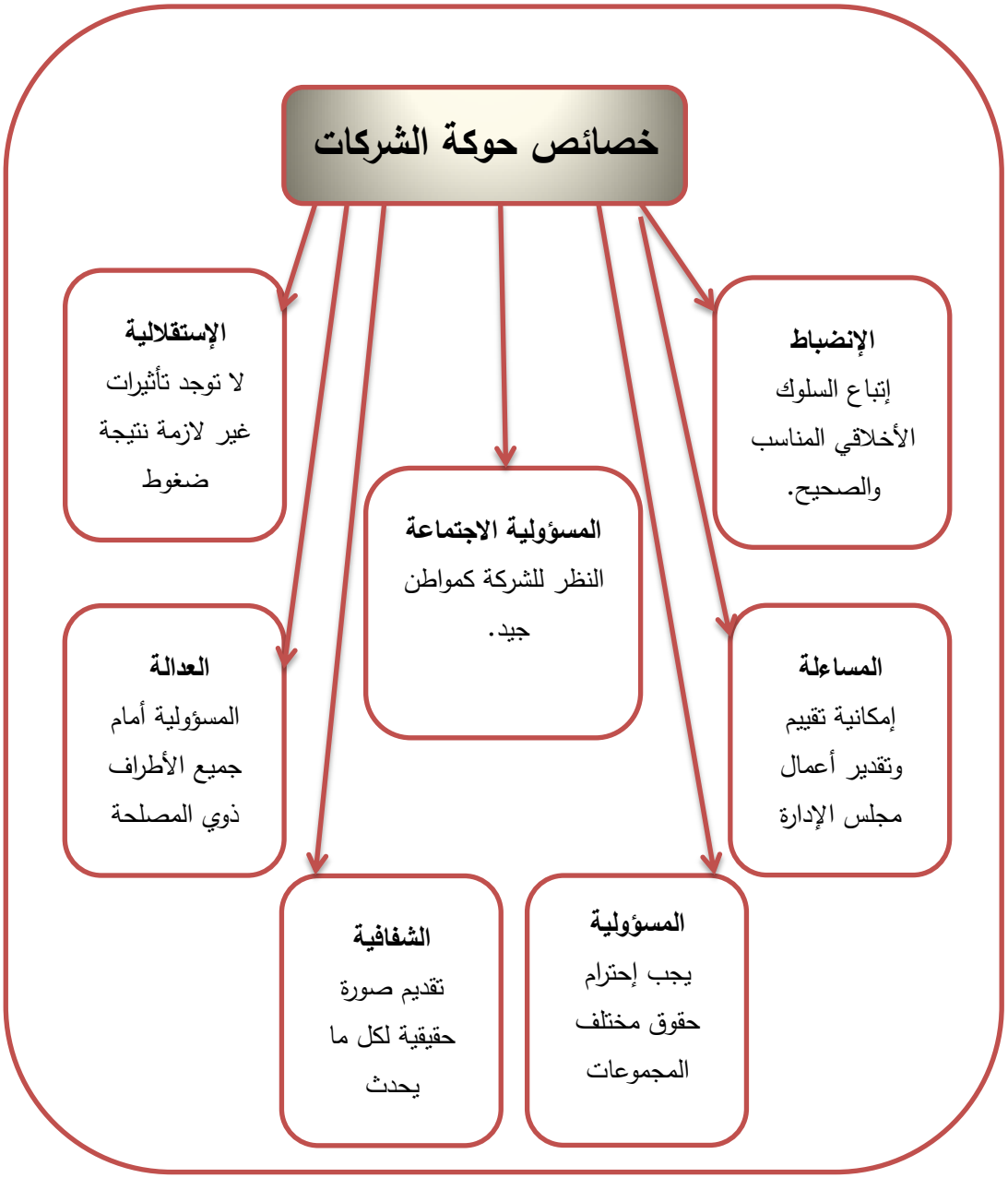

المصدر: طارق عبد العال حماد، **(حوكمة الشركات: المفاهيم – المبادئ – التجارب – المتطلبات)**، الطبعة الثانية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2007-2008، ص: 25.

ومنه فحوكمة الشركات تعزز الإنضباط والشفافية والاستقلالية والمسؤولية، والعدالة المساءلة والمسؤولية الإجتماعية، كل هذا لغرض رفع أداء الشركات.

ثانيا: أهمية حوكمة الشركات

حظيت حوكمة الشركات بالعديد من الاهتمام في الآونة الأخيرة وذلك نتيجة لعدد من حالات الفشل الإداري والمالي التي منيت بها العديد من الشركات الكبرى في الولايات المتحدة الأمريكية، ودول شرق آسيا على سبيل المثال، ومن خلال دراسة الأسباب التي أدت إلى حدوث هذا الفشل الإداري والمالي، تبين أن انعدام أسلوب حوكمة الشركات يمكن القائمين على الشركة من الداخل سواء كانوا مجلس الإدارة، أو الموظفين العموميين من تفضيل مصلحتهم الشخصية على حساب مصلحة المساهمين والدائنين، وأصحاب المصلحة الآخرين، كالموظفين والموردين وعموم الجمهور، ومن هنا برزت أهمية حوكمة الشركات وسنوجزها فيما يلي:[1]

- ✓ تخفيض المخاطر المتعلقة بالفساد المالي والإداري التي تواجهها الشركات والدول؛
- ✓ رفع مستويات الأداء للشركات، وما يترتب عليه من دفع عجلة التنمية والتقدم الاقتصادي للدول التي تنتمي إليها تلك الشركات؛
- ✓ جذب الاستثمارات الأجنبية وتشجيع رأس المال المحلي على الاستثمار في المشروعات الوطنية؛
- ✓ زيادة قدرة الشركات الوطنية على المنافسة العالمية وفتح أسواق جديدة لها؛
- ✓ الشفافية والدقة والوضوح في القوائم المالية التي تصدرها الشركات وما يترتب على ذلك من زيادة ثقة المستثمرين بها، واعتمادهم عليها في اتخاذ القرارات؛
- ✓ زيادة فرص العمل لأفراد المجتمع.

كما أن لتطبيق مبادئ حوكمة الشركات أهمية بالغة كما هو موضح في الشكل الموالي :

[1] محمد مصطفى سليمان، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 26 – 29.

شكل رقم (2) : أهمية تطبيق مبادئ حوكمة الشركات

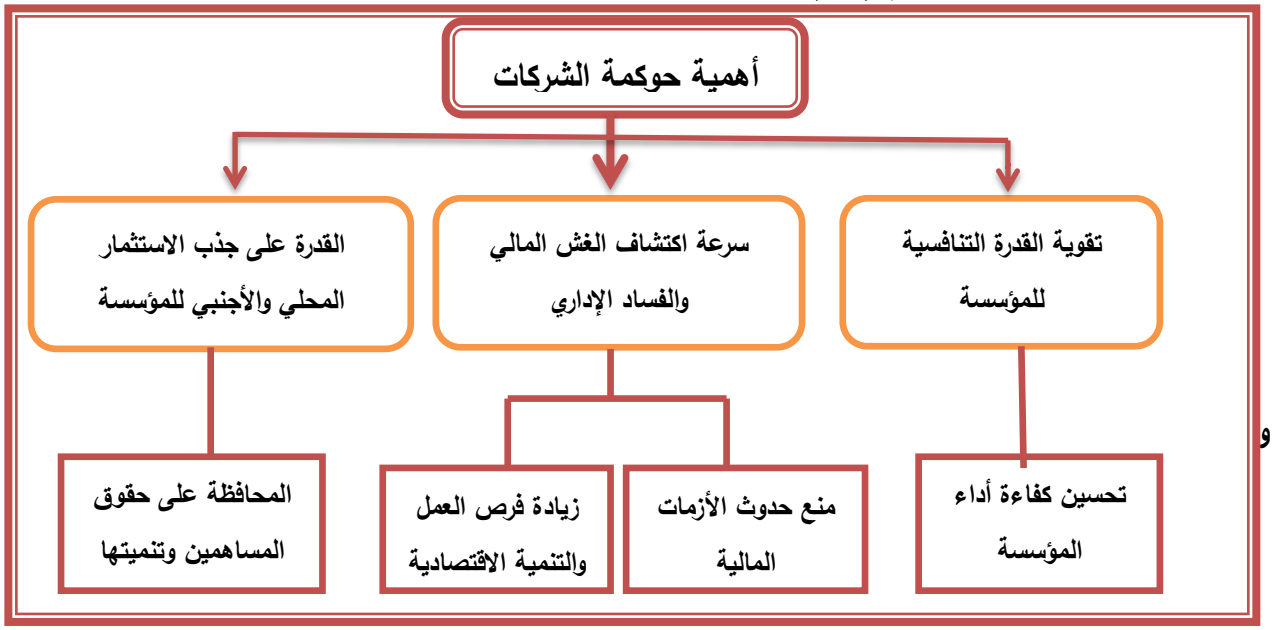

المصدر: كارم فاروق عبد الرسول، **(نموذج مقترح لتطبيق ودمج مبادئ الجودة والحوكمة لتحسين أداء المؤسسات الممولة للمشروعات الصغيرة)**، الطبعة الأولى، الدار الجزائرية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2015، ص 50.

ومنه ومن خلال الشكل فإن لالتزام المؤسسة بمبادئ الحوكمة أهمية بالغة تلخص فيما يلي:[1]

- ✓ **تقوية القدرة التنافسية للمؤسسة:** إن تحسين أداء المؤسسة وقيمتها الاقتصادية، وقيمة أسهمها، وكذا تحسين الممارسات المحاسبية والمالية والإدارية فيها ونزاهة تعاملاتها وعدالتها وشفافية المعلومات الصادرة عنها، كل ذلك من شأنه أن يقوي قدرات المؤسسة التنافسية، وكذلك قدراتها على جذب الاستثمارات والنمو؛
- ✓ **سرعة اكتشاف التلاعب والغش المالي والفساد الإداري والوقاية منه:** إن تأكيد مسؤوليات الإدارة وتعزيز مساءلتها، وتحسين الممارسات المحاسبية والمالية والإدارية، والتأكيد على الشفافية، كل ذلك يقي المؤسسة والعاملين فيها من التلاعب والغش المالي، والفساد الإداري والأزمات والإفلاس، ويساعد على السرعة في اكتشافها واتخاذ الإجراءات اللازمة وعلاج الأسباب، حى لا تؤثر سلبا على المؤسسة؛

[1] كارم فاروق عبد الرسول، **(نموذج مقترح لتطبيق ودمج مبادئ الجودة والحوكمة لتحسين أداء المؤسسات الممولة للمشروعات الصغيرة)**، الطبعة الأولى، الدار الجزائرية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2015، ص 50.

- ✓ **القدرة على جذب الاستثمار المحلي والأجنبي للمؤسسة:** أصبحت درجة إلتزام المؤسسة بتطبيق مبادئ الحوكمة، معيارا أساسيا يضعه المستثمرون في اعتبارهم عند القيام باتخاذ قرارات الاستثمار، خاصة في ظل النظام الاقتصادي العالمي الحالي، والمنافسة الشديدة بين المؤسسات المختلفة لدخول أسواق المال سواء المحلية أو الدولية، لأجل الاستثمار؛

- ✓ **تحسين كفاءة أداء المؤسسة:** يؤدي تطبيق الحوكمة إلى تحسين إدارة المؤسسة، ومساعدة المدراء ومجلس الإدارة على تطوير استراتيجية سليمة للمؤسسة، وضمان اتخاذ قرارات الدمج والاستحواذ بناء على أسس سليمة، كما تحدد المكافآت على أساس الأداء مما يساعد في تحسين أداء المؤسسة؛

- ✓ **زيادة فرص العمل والتنمية الاقتصادية:** إن تطبيق مبادئ الحوكمة يعزز ثقة الجمهور في صحة عملية تطوير المؤسسات، كما يساهم في تحقيق الدولة أفضل عائد على استثماراتها، أي ما سيؤدي إلى زيادة في فرص العمل والتنمية الاقتصادية؛

- ✓ **المحافظة على حقوق المساهمين وتنميتها:** إن هناك ارتباطا وثيقا بين أداء الأسهم من حيث اتجاهات الأسعار، ومستويات العائد ومدى التزام المؤسسات بتطبيق المعايير المتعلقة بمفهوم الحوكمة، بما يضمن نجاح إدارة المؤسسات في الحفاظ على حقوق المساهمين وتنميتها؛

- ✓ **منع حدوث الأزمات المالية:** تبني معايير الافصاح والشفافية في التعامل مع المستثمرين، والمقرضين في إطار التطبيق السليم لمبادئ الحوكمة يساعد على منع حدوث الأزمات.

وكخلاصة فإن لإلتزام الشركات بتطبيق مبادئ الحوكمة أهمية بالغة، حيث يؤدي ذلك بها إلى تحقيق الكفاءة والتنمية الاقتصادية المطلوبة.

ثالثا: أهداف حوكمة الشركات

تعمل مبادئ حوكمة الشركات على تحقيق جملة من الأهداف نوجز أهمها فيما يلي:[1]

- ✓ تحسين مصداقية البيانات والمعلومات، والعمل على تقديمها بشكل سهل الفهم عبر الحدود؛
- ✓ تحسين قدرة المشروعات على تحقيق أهدافها من خلال تحسين الصورة الذهنية والانطباع الإيجابي عنها؛
- ✓ تحسين عملية صنع القرار في الشركات، بزيادة إحساس المديرين بالمسؤولية وامكانية محاسبتهم من خلال الجمعيات العامة؛
- ✓ إدخال إعتبارات القضايا البيئية، والأخلاقية في منظومة صنع القرار؛
- ✓ تحسين درجات الشفافية والوضوح والإفصاح ونشر البيانات والمعلومات؛
- ✓ زيادة قدرة المشروعات على تحسين موقفها التنافسي، وجذب الاستثمارات ورؤوس أموال أخرى؛
- ✓ زيادة قدرة الإدارة على تحفيز العاملين، وتحسين معدلات دوران العمالة واستقرار العاملين.

كما أن حوكمة الشركات كذلك تسمح بخلق الثقة بين المتعاملين في زمن الانهيارات والفضائح المالية، وتمكن خاصة المستثمرين الماليين والمؤسسين من الحصول على وسائل تقوم حقيقة بالرقابة على إدارة أصولهم الموزعة على عدة محافظ وشركات، وتؤدي إلى تعظيم المنافع وزيادة استفادة الشركات من خلال توضيح المسؤوليات والواجبات والمهام الخاصة بالأطراف ذات الصلة.

إضافة إلى:[2]

- ✓ جذب الإستثمارات سواء الأجنبية أو المحلية والحد من هروب رؤوس الأموال؛
- ✓ تحقيق الإستقرار والمصداقية للقطاعات المالية على المستوى المحلي والدولي؛

[1] هوام جمعة ولعشوري نوال، **دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومة المحاسبية**، الملتقى الدولي الأول حول: **(الحوكمة المحاسبية للمؤسسة – واقع، رهانات، وآفاق–)**، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، يومي 8– 9 ديسمبر 2010.

[2] رأفت حسين مطير، **(آليات تدعيم دور المراجعة الخارجية في حوكمة الشركات)**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2004، ص: 22.

- ✓ تحقيق الثقة والمصداقية في المعلومات الواردة في القوائم المالية والتي يحتاج إليها العديد من مستخدمي هذه القوائم.[1]

وعموما يمكن القول أن الحوكمة تسعى بفرض الرقابة الفعالة والمساءلة إلى رفع درجة الثقة لدى المستثمرين وكل أصحاب المصالح في الشركة، مما يسهل عليها الحصول على التمويل وتعظيم أرباحها، إضافة إلى تحقيق العدالة والشفافية وتحسين القدرة التنافسية.

رابعا: أبعاد حوكمة الشركات:

تنحصر أبعاد حوكمة الشركات في النقاط التالية:[2]

1. **البعد الإقتصادي:** ويتضمن السياسات الإقتصادية الكلية، ودرجة المنافسة في السوق وتوفر نظام المعلومات المالية وغير المالية، والتي تساعد الشركة في الحصول على التمويل وإدارة المخاطر وتضمن تعظيم قيمة أسهم الشركة وإستمرارها، ويتضمن هذا البعد:
   - **الإفصاح المالي:** ويشمل التقارير المالية السنوية، السياسات المحاسبية المتبعة، تقارير المراجعة الخارجية ومقاييس الأداء.
   - **الرقابة الداخلية:** ويشمل المراجعة الداخلية، لجان المراجعة، إدارة المخاطر.
2. **البعد الإجتماعي والقانوني:** يشير إلى طبيعة العلاقة التعاقدية، والتي تحدد حقوق وواجبات حملة الأسهم وأصحاب المصالح المختلفة من ناحية، والمديرين من ناحية أخرى، وتتمثل المسؤولية الإجتماعية في حماية حقوق الأقلية وصغار المستثمرين، ويتضمن هذا البعد:
   - **الهيكل التنظيمي:** يشمل تحديد الواجبات، توزيع المسؤوليات، وخطوط التفويض للسلطات، وتعيين الإدارة العليا والإدارة التنفيذية، وغيرها.
   - **السلوك الأخلاقي:** يشمل التحكم بقيم المؤسسة وأخلاقياتها، وبمستوى عال من السلوك المثالي فيها، والتقيد بقواعد السلوك المهني.

3. **البعد البيئي:** العمل على حماية البيئة من أثر إنتاج السلعة أو بيعها، أو تقديم الخدمة.

---

[1] عبد الوهاب نصر علي و شحاتة السيد شحاتة، **(مراجعة الحسابات وحوكمة الشركات في بيئة الأعمال العربية والدولية المعاصرة)**، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، الإسكندرية ، 2007، ص: 17.

[2] عبد المطلب عثمان محمود، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 67-68.

المطلب الثالث: نظريات حوكمة الشركات

هناك العديد من النظريات التي قدمت دفعا لحركة الحوكمة منها: نظرية الوكالة ونظرية تكاليف المبادلة، ونظرية حقوق الملكية تفترض أن المسير له سلوك سلبي بينما، نظرية التجذر تفترض أن المسير له سلوك إيجابي، حيث درست العلاقة بين الملاك والمسيرين في الشركة مسلطة الضوء على النزاعات الناجمة عن وجود مصالح متعارضة بين هذين الطرفين ونوجز ذكرها كما يلي:

أولا: نظرية الوكالة

سيتم التفصيل في هذه النظرية في مايلي:

يعود ظهور نظرية الوكالة للأمريكيين (berls,means) سنة 1932 الذي لاحظ أن هناك ملكية رأس المال الشركة وعملية الرقابة والاشراف داخل الشركات المسيرة وهذا الفصل له أثار على مستوى الأداء، ثم بعد ذلك جاء دور الأمريكيين أصحاب جائزة نوبل للاقتصاد (جونسون، ماكلين) ستة 1976 حيث قدما تعريفا لهذه النظرية الشهيرة "نحن نعرف الوكالة كعلاقة بموجبها يلجأ الشخص الرئيسي صاحب رأس مال لخدمات شخص آخر لكي يقوم بدله ببعض المهام، هذه المهمة (العادقة) تستوجب نيابة في السلطة.[1]

ونتيجة لكون المساهم والمسير في الشركة ليسا بالضرورة شخصا واحدا، ومنه يظهر نزاع أو ما يعرف بمشكلة الوكالة والذي ينجر عنه ثلاثة فرضيات أساسية هي:[2]

- أن يكون لكل من الموكل والوكيل مواقف مختلفة تجاه المخاطرة؛
- أن يكون للوكيل والموكل أهداف ومواقف ومصالح مختلفة؛

---

[1] دبلة فاتح، بن عيسى بشير، **حوكمة الشركات كأداة لصدق المعلومة المالية والأنظمة المحاسبية وأثرها على أداء الأسواق**، الملتقى الوطني حول: (**حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري**)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يوم 06 – 07 ماي 2007، ص 07.

[2] Collin Gyakari Ntim, (**Inter nal Corporate Governance Structures and Firm Financial Performance: Evidence form South African listed firms**), Thesis Submitted in Fulfilment of the Requirements for the Degree of Doctor of Philosophy in Finance, Departement of Accounting and Finance Faculty of Law, Business and Social Sciences University of Glasgow, Glasgow, October 2009. P:20.

- كلا الطرفين يريدان أن يعظما منفعتهما الخاصة بدرجة كبيرة وبانتهازية، حتى وإن كانت أهدافهما وتفضيلات المخاطرة لديهما ليست مختلفة أصلا.

غير أنه حسب فرضيات هذه النظرية فإن اختلافات الطبيعية والسلوكية والتكوينية وكذا الأهداف بين المسيرين والمساهمين تؤذي إلى خلق صراع منفعة في البداية بين هذين الاثنين ليتعددا فيما بعد لباقي الأطراف الأخرى، يلجأ المسير حسب هذه النظرية لوضع استراتيجيات تحميه وتحفظ له حقوقه عن طريق استغلال نفوذه وكذلك حجم المعلومات التي يستقبلها المسير من قبل غيره وبالتالي يفضل تحقيق مصالحه وأهدافه الشخصية أولا قبل مصالح المؤسسة خاصة للحفاظ على قيمته في سوق المال، لمواجهة هذا الانحراف الذي تعتبره النظرية إخلالا بشروط العقد الذي يربط المسير بالشركة فيلجأ المساهمين لتعديل سلوك المسير السلبي للحفاظ على مصالحهم باتخاذ تدابير تقويمية ورقابية عن طريق الحوكمة.[1]

ثانيا: نظرية صاحب المصلحة

سيتم التعرض لها فيما يلي:[2]

البعض يجادل بأن نموذج الوكالة ظهر ليركز فقط على مصالح المساهمين، ولكن قد يحدث أن يبالغ المديرون بالاهتمام بالمساهمين الذين يهتمون فقط بالأرباح قصيرة المدى ونتيجة لذلك يهمل المديرون المدى الطويل، (أي أن التركيز على أرباح المدى القصير تكون على حساب الأداء طويل المدى).

وباعتبار نظرية صاحب المصلحة، التى تقوم على نقيض مباشر لنظرية الوكالة، وذلك لأن نظرية الوكالة تبنى على فرضية أن تعظيم الربح هو الحافز الأساسي لاستراتيجية وتكتيكات الشركة، بدلا من ذلك تشدد نظرية أصحاب المصلحة على أهمية جميع الأطراف الذين يتأثرون بصورة مباشرة أو غير مباشرة بعمليات الشركة، أي أن صاحب المصلحة يشير إلى أي طرف في الشركة، ويضم المساهمين المديرين وأطراف أخرى كالعمال، الحكومة، الزبائن، الموردون، البنكيون ومن يمكن أن يكون كصاحب مصلحة، أيضا يمكن للقائمة أن تمتد لتضم الجماهير بصورة عامة.

[1] دبلة فاتح، بن عيسى بشير، **مرجع سبق ذكره**، ص: 07.

[2] Robert Wearing, (**cases in corporate governance**), sage publications, London , 2005, P P: 09- 11.

إذا كان من المقبول أنه يمكن للشركة أن تؤثر على الجمهور من خلال أعمالها في البيئة .

فالحكمة التقليدية ترى أن المساهمين يتحصلون على عوائد وأرباح مالية كمكافأة على مخاطرتهم بالاستثمار في الشركة (بالرغم من أن النظرية المالية الحديثة تبين أن المخاطرة الخاصة بالشركة يمكن تخفيضها عبر تنويع المحفظة). لكن نظرية صاحب المصلحة تثير النقطة الأهم، أن العمال أيضا يخاطرون برأسمالهم، رأس المال البشري، عندما يعملون لشركة ما تحت نظرية صاحب المصلحة، هذا هام كاستثمار مثلما هو رأس المال المالي، لأن العمال ليسوا في وضعية تسمح لهم بتخفيض مخاطرتهم عن طريق التنويع. عند أخذ الموردين كمثال آخر على صاحب المصلحة، يتضح أن المورد الذي يقوم باستثمار مكلف، حول منتوج محدد لزبون واحد، يخاطر بأن نتيجة الزبون لمورد آخر. الحل العادل لأصحاب المصلحة من العمال، سهل نوع ما، من خلال دفع جزء من أجورهم في شكل أسهم في الشركة. لكن الحل العادل بالنسبة لباقي أصحاب المصلحة ، مثل مورد أو زبون الشركة، أكثر إشكالية.

ثالثا: نظرية التكاليف المتبادلة

تتمثل جوهريا في الآتي: [1]

همشت المقاربة النيوكلاسيكية أسباب وجود المؤسسة بأمر من الأولية الممنوحة في سوق أي المبادلات تحدث بدون احتكاك، ظهر مفهوم تكاليف المبادلات لأول مرة سنة 1937 في مقال للأمريكي (Ronald Coose) "رونالد كوز" بعنوان " طبيعة المنشأة" ففي هذا المقال حاول "كوز" تحديد الأسباب التي من أجلها يوجد إلى جانب السوق أشكال أخرى بديلة لتنسيق نشاطات الفاعلين الاقتصاديين خاصة المؤسسات. لقد أعطى "كوز" التفسير التالي " ان البحث عن التنسيق التجاري أي عن طريق الأسعار الذي يؤدي إلى نوعين من التكاليف: تكاليف مرتبطة بالبحث عن الأسعار التامة، تكاليف التفاوض وابرام العقود، ومجموعة هذه التكاليف أطلق عليه إسم تكاليف الصفقات حيث أكد " كوز" أن الفاعلين يفضلون اللجوء إلى نوع من التنسيق البديل والمؤسس على التسلسل وليس على الأسعار وهذا انطلاقا من اللحظة التي تكون فيها تكاليف الصفقة المرتبطة بالتنسيق التجاري أكبر من تلك المرتبطة بالتنسيق الإداري التسلسلي، فحسبه يعتبر السوق والتسلسل الخياران البديلان للتنسيق.

[1] طارق عبد العال حماد، **(حوكمة الشركات: مفاهيم، مبادئ، تجارب، ومتطلبات)، مرجع سبق ذكره**، ص 67.

وفق "كوز" توجد المنشأة بالضبط لأن السوق غير كامل: المبادلات ينتج عنها تكاليف وطبيعة المنشأة تكمن إذا في تحديد تكاليف المبادلة بين الأعوان، تكبر المؤسسة مادامت تكاليف التنظيم الداخلي للعلاقات بين الأعوان تكون أقل من تكاليف المبادلة على السوق.

وتقوم نظرية "كوز" على أن علاقات العمل هي من تعمل على تخفيض تكاليف الصفقات ودور العمال في هذا التخفيض متعلق بنظام التشغيل، المكافآت، الترقية، مراقبة وتقييم الآداء.

وتعتبر نظرية "كوز" من النظريات الأولى التي فسرت تكاليف الصفقات وتطرقت إليها وأطلق على أسباب إخفاق هذه النظرية في العلاقات الاقتصادية تعبير تكلفة الصفقة، وبشكل عام وواسع فأي شيء يمنع أو يعيق تحديد أو مراقبة أو تنفيذ صفقة اقتصادية هو تكلفة الصفقة، وتعتبر أعمال Wiliamsan"وليام سن" في ستة 1925 قد شكلت فهما جيدا لهذه التكاليف.

فقد قام "وليام سن" بتطوير أعمال "كوز" حيث طور نظرية لتطوير الأشكال التنظيمية الداخلية من عدة نواحي فمسعى "وليام سن" يشغل مكانا خاصا في المقاربات الاقتصادية للمنظمات معتمدا على التحليل المؤسساتي المقارن أي البحث عن المؤسسات التي تكون فيها تكاليف المبادلات أقل ما يمكن مركزا على دور المعلومات في السوق والتي بقيت المرجع الوحيد للفعالية وذلك من خلال إدخال عوامل سلوكية (الرشادة المحدودة، والسلوكيات الانتهازية...) وأخرى تنظيمية (التكاليف الناتجة عن التصرفات البيروقراطية، الرشوة...) فأي استعمال لنظرية تكاليف المبادلة يجب معرفة ما يلي:

- أن مضمونها هو اجراء المبادلات باعتبارها الوحدة الأساسية للتحليل.
- أننا نبحث عن طبيعة التسيير والأداء الجيد والذي يسمح بتقليص تكاليف المبادلات إلى أدنى حد ممكن.

رابعا: نظرية حقوق الملكية

تتمثل نقطة الانطلاق في هذه النظرية من خلال: [1]

تبحث نظرية حقوق الملكية على فهم الوظائف الداخلية للمؤسسات إعتمادا على مفهوم حق الملكية، أي فهم كيفية تأثير حق الملكية على النظام الاقتصادي، لأن حق الملكية يحدد شروط إمتلاك الفائض الناتج عن نشاط الإنتاج، ويحدث تعقيد لما يكون إنفصال بين مالك رأس المال والمسير، وهنا تقسم حقوق الملكية إلى:

- حق الإستعمال (أي حق إستعمال المواد)؛
- حق الإستغلال (أي حق إستغلال المواد)؛
- حق الإفراط (أي حق بيع المواد).

صنف كل من Furubotn و Pejovich ، ملكية المؤسسات إلى الأنواع التالية:

1. **المؤسسة الرأسمالية:** يكون فيها حق الإستعمال والإستغلال وحق الإفراط من حق شخص واحد، ويوجد حالتين:

- لما يكون المالك هو المسير، هنا لا يوجد فصل بين وظيفة القرار وتوظيف الملكية هذا ما يجعل المؤسسة الرأسمالية أكثر نجاعة؛
- في وجود المسير والمالك، تشكل المؤسسة الرأسمالية تنظيم فعال، لأن آلية الحوكمة تسمح بمراقبة متخذي القرار والحث على التسيير لصالح المساهمين، والمسير يعتبر كدائن داخلي متبقي، وتحت هذا المصطلح يتم تقسيم المداخيل المتبقية (الفئض غير المصرح عنه) في العقد بين المسير والمساهمين، والأولوية تكون للدائنين الخارجيين لذا ينتظر المساهمين رفع المداخيل لرفع أجرة المسير وزيادة منفعة المساهم.

[1] بلبركاني أم خليفة، **آليات الحوكمة في المؤسسات الإتصادية**، مجلة (**التنظيم والعمل**)، العدد 05، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة معسكر، جانفي 2014، من الموقع: www. Revue-Organisation-Travail.yolasite.com يوم 17 مارس 2015، على الساعة: 10:00.

2. **المؤسسة التي يسيطر فيها المسير:** تقسم حقوق الملكية بين المالك الذي يملك خق الإستغلال وحق الإفراط، أما المسير يملك حق الإستعمال لقيامه بالتسيير اليومي للمؤسسة؛ وهذا التقسيم لحقوق الملكية قد يسبب نزاع المصالح بين المالك والمسير، ولأن المسير لا يملك رأس المال لذا فهو لا يبحث عن رفع قيمة الثروة لصالح المساهمين، فالربح عند المسير يكون في استقرليته وتعزيز مكانته . ولقد قدم Williamson تحليل فيما يخص تقسيم حق الملكية الذي يشغل المسير حيث قد:

- يبحث المسير على رفع أجره كلما رفع فائدة المساهمين؛
- يبحث المسير على رفع أجره، لكن دون الإهتمام بمصلحة المساهمين؛
- يوظف المسير نفقاته الشخصية من أجل زيادة إستهلاكه في وجود إمكانية ضرر المساهمين.

3. **المؤسسة العمومية:** يكون في هذه الحالة حق الإستعمال جماعي من قبل مجموعة من العمال، أما الإستغلال والإفراط يكون حق للدولة، أو السلطة العمومية. هذا النوع من المؤسسات يكون ذا طبيعة غير ناجعة، لأن كل العمال لهم فوائد لما تكون المؤسسة متطورة، لكن كل فرد يفضل تقديم عمل أقل، وهذا يخلق عدم الترابط بين مستوى الأجر والجهد الفردي المبذول.

4. **المؤسسة التعاونية:** يكون حق الملكية يكون جماعي، أي لا يوجد ملاك حقيقيون، مما يعزز غيابب الرقابة الفعالة للتسيير، وبما أن حق الإستغلال يكون جماعي للعمال والمسيرين فقد تكون عدم النجاعة في هيكل المؤسسة.

خامسا: نظرية تجذر المسيرين

عند إمتلاك المسير لجزء كبير من أسهم المؤسسة فإنه من الصعب التحكم في قراراته حتى وإن أعتبر أداؤه ضعيفا، وغير مرضي ومع مرور الوقت تصبح لديه الإمكانية في التحكم في إجتماعات المساهمين بشكل مباشر، وبشكل غير مباشر في قرارات المؤسسة ككل، في حين أن تتركز الملكية في يد مساهم خارجي (أي لا ينتمي لمجلس الإدارة أو الإدارة) قد يخلق تعارضا في الإهتمامات بين هذا الأخير وباقي المساهمين، حيث يظهر تعارض المصالح بين صغار وكبار المساهمين في المؤسسة، في الوقت الذي

يمتلك فيه ذوي الأغلبية في الأسهم سلطة أكبر على حقوق التصويت، لذلك وجب توفير الحماية القانونية ليس فقط للمساهمين ضد التلاعب المالي للإدارة، وإنما أيضا لصغار المساهمين ضد سيطرة كبار المساهمين، أي أن المدافعين عن هذه الفرضية يرون أن وجود تركز للملكية لدى أعضاء مجلس الإدارة لا يؤدي بالضرورة إلى تحسين الأداء وإنما قد يؤدي إلى إستعمال المؤسسة لتحقيق الأهداف الشخصية للمساهم.[1]

المبحث الثاني: معايير حوكمة الشركات

نظرا للدور المهم الذي تلعبه حوكمة الشركات حرصت العديد من المنظمات والهيئات الدولية إلى إرساء أفضل لممارسات الحكومة التي تسعى إلى بناء مؤسسة على أسس صحيحة ولذلك بذلت هذه الهيئات الرائدة جهودا لوضع مبادئ لحوكمة الشركات تتعلق بصيانتها وتطويرها وعلى رأسها منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي OECD والتطبيق السليم لها.وسيتم تقسيم هذا المبحث إلى المطالب التالية:

المطلب الأول: معايير منظمة التعاون الاقتصادي OECD؛

المطلب الثاني: معايير الصادرة عن صندوق النقد الدولي؛

المطلب الثالث: تشريعات حوكمة الشركات؛

المطلب الرابع: نماذج حوكمة الشركات.

المطلب الأول: معايير منظمة التعاون الاقتصادي OECD

لقد تم تطوير مبادئ منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية لحوكمة الشركات بدعوة من مجلس المنظمة في اجتماع في: أفريل 1998، بالمشاركة مع الحكومات الوطنية، وبعض المنظمات العالمية الأخرى والقطاع الخاص، ليطوروا مجموعة من معايير وقواعد حوكمة الشركات، ومنذ أن تمت الموافقة عليها في سنة 1999، وتم إصدار خمسة مبادئ أساسية لحوكمة الشركات، أصبحت هذه لمبادئ تشكل

[1] د. حساني رقية وأكسور أمال، **أثر هيكلة الملكية كميكانيزم داخلي لحوكمة المؤسسات على أداء البنوك التجارية**، مجلة **(أبحاث اقتصادية وإدارية)**، العدد 18، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، ديسمبر 2015، ص: 261.

الأساس لمبادرات حوكمة الشركات في دول المنظمة أو غيرها.[1] وفي أفريل 2004 تم تعديل هذه المبادئ وتضمنت مايلي:

أولا: ضمان وجود أساس لاطار فعال ل حوكمة الشركات

ينص المبدأ الأول من مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بشأن حوكمة الشركات على الآتي:[2]

" ينبغي على إطار حوكمة الشركات أن يشجع على شفافية وكفاءة الأسواق، وأن يحدد بوضوح توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية".

ولكي يتم ضمان وضع إطار فعال لحوكمة الشركات، فإنه من الضروري وجود أساس قانوني، وتنظيمي ومؤسسي فعلا يمكن لكافة المشاركين في السوق الاعتماد عليه في إنشاء علاقتهم التعاقدية الخاصة، وعادة ما يضم إطار حوكمة الشركات على عناصر تشريعية وتنظيمية، وترتيبات للتنظيم الذاتي، والالتزامات الاختيارية وممارسات الأعمال التي هي نتاج الظروف الخاصة بالدولة وتاريخها وتقاليدها. ولكي يكون هناك ضمان لوجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات، هناك مجموعة من الإرشادات والعوامل يجب أخذها في الإعتبار وهي:[3]

- وضع إطار لحوكمة الشركات ذات التأثير على الأداء الاقتصادي الشامل، ونزاهة الأسواق والحوافز التي يخلقها للمتعاملين، وتشجيع قيام أسواق مالية تتميز بالشفافية والفعالية؛
- أن تكون المتطلبات القانونية والتنظيمية التي تؤثر في ممارسة حوكمة الشركات في نطاق اختصاص تشريعي ما، متوافقة مع أحكام القانون وذات شفافية وقابلة للتنفيذ؛
- توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات في نطاق اختصاص تشريعي ما محدد بشكل واضح مع ضمان خدمة المصلحة العامة؛

[1] Organization of Economic Cooperation (OECD), (**Using the OECD Principles of Corporate Governance: A Boardroom Perspective**), OECD Publications, Paris, 2008, p 101.

[2] محمد مصطفى سليمان، **مرجع سبق ذكره**، ص 45.

[3] عبد المطلب عثمان محمود، **مرجع سبق ذكره**، ص 70.

- يكون لدى الجهات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية،السلطة والنزاهة والمواد اللازمة للقيام بواجباتها بطريقة متخصصة وموضوعية.

ثانيا: حقوق المساهمين والوظائف الرئيسية لأصحاب حقوق الملكية

توفير حماية للمساهمين، وأن يسهل لهم ممارسة حقوقهم الأساسية ومنها:[1]

1. يجب أن تتضمن الحقوق الأساسية للمساهمين الحق في:
   - تأمين تسجيل الملكية؛
   - نقل أو تحويل الأسهم؛
   - والحصول على المعلومات الخاصة بالشركة في الوقت المناسب؛
   - دورية المشاركة في إجتماعات الجمعية العامة؛
   - إنتخاب وعزل أعضاء مجلس الإدارة ؛
   - نصيب في أرباح الشركة.
2. للمساهمين الحق في المشاركة والحصول على معلومات كافية عن القرارات المتصلة بالتغيرات الأساسية في الشركة ومنها:
   - التعديل في النظام الأساسي أو عقد التأسيس، أو ما يماثلها من المستندات الأساسية؛
   - طرح أسهم إضافية وأية تعاملات غير عادية قد تسفر عن بيع الشركة.
3. يكون للمساهمين فرصة المشاركة الفعالة والتصويت في اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين من خلال:
   - تزويد المساهمين بالمعلومات الكافية وفي الوقت المناسب فيما يتعلق بتاريخ ومكان وجدول الأعمال؛
   - إتاحة الفرصة للمساهمين لتوجيه الأسئلة إلى مجلس الإدارة، بما في ذلك تلك المتعلقة بالمراجعة الخارجية السنوية؛
   - تمكين المساهمين من التصويت سواء شخصيا أو غيابيا مع إعطاء نفس الوزن للأصوات سواء تم الإدلاء بها حضوريا أو غيابيا.

[1] أحمد علي خضر، (**حوكمة الشركات**)، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2014، ص ص: 113- 118.

4. الإفصاح عن الهياكل والترتيبات الرأسمالية التي تمكن بعض المساهمين أن يحصلوا على درجة من السيطرة لا تتناسب مع ملكيتهم من الأسهم، مع التركيز على الآتي:

- التحديد الواضح والإفصاح عن القواعد والإجراءات التي تحكم حيازة السيطرة على الشركات في الأسواق المالية، وكذلك العمليات الإستثنائية، وأن تتم العمليات بأسعار شفافة وفي ظل شروط عادية تحمي حقوق كافة المساهمين وفقا لطبقاتهم؛
- عدم استخدام الوسائل المضادة للإستيلاء لحماية الإدارة ومجلس الإدارة من المساءلة.

5. تسهيل ممارسة المساهمين لحقوقهم بما في ذلك المستثمرين المؤسسين من خلال:

- على المستثمرين المؤسسين الوكلاء أن يفحصوا عن سياسات التصويت فيما يتعلق باستثماراتهم، والإجراءات القائمة لديهم لتقرير استخدامهم لحقوقهم التصويتية؛
- على المستثمرين المؤسسين الذين يعملون بصفة وكلاء أن يفحصوا عن الكيفيةالتي يتعاملون بها مع التعارض في المصالح التي قد تؤثر في حقوق الملكية الرئيسية.

ثالثا: المعاملة المتساوية للمساهمين

ينبغي على حوكمة الشركات أن تضمن معاملة متساوية لكافة المساهمين، بما فيهم مساهمي الأقلية، والمساهمين الأجانب، وأن تتاح الفرصة لجميع المساهمين في الحصول على تعويض فعال عن انتهاك حقوقهم. وبهدف تحقيق ذلك هناك جملة من الإرشادات تتمثل في الآتي:[1]

1. معاملة كافة المساهمين حملة نفس طبقة الأسهم معاملة متساوية من خلال:

- تكون لكافة الأسهم نفس الحقوق، وتمكن كافة المستثمرين من الحصول على المعلومات المتعلقة بكافة السلاسل وطبقات الأسهم قبل الشراء؛
- حماية مساهمي الأقلية من إساءة استغلالهم لمصلحة المساهمين أصحاب النسب الحاكمة، وتكون هناك وسائل فعالة للإصلاح بشكل فعال؛
- الإدلاء بالأصوات عن طريق أمناء أو مرشحين بطريقة يتم الإتفاق عليها؛
- إلغاء جميع العوائق التي تعرقل عملية التصويت عبر الحدود؛

[1] علا محمد شوقي إبراهيم عيسى، (**تأثير تطبيق حوكمة الشركات على مخاطر نظم المعلومات المحاسبية**)، الطبعة الأولى، الدار الجزائرية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2015، ص: 27.

- أن تسمح إجراءات إجتماع الجمعية العامة لكافة المساهمين المعاملة المتساوية، وألا تؤدي إجراءات الشركة إلى صعوبة أو زيادة تكلفة الإدلاء بالأصوات دون مبرر.

2. منع تداول الأسهم بصورة لا تتسم بالإفصاح والشفافية؛
3. أن يفصح مجلس الإدارة والتنفيذيين بالشركة عن أية مصالح خاصة بهم أو بذويهم.

رابعا: دور أصحاب المصالح

يجب الإعتراف بحقوق أصحاب المصالح التي ينشئها القانون، أو تنشأ نتيجة لاتفاقيات متبادلة؛ وأن يعمل على تشجيع التعاون النشط بين الشركات، وأصحاب المصالح في خلق الثروة وفرص العمل، واستدامة الشركات السليمة ماليا. وذلك يتحقق من خلال:[1]

1. احترام حقوق أصحاب المصالح التي ينشئها القانون أو أن تكون نتيجة لإتفاقات؛
2. يتاح لأصحاب المصالح فرصة الحصول على تعويض فعال مقابل إنتهاك حقوقهم؛
3. وضع وتطوير آليات لتعزيز الأداء من أجل مشاركة العاملين؛
4. السماح لأصحاب المصالح بالحصول على المعلومات ذات الصلة وبالقدر الكافي؛
5. السماح لأصحاب المصالح، والعاملين وهيئات تمثيلهم، أن يتمكنوا من استفسار مجلس الإدارة عن الممارسات غير القانونية أو غير الأخلاقية، وعدم انتهاك حقوقهم؛
6. إستكمال إطار الحوكمة بإطار فعال وكفء للإعسار، وآخر لتنفيذ حقوق الدائنين.

خامسا: الإفصاح والشفافية

ينبغي ضمان القيام بالإفصاح السليم والصحيح في الوقت المناسب عن كافة الموضوعات الهامة والمتعلقة بالشركة، بما في ذلك المركز المالي، والأداء وحقوق الملكية وحوكمة الشركات. ويتحقق ذلك من خلال الإرشادات التالية:[2]

1. الإفصاح عن المعلومات المالية، ونتائج عمليات الشركة، أهداف الشركة، وملكية الأغلبية وحقوق التصويت، سياسة مكافأة أعضاء مجلس الإدارة والتنفيذيين الرئيسيين والمعلومات الخاصة

---

[1] أحمد مخلوف، **الأزمات المالية العالمية واستشراف الحل باستخدام مبادئ الإفصاح والشفافية وحوكمة الشركات من منظور إسلامي**، الملتقى الدولي حول: **(الأزمة المالية الإقتصادية الدولية والحوكمة العالمية)**، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20 – 21 أكتوبر 2009.

[2] بشرى بدير المرسي غنام، **نحو ملامح مخاطر الإقراض قبل وبعد الحوكمة،(المجلة العلمية لقطاع كليات التجارة)**، العدد الأول، جامعة الأزهر، القاهرة، ماي 2007، ص: 647.

بمؤهلاتهم، كيفية اختيارهم وعلاقتهم بالمديرين الآخرين ومدى استقلاليتهم، معاملات الأطراف ذوي العلاقة، عوامل المخاطرة المتوقعة، الأمور الجوهرية المتعلقة بالعاملين وغيرهم من أصحاب المصالح وهياكل وسياسات الحوكمة؛

2. إعداد المعلومات والإفصاح عنها طبقا للمستويات النوعية المرتفعة للمحاسبة والإفصاح المالي وغير المالي؛
3. القيام بمراجعة خارجية سنوية بواسطة مراجع مستقل ومؤهل، حتى يمكنه أن يقدم تأكيدات خارجية وموضوعية لمجلس الإدارة بأن القوائم المالية صادقة وصحيحة؛
4. أن يكون المراجعين الخارجيين قابلين للمساءلة والمحاسبة أمام المساهمين، وعليهم أن يقوموا بممارسة كافة ما تقتضيه العناية والأصول المهنية في عملية المراجعة؛
5. أن توفر قنوات بث المعلومات فرصة متساوية وفي التوقيت المناسب مع كفاءة التكلفة لمستخدمي المعلومات ذات الصلة؛

إستكمال إطار الحوكمة بمنهج فعال يتناول ويشجع على تقديم المشورة عن طريق المحللين، والسماسرة ووكالات التقييم والتصنيف، وغيرها.

6.

سادسا: مسؤوليات مجلس الادارة

على مجلس الإدارة أن يضمن التوجيه والإرشاد الاستراتيجي للشركة، ومحاسبة مجلس الإدارة عن مسؤوليته أمام الشركة والمساهمين وعلى المجلس، وذلك من خلال:[1]

1. العمل على أساس من المعلومات الكاملة وبحسن النية مع العناية الواجبة؛
2. معاملة كافة المساهمين بعدالة ما دامت قراراته ستؤثر على مختلف المساهمين؛
3. توفير معايير أخلاقية عالية، وأن يهتم بمصالح أصحاب المصلحة الآخرين؛
4. أن يقوم بوظائف رئيسية تشمل:

[1] أحمد علي خضر، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 134- 138.

- استعراض وتوجيه استراتيجية الشركة، وخطط العمل الرئيسية، وسياسة المخاطر، والموازنات التقديرية، وخطط العمل السنوية، ووضع أهداف الأداء ومراقبة التنفيذ، وأداء الشركة مع الإشراف على المصروفات الرأسمالية الرئيسية، وعمليات الإستحواذ؛
- الإشراف على فعالية ممارسات حوكمة الشركة وإجراء التغييرات إن لزم الأمر؛
- اختيار وتحديد مكافآت ومرتبات، والإشراف على كبار التنفيذيين بالشركة واستبدالهم إذا لزم الأمر مع الاشراف على تخطيط تداول المناصب؛
- مراعاة التناسب بين مكافآت كبار التنفيذيين، وأعضاء مجلس الإدارة، وبين مصالح الشركة والمساهمين في الأجل الطويل؛
- ضمان الشفافية في عملية ترشيح وانتخاب مجلس الإدارة، وأن تتم بشكل رسمي؛
- رقابة وإدارة أي تعارض محتمل في مصالح إدارة الشركة والأطراف الأخرى؛
- ضمان نزاهة حسابات الشركة ونظم إعداد قوائمها المالية بما في ذلك المراجعة المستقلة، مع ضمان وجود نظم سليمة للرقابة؛
- الإشراف على عمليات الإفصاح والإتصال.

5. تمكين مجلس الإدارة الحكم الموضوعي المستقل على شؤون الشركة من خلال:

- أن يكلف مجلس الإدارة عدد من أعضائه من غير موظفي الشركة ذوي القدرة على ممارسة الحكم المستقل للقيام بالمهام التي يحتمل وجود تعارض في المصالح بها؛
- إنشاء لجان لمجلس الإدارة وعلى المجلس أن يحدد بشكل جيد وأن يفصح عن صلاحيتها وتشكيلها، وإجراءات عملها؛
- أن تكون لدى أعضاء مجلس الإدارة إلزام أنفسهم بمسؤولياتهم بطريقة فعالة.

6. أن تتاح لأعضاء مجلس الإدارة كافة المعلومات الصحيحة في الوقت المناسب.

ويمكن تلخيص مبادئ حوكمة الشركات الصادرة عن منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (3) : مبادئ حوكمة الشركات لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية

المصدر: محمد مصطفى سليمان، **(حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري)**، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2006، ص: 44.

ويمكن القول أن المبادئ التي أصدرتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية تعتبر أساسا لمعظم الدراسات والدول في تبني حوكمة الشركات.

المطلب الثاني: مبادئ حوكمة الشركات الصادرة عن صندوق النقد الدولي

وضع صندوق النقد الدولي قواعد الممارسات الجيدة الخاصة بشكل أساسي من أجل شفافية السياسة المالية و النقدية الحكومية ، وقد قام بإصدار قانون السياسات المالية و قانون الممارسات الجيدة حول شفافية السياسات المالية والنقدية كما يلي:[1]

أولا: قانون السياسات المالية

يشجع الصندوق النقد الدولي كافة الدول الأعضاء على تطبيق المدونة القانونية للممارسات الجيدة المتعلقة بالشفافية المالية ، وتؤكد المدونة القانونية للسياسات المالية على أربعة موضوعات و هي:

1. **وضوح الأدوار و المسؤوليات** :وذلك من خلال التمييز بين القطاع الحكومي ومختلف الهيئات التابعة له في القطاع العام وكافة قطاعات الاقتصاد وكذلك ضرورة وضوح دور كل من السياسة والإدارة في القطاع العام والإفصاح عنها، كذلك ضرورة وجود إطار قانوني وإداري يتمتع بالوضوح بالنسبة للإدارة المالية.
2. **توافر المعلومات للجماهير**: يتمثل في توفير المعلومات حول الأنشطة الحكومية المالية الماضية و الحالية و المتوقعة، و يجب أن تكون هذه المعلومات كاملة و الالتزام بنشرها في وقتها.
3. **إعداد الميزانيات و تقديم التقارير عنها بطريقة واضحة:** تتمثل في ضرورة تحديد أسس السياسة المالية وأهدافها بالنسبة للميزانية بالإضافة إلى تحديد إطار الاقتصاديات الكبرى

[1] مصطفى حسن بسيوني السعدني، **الشفافية والإفصاح في إطار حوكمة الشركات**، أعمال المؤتمرات:(**مبادئ وممارسات حوكمة الشركات**)، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2009، ص ص: 156- 158.

والمخاطر المالية الأساسية، كذلك ضرورة تقديم المعلومات المتعلقة بالميزانية بطريقة واضحة تسهل تحليل السياسات، وتعمل على تشجيع المساءلة وكافة الاجراءات المتعلقة بتنفيذ ومتابعة المصروف المتفق عليه، بالإضافة إلى جمع الإيرادات مرفقة بتقارير مالية بصفة دورية للهيئة التشريعية والمواطنين.

4. **تأكيد النزاهة:** من خلال فحص المعلومات المالية وتوافق البيانات المالية ومعايير جودتها المتفق عليها.

ثانيا: قانون الممارسات الجيدة حول شفافية السياسات المالية والنقدية

قام صندوق النقد الدولي بإعداد قانون الممارسات الجيدة الخاصة بالشفافية للسياسة النقدية والمالية ومن الممكن أن تصبح أكثر فعالية في حالة ما إذا عرف المواطنون أهداف السياسة وأدواتها في حين يجب أن تلتزم الحكومة نفسها بها. كذلك فالإدارة الجيدة تدعو إلى ضرورة خضوع الهيئات المالية وكذا البنوك المركزية إلى المساءلة وخصوصا في حالة وجود درجة كبيرة من الاستقلالية تتمتع بها السلطات المالية ولنقدية، وقد وضع القانون في سياق تطوير المعايير وقواعد الإفصاح العلني للجماهير وإجراءات الشفافية التي وضعت لدعم النظم النقدية والمالية الدولية، كما تدعو لدرجة أعلى من الشفافية في البنوك التجارية وشركات السندات وشركات التأمين والبنوك المركزية.[1] ولقد تبنى صندوق النقد الدولي هذا المعيار في أفريل1998.

وبالتالي فإن صندوق النقد الدولي ركز على الشفافية والإفصاح عن السيايات المالية والنقدية للدول لهدف تطوير اقتصادياتها، حيث عمد على إلزام الدول الأعضاء على تطبيق المدونة القانونية للممارسات

[1] محمد طارق يوسف،**مرجع سبق ذكره**، ص: 30.

الجيدة المتعلقة بالشفافية المالية، إضافة إلى وضعه قانون الممارسات الجيدة حول السياسات المالية والنقدية.

المطلب الثالث: تشريعات حوكمة الشركات

إن الاهتمام المتزايد بحوكمة الشركات دفع بالعديد من دول العالم إلى إصدار قواعد ومبادئ تتعلق بحوكمة الشركات والتي تناسب البيئة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية لهذه الدول.

أولا: تشريع كادبوري

تعد المملكة المتحدة من أول الدول الرائدة في تطبيق نظام حوكمة الشركات، حيث أثار هذا الموضوع جدلا كبيرا في أواخر الثمانينات وأوائل التسعينات بعد انهيار كبريات الشركات الأمريكية وذلك بسبب اخفاء بيانات ومعلومات مالية بالحسابات والقوائم المالية المقدمة للمساهمين مما جعلهم قلقين على استثماراتهم وجعل الحكومة في المملكة المتحدة تدرك أن التشريعات السائدة والنظم القائمة آنذاك تعاني من خلل ما، مما استدعى القيام بحملة إصلاحية. الأمر الذي دفع ببورصة لندن للأوراق المالية لتشكيل لجنة كادبوري عام 1991 تضمنت ممثلين عن الصناعة البريطانية تمثلت مهمتها الأساسية في وضع مشروع الممارسات المالية لمساعدة الشركات في تحديد وتطبيق الرقابة الداخلية من أجل تجنيب تلك الشركات خسائر كبيرة. وفي عام 1992 تم إصدار أول تقرير عن هذه اللجنة والذي يؤكد ضرورة وأهمية حوكمة الشركات[1]. واعتمدت حوكمة الشركات بالمملكة المتحدة على هذا التقرير باعتباره من أهم التقارير التي تناولت حوكمة الشركات المنبثقة عن مجلس التقارير المالية في المملكة المتحدة والعالم.

يضم تقرير كادبوري تسعة عشرة بندا والتي تتمثل في توجيهات الممارسات السلمية لحوكمة الشركات وهي كالآتي: [2]

- ينبغي على مجلس الإدارة أن يجتمع بانتظام، أن يحافظ بصفة دائمة على رقابة كاملة وفعالة على كل نواحي الشركة ومتابعة أعمال الإدارة التنفيذية؛

[1] صلاح حسن، **(تحليل وإدارة وحوكمة المخاطرالمصرفية الإلكترونية)**، الطبعة الأولى، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2010، ص: 183.

[2] محمد مصطفى سليمان، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 76-77.

- ينبغي أن يكون لمجلس الإدارة جدولا رسميا للمسائل المخصصة له، وذلك لاتخاذ القرارات وضمان تقديم الإدارة لتوجيهات ورقابة الشركة؛
- يجب أن يضمن مجلس الإدارة المحافظة على وجود علاقة موضوعية ومهنية مع المدققين؛
- يقع على عاتق مجلس الإدارة تقديم تقرير واضح ومتوازن بكافة جوانبه عن وضع الشركة في السوق؛
- ينبغي على أعضاء مجلس الإدارة توضيح مسؤولياتهم عن إعداد التقارير المالية؛
- يجب أن لا تتجاوز عقود خدمة المديرين التنفيذيين ثلاث سنوات، وخلاف ذلك يجب أن يكون بموافقة المساهمين؛
- يجب الإفصاح، من ناحية المديرين في تقريرهم، عن مدى فاعلية نظام الرقابة الداخلية المطبق بالشركة؛
- يجب على مجلس الإدارة أن يضمن وجود لجنة التدقيق والتي تتكون من ثلاث أعضاء على الأقل من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين، وذلك مع وضع نظام أساسي لها يتناول بوضوح سلطاتهم وواجباتهم؛
- ينبغي وجود إجراء متفق عليه بالنسبة لأعضاء المجلس في تقرير واجباتهم، والحصول على مشورة مهنية مستقلة عند الضرورة على حساب الشركة؛
- لابد من وجود تقسيم واضح، مقبول ومكتوب للمسؤوليات في رئاسة الشركة بما يضمن توازي القوى والسلطة، وذلك حتى لا ينفرد أحدهم بالسلطة في اتخاذ القرارات؛
- يجب أن يضم مجلس الإدارة أعضاء غير تنفيذيين وأعضاء تنفيذيين بشكل يوفر توازنا في المسؤوليات؛
- ينبغي أن يكون لكل أعضاء مجلس الإدارة حق الحصول على المشورة والتوصل إلى المعلومات وذلك لضمان التأكد من أن إجراءات المجلس يتم اتباعها، وأن المطبقة واللوائح يتم التوافق معها؛
- ينبغي أن يكون لأعضاء لجنة التدقيق حكم مستقل مسموع في المسائل الخاصة باستراتيجية الشركة، وكذا بالأداء و المواد بما في ذلك التعيينات الأساسية والالتزام بمعايير السلوك المهني؛
- يجب أن يكون أعضاء لجنة التدقيق مستقلين عن الإدارة وأن لا يكون لأعضاء اللجنة أي أعمال أو ارتباطات أخرى تؤثر جوهريا على طبيعة أعمالهم الرقابية؛

- يجب أن يتم تعيين أعضاء لجنة التدقيق لمدة معينة بحيث لا تكون إعادة تعيينهم تلقائيا؛
- يجب اختيار أعضاء لجنة التدقيق من خلال عملية رسمية تحت اشراف مجلس الإدارة؛
- ما يدفع للمديرين التنفيذيين يجب أن يخضع لتوصيات لجنة الأجور المكونة كلها أو بصفة رئيسية من أعضاء لجنة التدقيق؛
- يجب على أعضاء مجلس الإدارة الإقرار بأن الأعمال المستمرة تتماشى مع دليل الحكومة والذي يشتمل على:

✓ الحاجة إلى التصدي لإساءة استخدام الحرية بالنسبة لتحديد الأجور ومزايا أعضاء مجلس الإدارة؛

✓ الحاجة إلى ضمان وجود رقابة جيدة على التشغيل؛

✓ الحاجة إلى الفصل بين الوظائف الأساسية لضمان الرقابة؛

✓ الحاجة إلى ضمان إشراف أفضل من خلال لجنة المراجعة.

وكخلاصة فإن تشريع كادبوري صدر في بريطانيا وتناول العديد من القضايا، كعقود خدمة المديرين، وفاعلية وموضوعية خدمات المراجعة ، ويعتبر هذا التشريع أساسا للتحول حيث أصبحت توصياته بمثابة مطلب قانوني للشركات المدرجة في بورصة لندن ، والشركة التي لا تطبق ما جاء في التقرير مجبرة على الإفصاح بأسباب عدم الإلتزام في تقاريرها المنشورة.

ثانيا: قانون ساربينز – أوكسلي

يعد قانون ساربينز وأوكسلي من أهم الإصلاحات التي التي أصدرتها الولايات المتحدة الأمريكية، منذ أزمة الكساد الكبير.

إن مشروع هذا القانون قدمه السيناتور الديمقراطي **بول ساربنيز**، ورجل الكونجرس الجمهوري **منجاتل أوكسلي** ووقعه الرئيس جورج بوش الثاني في 30 جويلية 2002.[1] ويتضمن هذا القانون المبادئ التالية:[2]

[1] كينيث أ. كيم وآخرون، ترجمة: محمد عبد الفتاح العشماوي و غريب جبر عنام، **(حوكمة الشركة الأطراف الراصدة والمشاركة)**، دار المريخ، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2010، ص 161.

[2] **نفس المرجع السابق**، ص ص: 161 – 174.

1. **تكوين مجلس للإشراف المحاسبي على الشركات**

يتم تكوين هذا المجلس ليقوم بالإشراف والرقابة على الشركات المحاسبية، ووضع المعايير، وإجراء عمليات التفتيش على الشركات.

2. **مسؤولية الشركات**

يعمل القانون على زيادة القدرة الرقابية لمجالس الإدارات ومسؤولياتها، وتحسين مصداقيتها.

3. **تقديم معلومات مالية معززة للمساهمين**

يعمل هذا القانون على تقديم معلومات مالية معززة للمساهمين، والإفصاحعن الصفقات خارج الميزانية، ويقلل من الوقت اللازم للتقرير عن الأوراق المالية، ويطلب وجود خبير مالي بلجنة المراجعة.

4. **تعارض مصالح المحللين**

يفوض القانون مفوضية الأوراق المالية وضع قواعد للتأكد من فصل المحللين عن أنشطة البنوك، والإفصاح التام عن أي تعارض في المصالح.

5. **الغش المؤسسي والجنائي في الشركة والمسؤولية والعقوبات**

وضع القانون تعريفات جديدة ومحددة للسلوكيات الإجرامية وشدد العقوبات.

6. **أستقلالية المراجعين**

من خلال حظر شركات المراجعة من تنفيذ أنشطة مراجعة واستشارات معا للشركة الواحدة، ومنح لجنة المراجعة مزيد من السلطات.

وعليه يتضح أن قانون ساربينز–أوكسلي قد إحتوى على جملة من الإصلاحات تسعى لتحسين المحاسبة وإرجاع الثقة بها.

ثالثا: معايير صادرة عن البورصات العالمية

أصدرت البورصات العالمية عبر نختلف دول العالم مبادئ للحوكمة بناء على توصيات هيئات أسواق المال ومن هذه البورصات:

1. مبادئ بورصة نيويورك للأوراق المالية

أصدرت بورصة نيويورك العديد من المتطلبات، التي تمثل مبادئ للحوكمة وألزمت بها الشركات المدرجة فيه ومن هذه المبادئ:[1]

- ✓ أن يكون معظم الأعضاء الذين يمثلون مجالس الإدارة مستقلين؛
- ✓ أن يكون لدى جميع الشركات المدرجة لجان للمراجعة، التعيينات والمكافآت مكونة من أعضاء مستقلين، ويقومون بواجبات محددة؛
- ✓ يجتمع الأعضاء غير التنفيذيين بالشركة بانتظام بدون حضور أعضاء مجلس الإدارة؛
- ✓ أن يكون لدى أعضاء لجنة المراجعة الخبرة الضرورية، في الأمور المالية والمحاسبية؛
- ✓ موافقة المساهمين على خطط وأجور المديرين التنفيذيين.

وبالتالي من الملاحظ أن المبادئ سابقة الذكر تخص الشركات المسجلة في هذه البورصة فقط، مع عدم فرضها قواعد وأسس ملزمة للمراجعين والمحللين الماليين.

2. مبادئ بورصة ناسداك للأوراق المالية:

وضعت بورصة ناسداك عدد من المبادئ للحوكمة منها ما يلي:[2]

- ✓ أن يكون أغلبية أعضاء مجلس الإدارة مستقلين؛
- ✓ عقد اجتماعات بشكل منتظم للمدراء المستقلين؛
- ✓ منح المديرين التنفيذيين حصص أسهم بدون موافقة المساهمين بشرط موافقة أغلبية المديرين التنفيذيين والإفصاح عن ذلك؛
- ✓ السماح للشركات المسجلة بها التخلي عن قواعد الحوكمة التي تكون على عكس قواعد الدولة الأم أو ممارسة الأعمال والإفصاح عن ذلك في التقارير المالية.

---

[1] عبد المطلب عثمان محمود، **مرجع سبق ذكره**، 78.

[2] **نفس المرجع السابق**، ص ص: 78 -79.

يلاحظ أن هناك تشابه كبير بين مبادئ بورصة ناسداك ونيويورك.

المطلب الرابع: نماذج حوكمة الشركات

تختلف نماذج الحوكمة من دولة إلى أخرى كما أنها يمكن أن تختلف داخل الدولة نفسهاوذلك في تطبيقها بين القطاعات الاقتصادية، أو تختلف حسب الشكل القانوني للمؤسسات، وهناك ثلاث نماذج أساسية لتطبيق الحوكمة وهي في مايلي:[1]

أولا: النموذج الخارجي

النموذج الخارجي يعرف أيضا بالنموذج الانجلوسكسوني، أو بنظام الملكية المتشتتة، يطبق هذا النموذج في العديد من الدول مثل الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة وأستراليا، كندا وجنوب إفريقيا، ويقوم هذا النموذج على إعطاء الأولوية لمصالح المساهمين، ولأن الإشكال الرئيسي في هذه الدول هو تضارب المصالح بين المساهمين واالإدارة، ويتميز هذا النموذج بما يلي:

- تسعى الشركة لتحقيق أهداف ومصالح المساهمين الذين لهم القدرة في التأثير على قرارات الإدارة كذلك إضافة إلى حماية مصالح الأقلية من حملة الأسهم؛
- يتم الإعتماد على التمويل بالملكية وليس على الديون من خلال إصدار الأسهم في تدبير إحتياجاتها التمويلية؛
- يوزع هيكل الملكية على عدد كبير من المساهمين وهذا ما جعله يمتاز بالتشتت، مما أدى إلى نشأة الحاجة لاستقلال مجلس الإدارة وذلك نظرا لانخفاض الدافع لدى المساهمين في مراقبة نشاط الشركة، لتكون متطلبات الإفصاح فيه قوية؛
- يتميز بارتفاع مستوى الملكية المؤسسية؛
- يعمل في ظل أسواق مالية متطورة؛
- يتميز بأنه أكثر قابلية للمحاسبة وأقل فسادا.

وعليه يمكن القول أن النموذج الخارجي يتميز أساسا بتشتت الملكية بدرجة كبيرة، ويتميز بتطبيق قواعد محاسبية ملزمة للشفافية.

[1] ربا ماجد بصول، (**أثر كفاءة الإفصاح وحوكمة الشركات في جذب الاستثمارات الأجنبية –دراسة تحليلية–**)، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة، مصر، 2017، ص ص: 139– 142.

ثانيا: النموذج الداخلي

ويعرف هذا النموذج بالنموذج الألماني الياباني أو نظام الداخليين أو نموذج هياكل الملكية المركزة، وعادة ما يميل الداخليين إلى اتخاذ قرارات من شأنها أن تعزز أداء الشركة على المدى الطويل، وليس على قرارات تهدف إلى تعظيم المكاسب في الأجل القصير.

يطبق هذا النموذج في دول الإتحاد الأوربي واليابان، وفي معظم دول العالم وهو قائم على الوجود المكثف للبنوك والعائلات في أسهم الشركات، حيث تزداد نسبة ملكية البنوك والعائلات في أسهم الشركات، وبذلك يعتمد هذا النموذج على مشاركة البنوك في عملية الحوكمة، ويتسم هذا النموذج بما يلي:

- تركز الملكية؛
- يوفر حماية ضعيفة لحقوق الأقلية؛
- متطلبات الإفصاح فيه تكون أقل؛
- يعتمد على التمويل بالإقتراض؛
- يعمل في أسواق مالية أقل تطورا.

ومما سبق يتضح أن النموذج الخارجي يطبق في الأسواق الأكثر تطورا مقارنة بالنموذج الداخلي ويتسم بدرجة شفافية وإفصاح أعلى.

ثالثا: النموذج اللاتيني

وهو نموذج مختلط يجمع بين جملة من خصائص النموذجين السابقين، ويوجد هذا النموذج في بعض الدول الأوربية مثل فرنسا،إسبانيا وإيطاليا وبلغاريا.

ويعتبر حملة الأسهم هم الفئات ذات التأثير في النموذج حيث بإمكانهم التأثير على مجلس إدارة الشركات وتعديل تشكيل هذه المجالس، ويتميز هذا النموذج بما يلي:

- الشركات لها مجلس إدارة واحد وهو المجلس التنفيذي، وهناك شركات لها مجلسين أحدهما إشرافي والآخر تنفيذي؛
- يتميز هيكل ملكية الشركات بوجود شركات تخضع لسيطرة أطراف حوكمة الشركات، وشركات تخضع للملكية العائلية؛
- آلية السوق للرقابة على الشركات آلية غير نشطة وتستخدم بشكل ضئيل؛
- استخدام أسلوب ربط مكافآت الإدارة العليا بالأداء محدود.

ومن هنا فإن حملة الأسهم في النموذج اللاتيني لهم تأثير على مجلس الإدارة، كما يعتمد على السوق الكفء كآلية نشطة للرقابة على الشركات.

المبحث الثالث: أسس تطبيق حوكمة الشركات

رغم الاختلاف في التحديد الدقيق لمفهوم حوكمة الشركات إلا أنه هناك شبة اتفاق بين الباحثين والدارسين لهذا الموضوع على المحددات والآليات التي من خلالها يمكن تطبيق مفهوم حوكمة الشركات. ولقد تم تقسيم هذا المبحث إلى المطالب التالية:

المطلب الأول: محددات حوكمة الشركات؛

المطلب الثاني: آليات حوكمة الشركات؛

المطلب الثالث: الأطراف المعنية بتطبيق مبادئ حوكمة الشركات.

المطلب الأول: محددات حوكمة الشركات

حتى تتمكن الشركات والدول الإستفادة من مزايا تطبيق الحوكمة، يجب أن تتوفر مجموعة من المحددات التي من شأنها أن تضمن التطبيق السليم لمبادئ الحوكمة.

وتنقسم هذه المحددات إلى نوعين أساسيين محددات داخلية، وأخرى خارجية كما يوضحه الشكل التالي:

شكل رقم (4) : محددات تطبيق نظام حوكمة الشركات

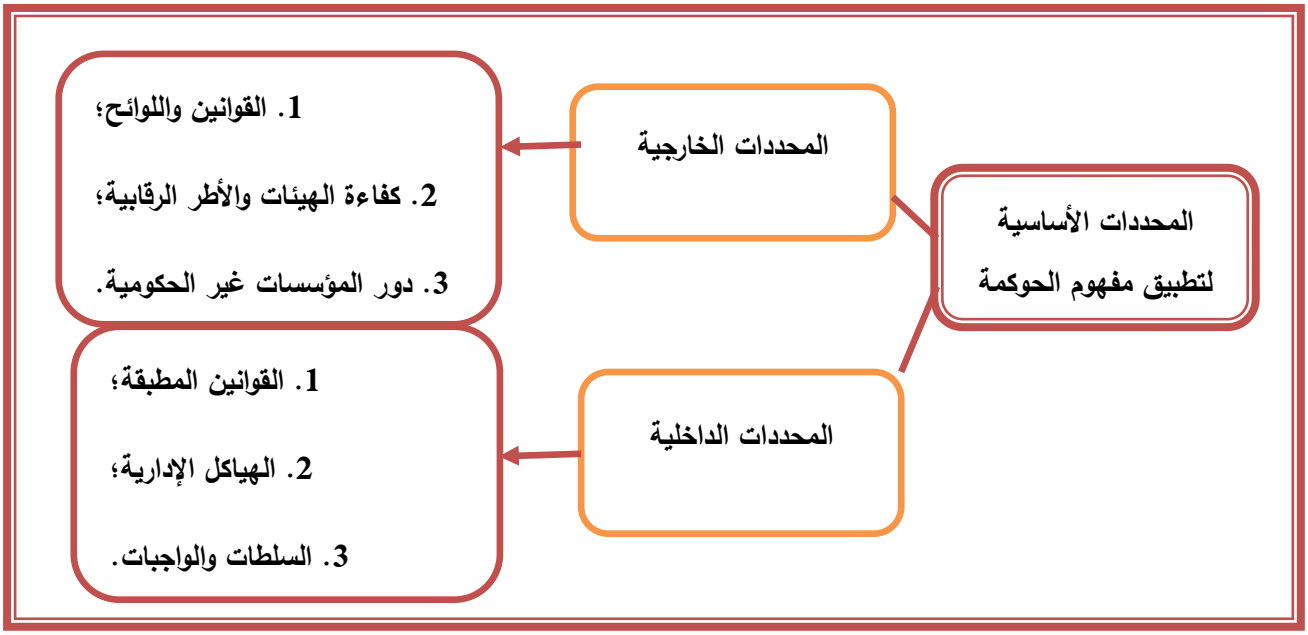

المصدر: عدنان قباجة وآخرون،(**تعزيز حوكمة الشركات في فلسطين**)، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية ماس،فلسطين،2008، ص: 37.

أولا: المحددات الخارجية

تشير جملة المحددات الخارجية إلى المناخ العام للاستثمار في الدولة، ويشتمل على القوانين المنظمة للنشاط الاقتصادي الذي تعمل من خلاله الشركات، وقد يختلف من دولة إلى أخرى، وتتمثل هذه المحذذات فيما يلي:[1]

1. **القوانين واللوائح التي تنظم العمل بالأسواق:** مثل قوانين الشركات، وقوانين رأس المال، والقوانين المتعلقة باللإفلاس والمنافسة، ومنع الإحتكار.
2. **وجود نظام مالي جيد:** إن وجود نظام مالي جيد يضمن توافر التمويل اللازم للمشروعات بالشكل المناسب، الذي من شأنه أن يشجع الشركات على التوسع والمنافسة الدولية.
3. **كفاءة الهيئات والأجهزة الرقابية:** مثل هيئات سوق المال، والبورصات، وذلك عن طريق إحكام الرقابة على الشركات، والتحقق من دقة وسلامة البيانات والمعلومات التي تنشرها، وأيضا وضع العقوبات المناسبة والتطبيق الفعلي لها في حالة عدم إلتزام الشركات.

[1] عدنان قباجة وآخرون، (**تعزيز حوكمة الشركات في فلسطين**)، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية ماس، فلسطين، 2008، ص ص: 37-38.

4. دور المؤسسات غير الحكومية في ضمان إلتزام أعضائها بالنواحي السلوكية والمهنية والأخلاقية: التي تضمن عمل الأسواق بكفاءة، وتشمل هذه المؤسسات جمعيات المحاسبين والمراجعين، ونقابات المحامين، بالإضافة إلى مؤسسات التصنيف الإئتماني، والإستشارات المالية.

وترجع أهمية المحددات الخارجية إلى أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين أو القواعد التي تضمن حسن إدارة الشركة، وإلى تقليل التعارض بين العائد الإجتماعي والعائد الخاص.

ثانيا: المحددات الداخلية

تشتمل هذه المجموعة من المحددات على القواعد، والأساليب التي تطبق داخل الشركات والتي تتضمن وضع هياكل إدارية سليمةتوضح كيفية إتخاذ القرارات داخل الشركات، وتوزيع مناسب للسلطات والواجبات بين الأطراف المعنية بتطبيق مفهوم حوكمة الشركات، مثل مجلس الإدارة والإدارة، والمساهمين وأصحاب المصالح، وذلك بالشكل الذي لا يؤدي إلى وجود تعارض في المصالح بين هؤلاء الأطراف، بل يؤدي إلى تحقيق مصالح المستثمرين على المدى الطويل.[1]

المطلب الثاني: آليات حوكمة الشركات

يرتكز هيكل حوكمة الشركات على مجموعة من الآليات التي وضعت لحل مشكلة الوكالة، التي تنشأ بين الإدارة وحملة الأسهم عموما، وبين الأقلية من حملة الأسهم وبين الأغلبية المسيطرة.[2] وتقوم هذه الآليات بالوظائف الإدارية والإشرافية والرقابية والتحفيزية، وتنظم العلاقات بين الأطراف المختلفة في الشركة. وتنقسم آليات الحوكمة إلى:

أولا: الآليات الداخلية لحوكمة الشركات

يقصد بالآليات الداخلية لحوكمة الشركات مجموعة القواعد والأساليب التي تنبع من داخل الشركة للرقابة والإشراف على أنشطتها وفعاليتها، وذلك لزيادة جودة التقرير المالي ولضمان الالتزام بمتطلبات التقرير الإلزامية، وتتمثل في:

[1] محمد مصطفى سليمان،**مرجع سبق ذكره**، ص ص: 37- 38.

[2] طارق عبد العال حماد، (**حوكمة الشركات والأزمات المالية العالمية**)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص ص: 481 -482 .

1. آلية مكافآت المديرون التنفيذيون:

يعد من العيوب الرئيسية في شكل الملكية العامة للشركة الفصل بين الإدارة والملكية، والمديرون الذين يديرون الشركة يفترض بهم أن يتصرفوا بما يحقق مصالح المساهمين، ولكن قد يستغلون سلطتهم الرقابية لإشباع رغباتهم الخاصة، وغالبا ما يلحق ذلك ضررا بمصلحة المساهمين، وللسيطرة على سلوك المديرين يتم الربط بين مصالح المديرين، ومصالح المساهمين من خلال برامج للحوافز تتضمن أسهم وخيارات الأسهم. حيث أن حوافز الأسهم تقلل هذا الصراع بين من يملكون الشركة ومن يديرونها، وعندما يعمل التنفيذيون جاهدين على زيادة سعر سهم الشركة على المدى الطويل، يجني المساهمون والمديرون الفائدة معا. وتشمل الحوافز التي يتم تعويض المديرين التنفيذيين بها عدة أنواع . منها يحصلون على راتب أساسي ومن الممكن أن يحصلوا على حوافز طويلة المدى. إلا أن هناك احتمال أن مكافآت التنفيذيين المبنية على الأسهم لا ترتبط بأهداف المساهمين وبالتالي الحد من تكلفة الوكالة، ويرجع ذلك إلى أن هناك عدد من المشاكل التي ترتبط باستخدامها تتمثل في التلاعب في الأرباح المحاسبية من خلال استخدام أساليب المحاسبة الإبتكارية، والشركات التي تستخدم الخيارات يكون لديها ميل لاختيار إستراتيجية أعمال محفوفة بالمخاطر.[1]

2. آلية مجلس الإدارة:

يعتبر مجلس الإدارة من أكثر الوسائل فعالية لمراقبة سلوك الإدارة، إذ أنه يحمي حقوق المساهمين من سوء إستغلال الإدارة. وذلك من خلال تحقيق أهداف الشركة التي وضعها المساهمين، كما أن المجلس يشارك في وضع السياسة التي تتوافق مع أهداف المساهمين، وإصدار القرارات المهمة، كتعيين كبار التنفيذيين والمراجعين، واختيار المدراء، ومراقبة الشركات والأداء التنفيذي، وتحديد مرتبات المدراء، وكذلك على مجلس الإدارة تأسيس نظم للرقابة الداخلية ومراقبتها، والإشراف عليها للتأكد من أن أعمال ومهام الشركة تتم وفق القانون. ولتعزيز فعالية مجلس الإدارة كأحد آليات الحوكمة، يتطلب توافر محددين رئيسيين في المجلس:[2]

- **الأول:** وظائف مجلس الإدارة وأدواره، التي تتمثل في الرقابة وتقديم المعلومات والموارد والإدارة.

---

[1] مدثر طه أبو الخير، **دور المعلومات المحاسبية في تقييم آليات الحوكمة الناتجة عن خصخصة الشركات المصرية**، مجلة: **(الدراسات والبحوث التجارية)**، المجلد الأول، العدد الأول، السنة 27، جامعة بنها، بنها، مصر، 2007، ص: 361.

[2] عبد المطلب عثمان محمود، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 80-81.

- **الثاني:** حجم واستقلالية المجلس، وذلك أن يكون بين أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء غير تنفيذيين يؤدي المجلس وظيفة هامة من وظائف الحكومة، ولأن هذا المجلس هو جزء لايتجزأ من الهيكل التنظيمي للشركة حيث يعتلي المجلس قمة التدرج الهرمي للشركة، لذلك يعد من أهم آليات الحوكمة.

3. آلية لجنة المراجعة:

تعد لجنة المراجعة من أهم أدوات الرقابة على الشركات المساهمة العامة، باعتبارها ركيزة أساسية لضمان جودة وتحسين التقارير المالية، وتضفي عليها مزيدا من الثقة، وهي من أهم آليات تطبيق حوكمة الشركات، حيث تعمل كحلقة وصل بين مجلس الإدارة وكل من المراجع الداخلي والخارجي، وتشكل لجنة المراجعة من أعضاء مستقلين يتوفر لديهم المهارات المالية والمحاسبية وأن يعطوا الوقت الكافي لأداء تلك المهمة. وتقوم لجنة المراجعة بالحفاظ على استقلال المراجع الخارجي، وذلك من خلال تعيين وتحديد أتعاب المراجع الخارجي، واتخاذ قرار عزله، حيث أن سحب هذه الإختصاصات من الشركات يدعم إستقلال المراجع، كما تساهم لجنة المراجعة في حل أوجه عدم الإتفاق التي قد تنشأ بين المراجع الخارجي والإدارة حول المشاكل الهامة المتعلقة بالإفصاح. وبذلك تؤدي لجنة المراجعة دورا حيويا في الحوكمة من خلال تعيين مراجع متخصص في عمل الشركة، مما يحقق رقابة أفضل على الإدارة، وكذلك تتدخل في طبيعة الخدمات الأخرى بخلاف المراجعة التي يمكن إسنادها لمراجع الشركة دون أن يفقد استقلاليته. وجميع ما تقوم به لجنة المراجعة من تلك المهام والوظائف تهدف إلى المحافظة على حقوق المساهمين وتعظيم العائد على الإستثمارات، ودعم وتحديد مسؤوليات مجلس الإدارة وهو ما تسعى حوكمة الشركات لتحقيقه، لذلك أصبحت لجان المراجعة من الدعائم الأساسية لتفعيل حوكمة الشركات.[1]

4. آلية المراجعة الداخلية:

أثر تطور مفهوم ومعايير المراجعة الداخلية على تفعيل حوكمة الشركات، حيث بدأالفكر المحاسبي في التوجه نحو تغيير الدور التقليدي للمراجعة الداخلية بحيث تصبح أنشطتها المستجدة ذات قيمة إقتصادية وفي ذات الوقت تضيف مهارات جديدة للمراجع الداخلي تؤدي إلى تحسين أدائه في مجالي

[1] بروش زين الدين ودهيمي جابر، **دور آليات الحوكمة في الحد من الفساد المالي والإداري**، الملتقى الوطني حول: **(حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري)**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي: 06-07 ماي 2012.

التأكيد والإستشارات، وأن هذه المحاولات من قبل الجهات المهنية المتصلة بأعمال المراجعة الداخلية تؤدي إلى دعم حوكمة الشركات. وللمراجعة الداخلية محاور أساسية وفق مفهومها الجديد:[1]

- المراجعة الداخلية نشاط مستقل عن الإدارة التنفيذية يقدم تقاريره لمجلس الإدارة والمساهمين؛
- أن المراجعة الداخلية نشاط موضوعي يقوم بتنفيذ أعمال المراجعة من خلال أشخاص مهنيين ذوي خبرة ومهارة عالية سواء من داخل أو خارج الشركة؛
- إلتزام المراجعون الداخليون بتطبيق معايير المراجعة الداخلية الدولية أكثر من الإعتبارات التنظيمية، والقانونية المتبعة بالشركة، وهذا يدعة العمل وفق المتطلبات الدولية؛
- توسيع نطاق المراجعة الداخلية ليشمل الخدمات الإستشارية، وهذا تأكيدا لخدمة العملاء التي قد تتخطى المهام التقليدية، وتدخل دائرة إدارة وتقييم المخاطر ودعم نظام حوكمة الشركات.

وكخلاصة فإن الآليات الداخلية تساهم في تحديد مكافآت المديرين بصرق صحيحة للسيطرة على الإختيالات الممكنة، وأن لآلية مجلس الإدارة دورا مهما للحد من مشكلة الوكالة داخل المؤسسة، وبالنسبة لآليتي لجنة المراجعة والمراجعة الداخلية فهما يساهمان في زيادة الثقة والشفافية في التقارير المالية الخاصة بالشركة.

ثانيا: الآليات الخارجية لحوكمة الشركات

تهدف الآليات الخارجية للحوكمة إلى ممارسة الرقابة بواسطة أصحاب المصلحة الخارجيين، والمنظمات الدولية المهتمة بحوكمة الشركات، وفي ما يلي بعض هذه الآليات:

1. آلية أسواق الإستحواذ:

تعتبر وجود أسواق الإنضباط الشركات أحد الآليات الهامة لحوكمة الشركات، وذلك لأن فشل آليات الرقابة الداخلية بدرجة كبيرة، تزيد من الفجوة بين القيمة الفعلية لشركة ما وقيمتها الإفتراضية، وبالتالي يتوافر حافز للأطراف الخارجية للسيطرة على الشركة. إن الأسواق التنافسية تهذب سلوك الإدارة، وخاصة إذا كانت هناك سوق فعالة للعمل الإداري للإدارة العليا، وهذا يجعل إدارة الشركة تتحسب إلى حالة الإفلاس لتأثيرها السلبي على مستقبل المدير وأعضاء مجلس الإدارة، إذ غالبا ما

[1] حساني رقية وآخرون، **آليات حوكمة الشركات ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري**، الملتقى الوطني حول: **(حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري)**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي: 06-07 ماي 2012.

يتحدد اختبارات الملائمة للتعيين أنه لايتم إشغال مواقع المسؤولية من أعضاء مجلس إدارة أو مديرين تنفيذيين سبق أن قادوا شركاتهم إلى الإفلاس أو التصفية.[1]

2. آلية محللو الأوراق المالية:

يؤدي محللو الأوراق المالية لدى شركات ترويج الأوراق المالية وبيوت السمسرة، وكبار الملاك دورا هاما في رقابة وعقاب المديرين، وذلك لأن محللي الأوراق المالية متخصصين ولديهم ميزة تنافسية في الرقابة على المديرين لأن لديهم معلومات وقدرة على تحليل وتفسير المعلومات المتعلقة بالشركة وأدائها لذلك فإن هذه آلية رقابية هامة. إلا أن دورها محدود لأن شركات المساهمة العامة التي تخضع لرقابة المحللين الماليين هي الشركات كبيرة الحجم ذات هيكل ملكية مشتت بين عدد كبير من صغار المساهمين وأسهمها ذات سيولة عالية في السوق. بجانب انخفاض فعالية تلك الآلية إذا كلن المحللين الماليين تابعين لشركات ترويج، لأن توقعاتهم تكون غير موضوعية وتنطوي على المحاباة.[2]

3. آلية المراجعة الخارجية:

يقوم المراجعون الخارجيون بتقييم التقارير المالية الصادرة من الشركة وذلك من أجل ضمان مطابقة هذه التقارير للمعايير المحاسبية المطبقة ، فهم يقدمون رأيا حول الحالة الصادقة والفعلية للوضعية المالية للشركة من خلال الإعتماد على المعايير المعتمدة.[3]

ومنه فالمراجعون الخارجيون جزء هام من نظام الحوكمة ومن أي نظام مراقبة مؤسسي، وذلك للدور الذي يقومون به حيث يراجعون السجلات المالية للشركة، والتي يتم إعدادها وتتبعها من قبل المحاسبين، إلا أن دور المحاسبة تغير في السنوات الأخيرة إلى جانب مسك الدفاتر والسجلات المالية، وأصبح يطلب من المحاسبين أيضا إدارة الأرباح للوفاء بأهداف داخلية وخارجية، وتحريف القوائم المالية للشركة. ويعتبر المراجعون الخارجيون محاسبون من خارج الشركة، يراجعون القوائم المالية للشركة، والإجراءات المتبعة لإعدادها ووظيفتهم هي المصادقة على دقة القوائم المالية، وعلى أنها تمثل بشكل جوهري وضع الشركة، ويقوم المراجع الخارجي بتقييم النظام والإجراءات المتبعة بواسطة المراجعين الداخليين لمعرفة إن كان بإمكانهم الإعتماد على التقارير المعدة بواسطة الإدارة.

---

[1] **نفس المرجع السابق.**

[2] ربا ماجد بصول، **،مرجع سبق ذكره**، ص: 139.

[3] Oliver Marnet, (**Behaviour and Rationality in Corporate Governance**), Routledge, Oxon, 2008, P:29.

وقد لا يستطيع المراجعين اكتشاف الممارسات الخاطئة بالشركة مما يضعف قدرتهم على إكتشاف الأخطاء، علاوة على ذلك قد يشترك بعض المراجعين في هذه الممارسات، ويتعرضون لمشكلة تعارض مصالح محتملة إذا كانوا إستشاريي الشركة، لذلك يتعين على المراجع الخارجي المحافظة على إستقلاليته وإلتزاماته المرتبطة بالحوكمة.[1]

4. آلية الدائنون:

نظرا لارتباط بعض الشركات إرتباطا وثيقا بالدائنين نظرا لحجم ديونها الكبير في بعض الأحيان، مما ينجم عنه أن تكون الشركة معرضة لتدخل هاؤلاء الدائنين في حال حدوث مشاكل في حوكمة الشركة، وذلك لأن كبار الدائنين يلعبون دورا ممشابها لكبار المساهمين، لأنهم يمتلكون استثمارات كبيرة داخل الشركة، وبالتالي يكون دافع المراقبة لديهم على الإدارة قوي.[2]

ويعد تعارض المصالح بين الدائنين من جهة وحملة الأسهم من جهة أخرى، إحدى صور تعارض المصالح بين الأطراف المتعددة ذات الصلة بالمؤسسة، وهناك الكثير من الدوافع لدى حملة الأسهم للقيام بالأفعال التي تصب في خانة منفعتهم الخاصة، على حساب مصالح أصحاب الدين. ويؤدي تعارض المصالح بينهم إلى قضيتين:[3]

- **القضية الأولى:** تقوم دوافع حملة الأسهم للاستثمار في مشاريع ذات مخاطرة عالية عن تلك التي يفضلها أصحاب الدين، فإذا كانت الإستثمارات تقدم عائدات تفوق قيمة الدين، تكون معظم المكاسب لحملة الأسهم، في حين أنه إذا كانت الإستثمارات فاشلة فقد يتحمل أصحاب الدين معظم الخسارة.
- **القضية الثانية:** يمكن أن يحقق تعارض المصالح بين حملة الأسهم وأصحاب الدين إلى ظهور مشكلة تقليل الإستثمارات، مما يؤدي إلى وجود نسبة مرتفعة من الرافعة ترتبط بأداء ضعيف للشركة، لذلك فإن للدائنين دورا إشرافيا على أداء الشركة، يتضمن بعض حقوق الرقابة

---

[1] عبد المطلب عثمان محمود، **مرجع سبق ذكره**، ص:14.

[2] Luis Correia Da Silva & other, (**Dividend Policy and Corporate Governance**), Edward Elgar, Cheltenham, 2006, P: 31

[3] فريد محرم فريد إبراهيم، **أثر تطبيق حوكمة الشركات على أداء الشركات المسجلة ببورصة الأوراق المالية المصرية**، مؤتمر: **(دور الجامعات في نشر ثقافة الحوكمة ووضع آليات لمكافحة الفساد المالي والإداري)**، جامعة عين شمس، القاهرة، مصر، 2010، ص: 141.

عليها، ووضع قيود محددة في عقود الدين، وبالتالي فإنهم يلعبون دورا مهما في الحوكمة من خلال تقييد بعض أنشطة الشركة، وقدرتها على سداد الديون.

5. **آلية فعالية المساهم:**

يصنف المساهمون إلى مساهمين أفراد ومساهمين مؤسسيين، كصناديق المعاشات وشركات التأمين، ويقوم العديد من المستثمرين المؤسسيين بالإستثمار نيابة عن صغار المستثمرين الأفراد، ويتعرض المستثمرون الأفراد والمؤسسون إلى خسارة أموالهم عند حدوث فضائح في الشركة والتي تؤدي إلى إشهار الشركة إفلاسها، ومن ثم يعبر المستثمرون عن رغباتهم في وضع آليات حماية ومراقبة أكبر على شركاتهم، وتلك الرغبة في الحصول على حماية أكبر تسيطر على الجميع بما فيها البورصة لإيجاد طرق حماية المستثمرين. ولكن هناك عدم إهتمام كافي من جانب المستثمرين الأفراد بما يمتلكون لأن معظمهم لا يمتلكون القدر الكافي من الأسهم الذي يمكنهم من التأثير على قرارات الإدارة، كذلك يعتقد معظم المساهمين أن الرقابة على الشركة لا يستحق إهدار الوقت والجهد، لأن الأرباح المحققة ستوزع لجميع المساهمين، لذلك المساهمون المؤسسون بإمكانهم الرقابة على المديرين لأن المستثمرين الأفراد وثقوا فيهم لتولي إستثمار أموالهم نيابة عنهم.[1]

وخلاصة القول فإن الآليات الخارجية للحوكمة تسعى لفرض الرقابة على الشركة من أجل ضمان حقوق الأطراف الخارجية وكذلك زيادة تفعيل قواعد حوكمة الشركات.

المطلب الثالث: الأطراف المعنية بتطبيق مبادئ حوكمة الشركات

هناك العديد من الأطراف المترابطة التي تعمل من أجل التطبيق السليم للحوكمة، حيث تشكل الحوكمة جزءا متكاملا من النظام العام، وتضع إطارا ضابطا للسلوك وحاكما للتصرفات، وتحقق مصالح المجتمع بتنظيماته وجمعياته وهيئاته.[2] ويمكن توضيح هذه الأطراف في الشكل التالي:

[1] عبد المطلب عثمان محمود، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 97-98.

[2] محسن أحمد الخضيري، (**حوكمة الشركات**)، مجموعة النيل العربية للطباعة والنشر، القاهرة، 2005، ص 167.

شكل رقم (5) : الأطراف المعنية بتطبيق حوكمة الشركات

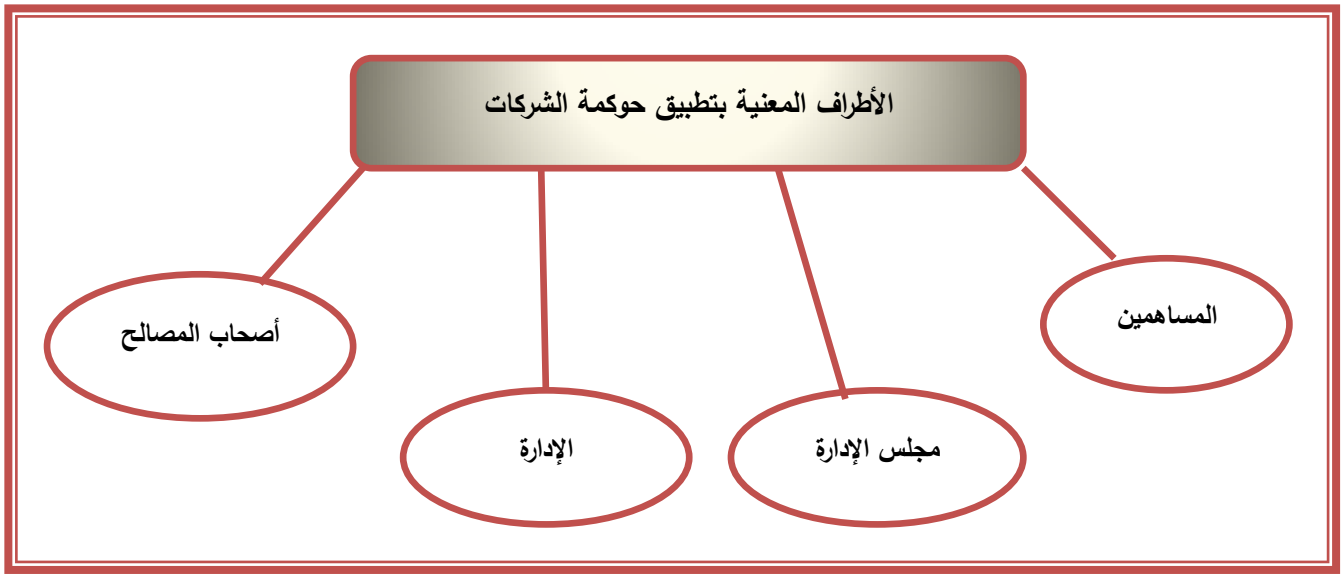

المصدر: من أعداد الباحثة

أولا: المساهمين

يقوم المساهمون بتقديم رأس المال للشركة عن طريق ملكيتهم للأسهم، وذلك مقابل الحصول على الأرباح، ولهم الحق في اختيار مجلس الإدارة في التأسيس لحماية حقوقهم.

ثانيا: مجلس الادارة

يمثلون المساهمين والأطراف الأخرى في الشركة، ويشاركون في وضع إستراتيجية الشركة، وتحديد الحوافز المناسبة للإدارة، ومراقبة وتقويم أدائها، وتعظيم قيمة الشركة.

ثالثا: الإدارة

هي المسؤولة عن الإدارة الفعلية للشركة وتقديم التقرير الخاص بالأداء إلى مجلس الإدارة وتعتبر إدارة الشركة هي المسؤولة عن تعظيم أرباح الشركة وزيادة قيمتها، بالإضافة لإلى مسؤوليتها تجاه الإفصاح والشفافية عن المعلومات المالية التي تنشرها للمساهمين.

رابعا: أصحاب المصالح

هم مجموعة من الأطراف لهم مصالح داخل الشركة ومنهم الدائنين، والموردين، والعمال والموظفين، والذين يكون لديهم مصالح قد تكون متعارضة.

ومنه فإن كل من المساهمين ومجلس الإدارة وإدارة الشركة وكذا أصحاب المصالح فيها يساهمون في تطبيق الحوكمة في تناغم كل حسب موقعه.

المبحث الرابع: واقع حوكمة الشركات في الجزائر

يعد مفهوم حوكمة الشركات من أهم المواضيع المتداولة على المستوى الدولي سواء في الدول المتقدمة أو النامية، وقد ظهرت الحوكمة إثر انهيار العديد من الشركات الأميكية خلال 2001-2003. والجزائر كغيرها من الدول التي تسعى إلى وضع إطار فعال لحوكمة الشركات من خلال مختلف التشريعات والمبادرات من أجل تطبيق مبادئ حوكمة الشركات، فالجزائر تعتبر من الدول المتأخرة في هذا المجال إذ لا تزال تسير بخطى بطيئة.وبدوره هذا المبحث قسم إلى:

المطلب الأول: بوادر الحوكمة في الجزائر؛

المطلب الثاني: مدى التزام التشريعات بمبادئ حوكمة الشركات ؛

المطلب الثالث: تحديات تطبيق حوكمة الشركات في الجزائر.

المطلب الأول: بوادر الحوكمة في الجزائر

يعد مفهوم حوكمة الشركات من أهم المواضيع المتداولة على المستوى الدولي سواء في الدول المتقدمة أو النامية، وقد ظهرت الحوكمة إثر انهيار العديد من الشركات الأمريكية والجزائر كغيرها من الدول التي تسعى إلى وضع إطار فعال لحوكمة الشركات من خلال مختلف التشريعات والمبادرات من أجل تطبيق مبادئ حوكمة الشركات، فالجزائر تعتبر من الدول المتأخرة في هذا المجال إذ لا تزال تسير بخطى بطيئة.

أولا: بداية التخطيط لحوكمة الشركات في الجزائر

رغبة في تحقيق التكامل الاقتصادي من خلال تنويع مصادر الدخل و التخلص من التبعية الكلية لقطاع المحروقات، سعت الحكومة الجزائرية لتحسين مناخ الأعمال من خلال السعي لضمان المساءلة، الشفافية بالعمليات المتعلقة بإدارة الأعمال فمن أجل إرساء إطار مؤسسي لحوكمة الشركات بذلت جهودا مكثفة من بينها :[1]

- تشكيل الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مقاومته؛
- انعقاد أول مؤتمر للحكم الراشد للمؤسسات في جانفي2007؛
- إنشاء مجموعة عمل لحوكمة الشركات؛
- إصدار دليل حوكمة الشركات الجزائري؛[2]
- إطلاق مركز حوكمة الشركات؛
- برنامج الاتحاد الأوروبي لتعزيز الحوكمة في الجزائر.

ثانيا: ميثاق الحكم الراشد في الجزائر

سعت الجزائر كغيرها من الدول النامية مسايرة الدول الكبرى في موضوع حوكمة الشركات إذ أصبح هذا الأمر ضروريا لذا تم إصدار أول ميثاق مؤسسي لحوكمة الشركات في الجزائر تم تسميته "**ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر**".

- **إعداد ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر**: بذلت الجزائر جهودا مكثفة وضرورية لإقامة اقتصاد سوق فعال قادر على جذب الاستثمار و تحسين مستوى المعيشة حيث أصبحت الحاجة لإنشاء ميثاق مؤسسي لحوكمة الشركات الجزائرية أمرا ضروريا و ذلك من أجل تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات و ذلك للفوز برهانات و تحديات سوق متطور و مفتوح. فتم انعقاد

---

[1] بن الشيخ سارة و بن عبد الرحمن ناريمان، **واقع الحوكمة في بيئة الاعمال الجزائرية في ظل المستجدات الحالية**، الملتقى الدولي حول: **(آليات حوكمة المؤسسات و متطلبات تحقيق التنمية المستدامة)**، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، يومي: 25 – 26 نوفمبر 2013.

[2] علي العيادي، **القطاع الخاص يدفع حوكمة الشركات في الجزائر**، **(حوكمة الشركات قضاياواتجاهات)**، نشرية دورية، الشرق الاوسط وشمال افريقيا، يصدرها مركز المشروعات الدولية الخاصة، العدد21، 2011.

أول مؤتمر دولي حول " الحكم الراشد للمؤسسات" في جويلية2007. يتمثل الهدف الأساسي من هذا الملتقى في توعية المشاركين من أجل فهم الحكم الراشد للشركة و أهميته في تعزيز تنافسية المؤسسات الجزائرية و الاستفادة من تجارب بعض الدول.

وقد تم وضع هذا المشروع من طرف الوزارة الوصية لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و هذا بالتعاون مع ملتقى رؤساء المؤسسة PCE و Club و ذلك خلال السداسي الثاني لسنة 2007.[1]

كما شاركت في هذه المبادرة مجموعة من الهيئات و المؤسسات الدولية المقيمة بالجزائر كمؤسسة التمويل الدولي.

وتعتبر مبادئ الحكم الراشد المعتمدة من طرف منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية الاقتصادية لسنة 2004 من أهم المراجع التي اعتمدها فريق العمل. و الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات المؤسسات الجزائرية و قد تم عقد المؤتمر الوطني في 11 مارس 2009 أعلنت فيه اللجنة الوطنية لحوكمة الشركات في الجزائر و جمعية كير Care و دائرة العمل و التفكير الخاصة بالمشروعات بإصدار دليل حوكمة المؤسسات الجزائري.[2]

حيث عرف ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة على أنه: « **عبارة عن فلسفة تسييرية و مجموعة من التدابير العملية الكفيلة في آن واحد بضمان استدامة و تنافسية المؤسسة، بواسطة تعريف حقوق وواجبات الأطراف الفاعلة فيها، وتقاسم الصلاحيات والمسؤوليات المترتبة عن ذلك**».[3]

يتضمن ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة جزأين هامين:[4]

- ✓ **الجزء الأول:** يوضح الدوافع التي أدت إلى زيادة أهمية وضرورة الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر.
- ✓ **الجزء الثاني:** يركز على المقاييس الأساسية التي يبنى عليها الحكم الراشد للمؤسسات، فمن جهة يعرض العلاقات بين الهيئات التنظيمية للمؤسسة (الجمعية العامة، مجلس الإدارة،

---

[1] نبيل حمادي، **أثر تبني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لميثاق الحكم الراشد على جودة المراجعة المالية**، مجلة: **(أبحاث اقتصادية وإدارية)**، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 11،الجزائر،2012،ص:83.

[2] حلقة العمل حول المؤسسة ومنتدى رؤساء المؤسسات،**(ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر)**،الجزائر،2009، ص: 24.

[3] **نفس المرجع السابق**، ص: 16.

[4] **نفس المرجع السابق**، ص: 17.

والمديرية التنفيذية) ومن جهة أخرى علاقة المؤسسة مع الأطراف الشريكة الأخرى كالبنوك والمِؤسسات المالية والممونون.

و قد حدد الميثاق أربع مبادئ للحكم الراشد في المؤسسة تتمثل في:[1]

- ✓ **الإنصاف:** توزيع الحقوق والواجبات بين الأطراف الفاعلة وأيضا الالتزامات والامتيازات المرتبطة بها وبطريقة منصفة.
- ✓ **الشفافية:** هذه الحقوق والواجبات والصلاحيات والمسؤوليات الناجمة ينبغي أن تكون واضحة وشفافة للجميع.
- ✓ **المسؤولية:** يعني أن تكون مسؤولية كل فرد محددة بأهداف دقيقة وليست مقسمة؛
- ✓ **التبعية:** يعني أن كل طرف فاعل مسؤول أمام الآخر فيما يمارس من خلاله المسؤوليات المنوطة به؛

- **العلاقات التي تربط المؤسسة مع الأطراف الفاعلة الداخليين والخارجيين وفق ميثاق الحكم الراشد في المؤسسة في الجزائر:** تغطي معايير الحكم الراشد للمؤسسات العلاقات التي تربط المؤسسة مع الفاعلة سواء كانت داخلية أو خارجية، تتميز هذه العلاقات بكونها محددة ومضبوطة بقانون الأعمال والقوانين الأساسية ومختلف الإتفاقات التي تم تحريرها مع الغير؛
- **التوعية ونشر المعلومات؛**
- **إنتقال ملكية لمؤسسات.**

ثالثا: نظام الحوكمة في الجزائر

لقد تم عقد العديد من الملتقيات والمؤتمرات حول حوكمة الشركات حيث تم عقد أكثر من 213 مؤتمر وملتقى سنة 2011، فمن أجل الحصول على حوكمة جيدة لابد أن يكون هناك بعض المحاولات التسييرية لكن عند تسليط الضوء على الجزائر نرى بأنها لا توجد رؤية مستقبلية وذلك يتجلى في عدم قدرة الهياكل على حمل المتغيرات الجديدة وكذلك الإطار التسييري لا يزال ذا طابع إداري ضمن الإطار البيروقراطي إذ لابد أن يكون الإطار التسييري يعتمد على تقييم المدخلات والمخرجات من خلال إجراء تقييم دوري وإجراء تحسينات لكن للأسف فالإطار التسييري الجزائري لا يزال بعيدا كل البعد عن ذلك.

[1] **نفس المرجع السابق**، ص: 27.

فقد كان تأسيس مركز " حوكمة الجزائر" خطوة إيجابية وفرت فرصة فريدة للحوكمة والقطاع الخاص ليعملا معا على تحسين المناخ الاقتصادي في البلاد.[1]

المطلب الثاني: مدى التزام تشريعات بمبادئ حوكمة الشركات

من خلال هذا المطلب سنحاول التعرض للقوانين والتشريعات التي نص عليها القانون التجاري الجزائري، ونحاول مطابقتها مع ماجاء في مبادئ حوكمة الشركات التي نصت عليها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

أولا: توافر إطار فعال لحوكمة الشركات

في الجزائر يتم إدارة الشركات وفق قوانين وتشريعات تسهل من ممارسة حوكمة الشركات بشكل يتوافق مع الأحكام القانونية، حيث نجد أن المشرع الجزائري وضع أحكاما عامة تنظم وتوضح أعمال كل الشركات مهما كانت طبيعتها، وخصص لذلك مجموعة من المواد في القانون التجاري وهي: * 544 (معدلة)، 545، 546، 547، 548، 549، 550.

وقد أولى المشرع الجزائري لشركات المساهمة أهمية بالغة حيث خصص الفصل الثالث من القانون التجاري لشركات المساهمة وفي قسمه الأول وضحت الأحكام العامة لهذه الشركات وفق المواد التالية:[2]

- ✓ **المادة 592(معدلة):** وضحت هذه المادة أن شركة المساهمة هي التي ينقسم رأسمالها إلى حصص، والشركاء فيها لا يقل عددهم عن 7أشخاص، لايتحملون الخسائر إلا بقدر حصتهم.
- ✓ **المادة 593(معدلة):** يطلق على شركة المساهمة تسمية الشركة، وأن تكون متبوعة بذكر شكلها ومبلغ رأسمالها، كما يجوز إدراج اسم شريك واحد أو أكثر في تسميتها.

[1] علي العيادي، **القطاع الخاص يدفع حوكمة الشركات في الجزائر، (حوكمة الشركات قضايا واتجاهات)**، نشرية دورية، الشرق الأوسط وشمال افريقيا، مركز المشروعات الدولية الخاصة، العدد 21، 2011.

* للمزيد من التفاصيل أنظر القانون التجاري الجزائري، الكتاب الخامس في الشركات التجارية، الفصل التمهيدي أحكام عامة، ص ص: 137-138.

[2] القانون التجاري الجزائري، الكتاب الخامس الشركات التجارية، الفصل الثالث شركات المساهمة، القسم الأول أحكام عامة، ص ص: 150-151.

- ✓ **المادة 549(معدلة):** توضح هذه المادة أن يكون رأسمال شركة المساهمة خمسة ملايين دينار جزائري على الأقل، إذا ما لجأت الشركة علنية للادخار، ومليون دينار على الأقل في حالة المخالفة.

ثانيا: حفظ حقوق المساهمين

نلاحظ أن المشرع الجزائري لم يهمل حقوق المساهمين في النصوص التشريعية التي تنظم عمل شركات المساهمة، حيث أنه نجد النصوص التشريعية تضمن حقوق المساهمين والوظائف الرئيسية للملاك، والتالي فشركات المساهمة ملزمة بتطبيق المواد المتعلقة بهذا المجال ونذكر:

- ✓ **المادة 715 مكرر42 (جديدة):** حسب هذه المادة من القانون التجاري فإن الأسهم العادية هي الأسهم التي تمثل إكتتابات ووفاء لجزء من رأس مال شركة تجارية وتمنح الحق في المشاركة في الجمعيات العامة، والحق في انتخاب هيئات التسييرأو عزلها والمصادقة على كل عقود الشركة أو جزء منها، وقانونها الأساسي أوتعديله بالتناسب مع حق التصويت الذي بحوزتها بموجب قانونها الأساسي أو بموجب القانون. وتمنح الأسهم العادية علاوة على ذلك الحق في تحصيل الأرباح عندما تقرر الجمعية العامة توزيع كل الفوائد الصافية المحققة أو جزء منها، وتتمتع جميع الأسهم التجارية بنفس الحقوق والواجبات.[1]
- ✓ **المادة 680 (معدلة):** حسب هذه المادة فإن من حق المساهم أن يطلع خلال الخمسة عشر يوما السابقة لانعقاد الجمعية العامة العادية على مايلي:[2]

- جرد جدول حسابات النتائج والوثائق التلخيصية والحصيلة، وقائمة القائمين بالإدارة وبمجلس الإدارة ومجلس المديرين، أو مجلس المراقبة؛
- تقارير مندوبي الحسابات، التي ترفع للجمعية؛
- المبلغ الإجمالي المصادق على صحته من مندوبي الحسابات، والأجور المدفوعة للأشخاص المحصلين على أعلى أجر، مع العلم أن عدد هؤلاء الأشخاص يبلغ خمسة.

[1] **نفس المرجع السابق**، ص: 198.

[2] **نفس المرجع السابق**، ص: 174.

- ✓ **المادة 678 (معدلة):** ويجب على الشركة أن تبلغ المساهمين أو تضع تحت تصرفهم كل المعلومات التالية:[1]
  - أسماء القائمين بالإدارة والمديرين العامين وألقابهم ومواطنهم، أو عند الاقتضاء بيان الشركات الأخرى التي يمارس فيها هؤلاء الأشخاص أعمال أخرى؛
  - نص مشاريع القرارات التي قدمها مجلس الإدارة؛
  - عند الاقتضاء، نص مشروع القرارات التي قدمها المساهمون وبيان أسبابها؛
  - تقرير مجلس الإدارة الذي يقدم إلى الجمعية؛
  - إذا تضمن جدول الأعمال تسمية القائمين بالإدارة أو أعضاء مجلس المراقبة أو مجلس الإدارة، أو حتى عزلهم: اسم ولقب وسن المرشح، مراجع مهنهم ونشاطاتم المهنية لخمس سنوات الأخيرة، مناصب العمل التي قام بها المرشحون في الشركة وعدد الأسهم التي يملكونها فيها؛
  - أما إذا تعلق الأمر بالجمعية العامة العادية، فيجب أن تذكر محتلف القوائم المالية، والتقارير الخاصة بمندوبي الحسابات الذي يبين نتائج الشركة؛
  - وإن تعلق الأمر بجمعية عامة غير عادية، فتقرير مندوبي الحسابات يقدم عندالاقتضاء.
- ✓ **حسب المادة 715 مكرر4 (معدلة):** من القانون التجاري الجزائري المعلق بمراقبة شركات المساهمة فإن تعيين الجمعية العامة العادية للمساهمين مندوبا للحسابات أو أكثر لمدة ثلاث سنوات، تختارهم من بين المهنيين المسجلين على جدول المصف الوطني، وتتمثل مهمتهم الدائمة، باستثناء أي تدخل في التسيير، في التحقيق، في الدفاتر والأوراق المالية للشركة وفي مراقبة انتظام حسابات الشركة وصحتها. كما يدققون في صحة المعلومات المقدمة في تقرير مجلس الادارة، حسب الحالة، وفي الوثائق المرسلة للمساهمين، حول الوضعية المالية للشركة وحساباتها. [2]

[1] **نفس المرجع السابق**، ص: 173.

[2] **نفس المرجع السابق**، ص: 189.

ثالثا:المعاملة العادلة للمساهمين

إن الشركات ملزمة بتطبيق القوانين والتشريعات التي تحرص على العدالة في المعاملة بين المساهمين، والتي جاء بها المشرع الجزائري في القانون التجاري وفقا للنقاط التالية:

- ✓ إتاحة الفرصة لكل مساهمي الشركة ودون أي تفرقة للإطلاع على كافة المعلومات المنصوص عليها في المادة 678 (المعدلة) من القانون التجاري الجزائري (تم التطرق لها بالتفصيل في المبدأ الثاني)؛
- ✓ أن جميع الأسهم في الشركة تتمتع بنفس الحقوق والمميزات متساوية وملازمة لحق ملكيتها (المادة715 مكرر 42 من القانون التجاري الجزائري وتم التطرق لها بالتفصيل في المبدأ الثاني). حيث أن الأسهم العادية تمنح الحق في المشاركة في الجمعيات العامة، والحق في انتخاب هيئات التسيير المعادلة بين المساهمين في حصيل الأرباح، كما تتمتع جميع الأسهم العادية بنفس الحقوق والواجبات؛
- ✓ ووفقا للمادة 715 مكرر23: فإنه يعد القائمون بالإدارة مسؤولين على وجه الانفراد أو بالتضامن، حسب الحالة تجاه الشركة أو الغير، إما عن المخالفات الماسة بالأحكام التشريعية أو التنظيمية المطبقة على شركات المساهمة، وإما عن خرق القانون الأساسي أو عن الأخطاء المرتكبة أثناء تسييرهم، وبدورها المحكمة تحدد حصة كل واحد في تعويض الضرر.[1]

رابعا: الإفصاح والشفافية

لقد نص المشرع الجزائري على ضرورة الإفصاح عن المعلومات التي تهم أصحاب المصلحة في الشركة، وتقسم هذه المعلومات إلى:

أ. **المعلومات العامة:** وتختلف هذه المعلومات حسب طبيعة الشركة فكل صنف يخضع للأحكام الخاصة به وفي مايلي الأحكام العامة للمعلومات الواجب عرضها في الشركة حسب القانون التجاري الجزائري:[2]

[1] **نفس المرجع السابق**، ص: 194.

[2] **نفس المرجع السابق**، ص: 137.

- وفقا لأحكام المادة 544 (معدلة) فإنه يحدد الطابع التجاري للشركة إما بشكلها أو موضوعها.
- ووفقا للمادة 545 فإنه يتم تثبيت الشركة بعقد رسمي موثق.
- وجاء في المادة 546 أنه يجب تحديد العناصر التالية في قانونها التأسيسي :
  - شكل الشركة ومدتها التي لايمكن أن تتجاوز 99سنة؛
  - عنوانها إسمها ومركزها وموضوعها؛
  - ومبلغ رأسمالها.

ب. **المعلومات المالية:** طبقا لأحكام المادة 25 من القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، فإن المشرع ألزم الكيانات التي تدخل في مجال تطبيق هذا القانون بما يلي:

- بالافصاحات المحاسبية التي نص عليها النظام المحاسبي المالي، فهي تفصح على الميزانية العامة، جدول حسابات النتائج، جدول تدفقات الخزينة ، قائمة تغير رؤوس الأموال، الملاحق؛
- كما ترفق القوائم المالية بتقارير وتحليل مفصل عن التغيرات الحاصلة،وذلك بصفة دورية (نصف سنوية)؛
- تفصح كذلك على نتائجها المالية، وتطور رأسمالها، وتطور قيمة سهمها في البورصة.

خامسا: مسؤوليات مجلس الإدارة

لقد حدد المشرع الجزائري كل ما يجب أن يكون في مجلس إدارة الشركة من عدد الأعضاء، وكيفية تعيينهم، مهامهم الى غير ذلك كما يلي:[1]

- حدد المشرع عدد أن مجلس الإدارة في المادة 610(معدلة)، بـ: ثلاثة أعضاء على الأقل، ومن إثني عشر عضوا على الأكثر؛
- وينتخب مجلس الإدارة من طرف الجمعية العامة التأسيسية، أو العادية وتحدد مدة عضويتهم في القانون الأساسي دون أن يتجاوز ست سنوات (المادة 611 معدلة)؛

[1] القانون التجاري، **مرجع سبق ذكره** ، ص ص: 156- 162.

- وحسب المادة 613 (معدلة)، يجوز إعادة انتخاب القائمين بالإدارة، كما يجوز للجمعية العامة العادية عزلهم في أي وقت؛

- ويجب أن يكون مجلس الإدارة مالكا لعدد من الأسهم حددته المادة 619 (معدلة)، يقدر على الأقل 20%، من رأسمال الشركة، ويحدد القانون الأساسي العدد الأدنى من الأسهم التي يحوزها كل قائم بالإدارة؛

- وبحسب المادة 622 يخول مجلس الإدارة كل السلطات للتصرف في كل الظروف باسم الشركة، ويمارس هذه السلطات في نطاق موضوع الشركة، ومع مراعاة السلطات المسندة صراحة في القانون لجمعيات المساهمين؛

- المادة 627(جديدة): يتعين على القائمين بالإدارة، ومجموع الأشخاص المدعوين لحضور اجتماعات مجلس الإدارة، كتم المعلومات ذات الطابع السري أو التي تعتبر كذلك؛

- كما أن المادة 632 (معدلة):تمنح الجمعية العامة لمجلس الإدارة، مكافأة عن نشاطات أعضائه، مبلغا ثابتا سنويا عن بدل الحضور، ويقيد هذا المبلغ على تكاليف الاستغلال.

وكخلاصة فإن المشرع الجزائري قد وضع القوانين التي من شأنها أن ترفع من درجة تطبيق مبادئ حوكمة الشركات ومنه ومن خلال الملاحظ على أرض الواقع فإن المشكل ليس في سن القوانين وإنما في طريقة تنفيذها.

المطلب الثالث: تحديات تطبيق حوكمة الشركات في الجزائر

يواجه تطبيق الحوكمة على أرض الواقع مجموعة من التحديات، رغم التسهيلات والتشريعات التي نص عليها المشرع الجزائري، ويمكن تلخيصها فيما يلي:[1]

- **الفساد:** غالبا ما يرتبط ظهور الفساد بغياب الحوكمة و ينتج عنه العديد من الآثار السلبية و الخطيرة و المتمثلة في هروب الاستثمارات الأجنبية كذلك انخفاض الانفاق الحكومي على المشاريع ذات التوجهات الاجتماعية و التحدي الأكبر الذي يواجه تطبيق الحوكمة يكمن في

[1] صبايحي نوال، **واقع الحوكمة في دول مختارة – مع التركيز على التجربة الجزائرية**، مداخلة في المؤتمر الدولي الثامن حول: **(دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات)**، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 19-20 نوفمبر 2013 ص ص: 13 -14.

اتساع نطاق الفساد ليشمل الأجهزة الحكومية المسؤولة أساسا عن محاربة الفساد لأن الحكومات الفاسدة غالبا ماتقف فيوجه الاصلاحات التشريعية و ذلك لحرصهم على استمرار المناخ الفاسد الذي يمنحهم مكاسب كبيرة.

- **الممارسة العملية و الديمقراطية:** إذا كانت الاقتصاديات النامية و الصاعدة تحاول تطبيق الحوكمة بشكل سليم فإنها في إطار هذا السعي أصبح من الواجب عليها أن تعمل على إرساء قواعد الديمقراطية و التي من آثارها الإيجابية كونها آلية تلقائية لعملية تداول السلطة و ذلك لقيامها على مبادئ التعددية و الحرية و التي تقف حائلا أمام سعي أي طرف أو أي قوى سياسية للإنفراد بالسلطة مما يؤدي إلى تضييق الفساد و الآثار السلبية الناجمة عنه.
- **احترام سلطة القانون:** لا يمكن لأي شيء أن يكون فعالا إلا إذا تقيد بالقانون و هكذا هو حال الحوكمة، فلن تكون هناك حوكمة فعالة إلا إذا كانت هنالك قوانين تدعمها. و تأتي أهمية سلطة القانون كونها إحدى الأدوات التي تساعد على جذب الاستثمارات الأجنبية.
- **إنشاء علاقة سليمة بين أصحاب المصالح:** إن عمليات التواطؤ و الفساد التي تتم بين مجالس الإدارة و كبار المديرين التنفيذيين لا تضر فقط بحقوق أصحاب المصالح و لكنها تضر أيضا بالشركة و مستقبلها لذا من الضروري أن يكون هناك حزمة من الإجراءات و السياسات التي تعنى بحماية حقوق أصحاب المصلحة المشتركة.

خامسا: اجراءات تحسين حوكمة الشركات

من أجل التطبيق السليم لحوكمة الشركات لابد من وجود مجموعة من الاجراءات يعتمد عليها نظام حوكمة الشركات من أجل تحسين أدائها تتمثل في:[1]

إجراءات قصيرة الأجل: تقوم الشركة باتباع سياسة مكتوبة خاصة بحوكمة الشركات يتم الافصاح و الإعلان عنها، هذه السياسة يجب أن توضح إنشاء مجلس الإدارة ودور أعضائه والكفاءات الخاصة بهم وإنشاء مجلس إدارة استشاري، كذلك يجب تعيين مراجعين مستقلين ونشر جدول زمني بما سيحدث بالشركة.

[1] مركز المشروعات الدولية الخاصة،**(حوكمة الشركات قضايا واتجاهات)**،نشرة دورية، العدد13، دون بلد النشر،2009.

- تنص سياسة حوكمة الشركات على إنشاء مجلس إدارة استشاري مكون من ثلاثة أو أربعة أعضاء والغرض من إنشاء هذا المجلس هو المساعدة في عملية اتخاذ القرار عن طريق تزويد الإدارة ومجلسها بآراء موضوعية ذات بعد مستقل وكذا تزويد مساهمي الشركة بمرشحين محتملين للعمل كأعضاء مجلس إدارة مستقلين؛
- تقوم الشركة بتعيين عضو مجلس إدارة منتدب من بين الموجودين في السوق؛
- تقوم الشركة باتباع سياسة بيئية اجتماعية للشركة تجاه المواطنين ويتم الافصاح والاعلان عنها؛
- تؤكد الوثائق الأساسية للشركة مع ضمان معاملة متساوية لمساهمي الأقلية.

- **إجراءات متوسطة الأجل:** تعمل سياسة حوكمة الشركات على تكوين مجلس الإدارة الاستشاري خلال عام واحد، ويعقد هذا المجلس الاستشاري أربعة اجتماعات سنويا، وللشركة جدول للاجتماعات والمستندات الأساسية للاجتماعات، وتقدم إلى أعضاء مجلس الإدارة الاستشاري قبل مواعيد الاجتماعات حيث تنص سياسة حوكمة الشركات على ما يلي:

- تعيين عضو من مجلس الإدارة مستقل وغير موظف من خلال عامين، ويمكن أن يكون عضوا بمجلس الإدارة الاستشاري؛
- أن تقوم الشركة بالإفصاح في تقريرها السنوي المقدم إلى المساهمين على محتوى ومدى تنفيذ سياسة الشركة المكتوبة الخاصة بحوكمة الشركات والسياسة البيئية الاجتماعية للشركة تجاه المواطنين؛
- أن تقوم الشركة بالإفصاح في تقريرها السنوي عن مدى التزامها بقواعد حوكمة الشركات.

وعليه ومن أجل تفعيل قواعد الحوكمة في الجزائر كان لزاما في البداية محاربة كل أشكال الفساد، وتكريس احترام سلطة القانون، والارتقاء بالمؤسسات إلى درجة عالية من الشفافية.

خاتمة الفصل الأول:

من خلال دراسة هذا الفصل الخاص بأساسيات حول حوكمة الشركات تبين أن تزايد الإهتمام بحوكمة الشركات من طرف الباحثين والمنظمات الدولية كان إثر انهيار معظم الشركات الرائدة في العالم وكذا تفاقم الأزمات المالية الناجمة عن سوء التسيير والفساد، فحوكمة الشركات تمثل النظام الذي يسير ويراقب الشركة وذلك بتحديد علاقة الأطراف المرتبطة بها بالإضافة إلى مراعاة حقوق المساهمين.

حيث يمكن تطبيق الحوكمة الفعالة تعزيز الثقة في الشركات والاقتصاد ككل وذلك من خلال تفعيل آليات الحوكمة والالتزام بمبادئها.

والجزائر بدورها قامت بجملة من الإجراءات لتطبيق حوكمة الشركات من إصدارها لميثاق الحكم الراشد، إضافة إلى مجموع القوانين والتشريعات التي تضبط أعمال الشركات.

مقدمة

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي

المبحث الثاني: قواعد الإدراج والتقييم وسير الحسابات

المبحث الثالث: بنية النظام المحاسبي المالي

المبحث الرابع: الكشوف والقوائم المالية

خاتمة الفصل الثاني

مقدمة الفصل الثاني:

نظرا للتطورات الاقتصادية العالمية بصفة عامة، وخصوصا سعي الجزائر للانظمام للمنظمة العالمية للتجارة، وجذب الاستثمار الأجنبي بالإضافة للشراكة مع الإتحاد الأوربي، كل هذه العوامل كشفت عجز كبير في مختلف المجالات الاقتصادية، خاصة عجز المحاسبة الممثلة بالمخطط المحاسبي الوطني على مواكبة هذه التطورات، فكان لزاما عليها البحث على نظام محاسبي يوافق بين المعايير المحاسبية الدولية وخصوصية الإقتصاد الجزائري، لذا بدأت الجزائر بأعمال الإصلاح المحاسبي والتي توجت بإصدار القانون رقم 07-11 الصادر في 25 نوفمبر 2007، الذي تضمن النظام المحاسبي المالي (المحاسبة المالية).

ولأن القوائم المالية التي كانت وفق المخطط المحاسبي الوطني كانت موجهة إلى مصالح الضرائب، وتلبي حاجيات المحاسبة الوطنية فقط، فلم تكن مفيدة للمستثمرين والمقرضين، لذا فالإصلاحات المحاسبية الممثلة في النظام المحاسبي المالي أولت اهتمام كبير لكيفية عرض هذه القوائم، حتى تؤدي الغرض المطلوب منها وتلبي حاجيات مختلف مستخدميها.

وبهذا كان هذا الفصل يحمل عنوان: **أساسيات حول النظام المحاسبي المالي**، والذي تتم معالجته وفق الآتي:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي؛

المبحث الثاني: قواعد الإدراج والتقييم وسير الحسابات؛

المبحث الثالث: بنية النظام المحاسبي المالي؛

المبحث الرابع: القوائم المالية.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي

تعتبر المحاسبة المالية علم يحوي جملة من الأسس والقواعد والمعايير، تستعمل لغرض تبويب مختلف العمليات الخاصة بالوحدة الاقتصادية وفق نسق معين، يمكن من الحكم على وضعية هذه الوحدة، ولتسليط الضوء على الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي، تم تقسيم هذا المبحث للمطالب التالية:

المطلب الأول: مفهوم النظام المحاسبي المالي؛

المطلب الثاني: مجال تطبيق النظام المالي المحاسبي؛

المطلب الثالث: المبادئ المحاسبية للنظام المالي المحاسبي.

المطلب الأول: مفهوم النظام المحاسبي المالي

لقد جاء النظام المحاسبي المالي نتاجا لدراسات عديدة ومعمقة، تهدف لتكييف تقنية المحاسبة في الجزائر مع المعايير المحاسبية الدولية، من أجل تسهيل المعاملات الاقتصادية الدولية.

أولا: تعريف النظام المحاسبي المالي

لقد حدد مفهوم النظام المحاسبي المالي (SCF) بموجب القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، ولقد نصت المادة رقم 3 من هذا القانون (07-11) على تحديد تعريف للمحاسبة المالية والذي كان كما يلي: « المحاسبة المالية نظام لتنظيم المعلومة المالية، يسمح بتخزين معطيات قاعدية وتصنيفها وتقييمها، وتسجيلها، وعرض كشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية، وممتلكات الكيان ونتائجه ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية »[1].

ومن خلال هذا التعريف تم استنتاج الخصائص التالية للمحاسبة المالية:

[1] المادة رقم 03 من القانون رقم 07 -11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، المتضمن **النظام المحاسبي المالي**، الجريدة الرسمية، عدد 74، الجزائر، 2007، ص:03.

- ✓ أن المحاسبة المالية نظام من أجل تنظيم المعلومات المالية، أي أنه يركز على الجانب المالي أكثر من البعد المحاسبي؛
- ✓ أن هذا النظام يعتمد على تخزين المعطيات قابلة للقياس؛
- ✓ يعتمد هذا النظام على جمع وتفسير المعلومات المتعلقة بالتدفقات المالية للكيان؛
- ✓ أن الكشوف المالية التي تعرض وفق هذا النظام تعكس صدق المركز المالي؛
- ✓ يهدف نظام المحاسبة المالية إلى قياس أداء الكيان ومدى نجاعته ؛
- ✓ كما يهدف النظام لمعرفة مدى قدرة الكيان على خلق تدفقات نقدية؛
- ✓ كما أن النظام يعتمد على مبدأ الدورية من خلال إعداد الكشوف المالية في نهاية السنة المالية.

كما تضمن القانون مصطلح الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي، الذي عرف كل من الأصول، الخصوم، النواتج والأعباء، نتيجة الدورة الصافية، وذلك من خلال مواد المرسوم التنفيذي 08-156:[1]

1. الأصول:

تعرف على أنها: « **الموارد التي يسيرها الكيان بفعل أحداث ماضية وموجهة لتوفر له منافع اقتصادية مستقبلية، فمراقبة الأصول هي القدرة على الحصول على منافع اقتصادية مستقبلية توفرها هذه الأصول** ».[2]

ومن خلال هذا التعريف يتضح أن الأصول التي يستأجرها الكيان لأي غرض بدورها تعتبر ضمن الأصول وتدرج في الميزانية، وتنقسم إلى أصول جارية، وأصول غير جارية.

كما ميزت المادة رقم 21 من المرسوم التنفيذي رقم 08- 156 بين الأصول الجارية والأصول غير الجارية من خلال: « **تشكل عناصر الأصول الموجهة لخدمة الكيان بصورة دائمة أصولا غير جارية، وأما الأصول التي ليست لها هذه الصفة بسبب وجهتها أو طبيعتها فإنها تشكل أصولا جارية**».[3]

---

[1] مرسوم تنفيذي رقم 08-156 المؤرخ في 26 ماي 2008، **المتضمن تطبيق أحكام القانون 07-11** ، الجريدة الرسمية، عدد 27، الجزائر، 2008.

[2] **نفس المرجع السابق**، المادة 20، ص: 13

[3] **نفس المرجع السابق**.

ومن خلال التعريف فإن معيار التفرقة بين نوعي الأصول هو المدة الزمنية، فالأصول غير الجارية أو الدائمة هي أصول الموجة أو المستعملة في نشاط الكيان بصفة دائمة ومستمرة، أما الأصول الجارية هي التي لا تكتسي هذه الصفة.

حيث أنه وحسب هذه المادة فإن الأصول الجارية هي التي تحتوي على:

- الأصول التي يتوقع الكيان تحقيقها أو بيعها أو استهلاكها في إطار دورة الاستغلال العادية التي تمثل الفترة الممتدة بين اقتناء المواد الأولية أو البضائع التي تدخل في عملية الاستغلال وانجازها في شكل سيولة الخزينة؛
- الأصول التي تتم حيازتها أساسا لأغراض المعاملات أو لمدة قصيرة، والتي يتوقع الكيان تحقيقها خلال 12 شهرا؛
- السيولات أو شبه السيولات التي لا يخضع استعمالها لقيود.

كما تحتوي الأصول غير الجارية على:

- الأصول الموجهة للاستعمال المستمر لتغطية احتياجات أنشطة الكيان مثل الأموال العينية الثابتة أو المعنوية؛
- الأصول التي تتم حيازتها لغرض توظيفها على المدى الطويل أو غير الموجهة لأن يتم تحقيقها خلال 12 شهرا ابتداء من تاريخ الإقفال.

2. الخصوم:

حسب المادة 22[1] من المرسوم التنفيذي 08 – 156 فإن الخصوم هي التي تتكون من:

«الالتزامات الراهنة للكيان الناتجة عن أحداث ماضية، والتي يتمثل انقضاؤها بالنسبة للكيان في خروج موارد ممثلة لمنافع اقتصادية ».

[1] نفس المرجع السابق.

ولقد فرق المشرع الجزائري بين هذين النوعين، وذلك من خلال ما جاء في الفقرة الثانية من نفس المادة، والتي تنص: « تصنف الخصوم خصوما جارية عندما يتوقع أن تتم تسويتها خلال دورة الاستغلال العادية، وأنه يجب تسديدها خلال الإثني عشرة شهر الموالية لتاريخ الإقفال. في حين تصنف باقي الخصوم خصوما غير جارية ».

ومنه ومن خلال التعريف يتضح أن الإلتزامات قصيرة المدى التي تقع على عاتق الكيان هي التزامات لا تتعدى السنة أي خلال دورة الاستغلال، فهي خصوم جارية، أما الالتزامات مادون ذلك فهي التزامات غير جارية أي طويلة الأجل.

3. النواتج (الإيرادات):

وفقا للمادة 25 من المرسوم التنفيذي 08-156 فإن النواتج أو الإيرادات تتمثل في:« تزايد المزايا الاقتصادية التي تحققت خلال السنة المالية في شكل مداخيل أو زيادة في الأصول، أو انخفاض في الخصوم، كما تمثل النواتج استعادة خسارة في القيمة والاحتياطات المحددة بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية ».[1]

وبالتالي ومن خلال التعريف فالنواتج هي منافع اقتصادية أو مداخيل حققها الكيان نتيجة نشاطه خلال الدورة المحاسبية، وتظهر في شكل زيادة في الأصول أو نقصان في الخصوم.

4. الأعباء:

وفقا للمادة 26 فالأعباء هي: « تناقص المزايا الاقتصادية التي حصلت خلال السنة المالية في شكل خروج، أو انخفاض أصول ، أو في شكل ظهور خصوم. وتشمل الأعباء مخصصات الاهتلاكات أو الاحتياطات وخسارة القيمة المحددة بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية». [2]

ومنه فإن الأعباء تمثل انخفاض في المنافع الإقتصادية أثناء الدورة المحاسبية.

[1] نفس المرجع السابق.

[2] نفس المرجع السابق.

5. النتيجة الصافية:

حسب المادة 28 من المرسوم التنفيذي 08-156 فإن النتيجة الصافية للسنة المالية هي: «الفارق بين مجموع النواتج ومجموع الأعباء لتلك السنة المالية، ويكون مطابقا لتغير الأموال الخاصة بين بداية السنة المالية ونهايتها، ماعدا العمليات التي تؤثر مباشرة على مبلغ رؤوس الأموال الخاصة ولا تؤثر على الأعباء أو المنتوجات. فتكون ربحا عند وجود فائض في المنتوجات عن الأعباء، وتمثل خسارة في الحالة العكسية ».[1]

وعليه فإن النتيجة الصافية للسنة المالية هي النواتج ناقص الأعباء للسنة المالية.

ثانيا: أسباب الإنتقال إلى النظام المالي المحاسبي

لقد انتقلت الجزائر من العمل وفقا للمخطط المحاسبي الوطني، إلى النظام المحاسبي المالي لجملة من الأسباب كما يلي:

1. أسباب الإنتقال حسب المصدر

وفق هذا المعيار تقسم إلى أسباب داخلية وأخرى خارجية كما يلي:[2]

أ. الأسباب الخارجية

من أبرز الأسباب الخارجية التي أدت إلى الإنتقال للنظام المحاسبي المالي مايلي:

- يعتبر تبني المعايير الحاسبية الدولية استجابة لمتطلبات الشراكة مع الإتحاد الأوربي، ومشروع الإنظمام إلى المنظمة العالمية للتجارة؛
- ظهرت في عدة بلدان حاجيات إضافية للتمويل في القطاع الخاص، وذلك بعدما تحولت مهمة الدولة من راعية لهذا القطاع إلى مشرفة عليه؛
- عند البحث عن موارد مالية جديدة، أصبحت المؤسسات لايقتصر مجال البحث فقط على الأسواق المحلية بل أصبحت تتعداه إلى الأسواق المالية الدولية؛
- يشترط عند الاستفادة من أية خدمة كانت في الأسواق المالية الدولية، الامتثال بمعايير المحاسبة الدولية؛

---

[1] **نفس المرجع السابق**، ص: 14.

[2] لعشيشي جمال، (**محاسبة المؤسسة والجباية وفق النظام المحاسبي المالي**)، متيجة للطباعة، براقي، الجزائر،2011، ص ص: 10-11.

- يستوجب الإنفتاح الاقتصادي استعمال معلومات صحيحة وموثوقة وموحدة، ومعدة وفقا لمعايير المحاسبة الدولية، وذلك تسهيلا لنقل المعلومات الاقتصادية ولعمليات التجميع المحاسبي للمؤسسات المتعددة.

بالإضافة إلى:[1]

- ضغوطات الهيئات الدولية (صندوق النقد الدولي، البنك الدولي، والمنظمة العالمية للتجارة) قصد الالتزام بالمعايير الدولية؛
- تبني المجتمع الدولي لمعايير المحاسبة الدولية،والتي تتعلق بعدة موضوعات تهم المحاسبة الدولية بشكل عام، وخاصة القياس والتقييم والعرض والإفصاح؛
- إفرازات العولمة التي تقتضي تغييرات جذرية في الميدان المحاسبي، هذه التغييرات يجب أن تكون في مستوى التطورات الاقتصادية، في إطار المعايير المحاسبية الدولية، وبالتالي ارتباط المحاسبة بالتوجه الاقتصادي الجديد.

ب. الأسباب الداخلية

تلخص أسباب الإنتقال إلى النظام المحاسبي المالي الداخلية في الآتي:

- تحول دور الدولة في الميدان الاقتصادي والتجاري من طرف فعال إلى دور منظم؛
- أصبح المخطط المحاسبي الوطني لا يتماشى والتوجه الاقتصادي الحالي للبلاد؛
- يستجيب المخطط المحاسبي الوطني بالدرجة الأولى إلى المستلزمات الجبائية، وتم وصفه بأنه نظام المعلومات المحاسبية، وأسس لتحديد الضريبة؛
- أصبحت النظرة القانونية في المخطط المحاسبي الوطني تطغى على النظرة الاقتصادية؛
- أصبحت المؤسسات وفق المخطط المحاسبي الوطني تستعمل مبدأ الحيطة والحذر بدرجة مبالغ فيها، عوضا عن مبدأ الصورة الوفية، وذلك بحثا على أكثرضمانات عند وقوعها المحتمل في الإفلاس.

[1] شعيب شنوف، **أهمية التوحيد المحاسبي العالمي بالنسبة للشركات الدولية، (مجلة جديد الاقتصاد)**، العدد الأول، الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجزائريين، الجزائر، 2006، ص: 59.

بالإضافة إلى:[1]

- انتقال الاقتصاد الجزائري من الاقتصاد الاشتراكي إلى اقتصاد السوق؛
- عدم ملاءمة المخطط المحاسبي الوطني مع احتياجات الشركات الأجنبية القائمة في الجزائر.

2. أسباب الإنتقال حسب الخصائص

كما أن هناك من يرجع أسباب الانتقال إلى النظام المحاسبي المالي إلى أسباب محاسبية وأخرى مالية كما هو موضح في الآتي:[2]

أ. الأسباب المحاسبية

تتلخص الأسباب المحاسبية فيما يلي:

- ✓ المحاسبة تقنية تهتم بجمع المعلومات وتبويبها، وتحليلها في شكل جداول شاملة، كالترجمة للأحداث الاقتصادية على مستوى المؤسسة في شكل عددي، وبصفة دورية، فيجب أن تكون هذه الأداة في مستوى هذه الترجمة؛
- ✓ إيجاد إطار محاسبي يستجيب للمعايير الدولية في ظل الانفتاح على الأسواق الخارجية، ورأس المال الأجنبي وتحرير الأسعار، وإنشاء بورصة الجزائر؛
- ✓ الحاجة إلى معلومات محاسبية تأخذ بعين الاعتبار عدة معطيات:
  - طرق التقييم المحاسبي، التكلفة التاريخية والتكلفة الجارية؛
  - توفير المعلومات التقديرية لإعطاء بعد مستقبلي لنشاط المؤسسة؛
  - توفير المعلومات غير المالية مثل المعطيات الخاصة بالإنتاج، وعلاقات المؤسسة وتحديد نتائج المؤسسة، وتوزيع الأرباح،....
- ✓ إيجاد إطار محاسبي يتميز بمجموعة من الأدوات المهيكلة في شكل مبادئ أساسية مرتبطة مع بعضها البعض، حتى يسمح بالتوحيد والتنسيق المحاسبي.

---

[1] **نفس المرجع السابق.**

[2] قورين حاج قويدر، **الحوكمة المحاسبية في الجزائر في ظل نظام المحاسبة المالية الجديد ودورها في النهوض بالسوق المالي**، الملتقى الدولي الأول حول: (**الحوكمة المحاسبية للمؤسسة واقع، رهانات وآفاق)**، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، يومي: 07 – 08 ديسمبر 2010.

ب. الأسباب المالية:

تتلخص الأسباب المالية للانتقال للنظام المحاسبي المالي في ما يلي:

- ✓ الإصلاحات تأتي استجابة لحاجيات المتعاملين الجدد، مع المؤشرات الاقتصادية للشرات الجزائرية مع فتح مجال الاستثمار الأجنبي، الذين هم على رأس قائمة مستعملي القوائم المالية؛
- ✓ إيجاد أداة مكيفة مع الواقع الجديد للمؤسسة الجزائرية، للمحافظة على ارتباطاتها الجديدة، وتلبية حاجيات المستخدمين الجدد للمعلومة المالية؛
- ✓ الحاجة إلى معلومات مالية ومحاسبية ذات نوعية جيدة تساعد على اتخاذ القرارات الرشيدة على مستوى المؤسسة الاقتصادية، والمتعامل معها؛
- ✓ توحيد القوائم المالية ونوعيتها، إذ يجب أن يتم إعدادها من أجل تقديمها للمستثمرين، والمقرضين ومختلف الأطراف المستخدمة لها، من أجل إعطاء الثقة في التعامل لهؤلاء المتعاملين؛
- ✓ إعداد معايير المحاسبة المالية مستمدة من معايير المحاسبة الدولية، لغرض إعداد تقارير مالية متجانسة.

وكخلاصة فإن أسباب الإنتقال من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي كان نتاجا لجملة من العوامل تباينت بين أسباب مالية ومحاسبية وذلك لمواكبة التطورات الاقتصادية الداخلية والعالمية.

ثالثا: أهداف النظام المحاسبي المالي

من أهداف النظام المالي المحاسبي ما يلي:[1]

- ✓ ترقية النظام المحاسبي الجزائري ليتوافق والأنظمة المحاسبية الدولية وفق معايير المحاسبة الدولية؛
- ✓ الإستفادة من تجربة الدول المتطورة في تطبيق هذا النظام؛
- ✓ الإستفادة من مزايا هذا النظام خاصة من ناحية تسيير المعاملات المالية والمحاسبية والمعالجة المختلفة؛

[1] قورين حاج قويدر، **مرجع سبق ذكره.**

- ✓ تسهيل المعاملات المالية والمحاسبية بين المؤسسات الاقتصادية الوطنية والمؤسسات في الدول الأجنبية باعتبار أن نظام (IFRS/ IAS) وهو نظام دولي يلائم كل الكيانات الدولية التي تخضع له؛
- ✓ تسهيل العمل المحاسبي للمستثمر الأجنبي أملا في جلبه للجزائر من خلال تجنيبه مشاكل إختلاف الطرق المحاسبية؛
- ✓ العمل على تحقيق الرشادة من خلال الوصول إلى الشفافية في معالجة ومسك ورقابة وعرض المعلومات، وهذا ما تنص عليه المادة 10 من القانون رقم 07- 11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، يتضمن النظام المحاسبي المالي الصادر في الجريدة الرسمية العدد 74، والتي تنص على أن: « **تستوفي المحاسبة إلتزامات الانتظام والمصداقية والشفافية المرتبطة بعملية مسك المعلومات التي تعالجها ورقابتها وعرضها وتبليغها** »[1]؛
- ✓ محاولة جعل القوائم المحاسبية والمالية وثائق دولية تتناسب مع مختلف الكيانات الأجنبية؛
- ✓ تعزيز مكانة وثقة الجزائر لدى المنظمات المالية والتجارية الدولية؛
- ✓ تحديد طبيعة وقواعد إعداد القوائم المالية وفق المعايير الدولية؛
- ✓ العمل على ترسيخ أسس الحكم الراشد في المؤسسات (حوكمة الشركات)؛
- ✓ إعطاء صورة صادقة عن الوضعية المالية، الأداء وتغيرات الوضعية المالية في المؤسسة؛
- ✓ التمكين من القابلية للمقارنة للمؤسسة نفسها عبر الزمن، وبين المؤسسات على المستويين الوطني والدولي؛
- ✓ المساعدة على نمو مردودية المؤسسات من خلال تمكينها من معرفة أحسن الآليات الاقتصادية والمحاسبية، التي تشترط نوعية وكفاءة التسيير؛
- ✓ تسمح بمراقبة الحسابات بكل ضمان للمسيرين والمساهمين والمستعملين الآخرين حول مصداقيتها وشرعيتها وشفافيتها؛
- ✓ المساعدة في فهم أحسن لاتخاذ القرارات وتسيير المخاطر لكل الفاعلين في السوق المالي؛
- ✓ نشر معلومات كافية وصحيحة، موثوق بها وشفافة تشجع المستثمرين وتسمح لهم بمتابعة أموالهم؛

[1] القانون07-11، **مرجع سبق ذكره**، ص: 04.

- ✓ المساعدة في إعداد الإحصائيات والحسابات الاقتصادية لقطاع المؤسسات على المستوى الوطني من خلال معلومات تتسم بالموضوعية والمصداقية؛
- ✓ توفر ترقية للتعليم المحاسبي والتسيير ترتكز على قواعد مشتركة؛
- ✓ يسمح بالتسجيل بطريقة موثوق بها وتشمل مجموع تعاملات المؤسسة بما يمكن من إعداد التصاريح الجبائية بموضوعية ومصداقية؛
- ✓ يتوافق النظام الجديد كلية مع الوسائل المعلوماتية الموجودة التي تسمح بتدنية تكاليف تسجيل البيانات المحاسبية، وإعداد القوائم المالية وعرض وثائق التسيير حسب النشاط؛

بالإضافة إلى:[1]

- ✓ إيجاد حلول محاسبية للعمليات التي لم يعالجها المخطط المحاسبي الوطني؛
- ✓ تقريب ممارساتنا المحاسبية من الممارسات الدولية القائمة على معايير المحاسبة الدولية؛
- ✓ تمكين المؤسسات الاقتصادية من تقديم معلومات مالية ذات نوعية جيدة، وأكثر شفافية؛
- ✓ تقييم عناصر الميزانية وفق مبدأ الصورة الواقعية والعادلة.

وبالتالي فإن النظام المحاسبي المالي جاء كمقاربة لتكييف المحاسبة مع المعايير المحاسبية الدولية، من أجل تخطي قصور المحاسبة التي كانت وفق المخطط المحاسبي الوطني، ولتحقيق أهداف أخرى لعلها تتمحور جميعا حول تشجيع الإستثمار الأجنبي والرفع من كفاءة المؤسسات والاقتصاد ككل من خلال زيادة الإفصاح المحاسبي.

المطلب الثاني: مجال تطبيق النظام المالي المحاسبي

يقصد بمجال التطبيق، تحديد الكيانات الملزمة قانونا بمسك محاسبة مالية وفقا للنظام المحاسبي المالي الجزائري، والتي حددها القانون 07-11.

أولا: الكيانات الملزمة بالتطبيق

نصت الفقرة الأولى من المادة 02 من القانون 07-11 على أنه تطبق أحكام هذا القانون على كل شخص طبيعي أو معنوي ملزم بموجب نص قانوني أو تنظيمي بمسك محاسبة مالية، مع مراعاة الأحكام

[1] لعشيشي جمال، **مرجع سبق ذكره**، ص: 12.

الخاصة بها، كما حددت المادة 04 من نفس القانون الكيانات الملزمة بمسك محاسبة مالية، وفق النظام المحاسبي المالي وهي:[1]

- الشركات الخاضعة لأحكام القانون التجاري؛
- التعاونيات؛
- الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون المنتجون للسلع والخدمات التجارية وغير التجارية إذا كانوا يمارسون نشاطات اقتصادية مبنية على عمليات متكررة؛
- كل الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الخاضعين لذلك بموجب نص قانوني أو تنظيمي.

ثانيا: الكيانات غير الملزمة بالتطبيق

نصت الفقرة الثانية من المادة 02 من القانون 07-11 على أنه يستثنى من مجال تطبيق هذا القانون الأشخاص المعنويون الخاضعون لقواعد المحاسبة العمومية.[2]

ويمكن للكيانات الصغيرة خلال سنتين ماليتين متتاليتين، مسك محاسبة مالية مبسطة، وهذه الكيانات هي التي لا يتعدى رقم أعمالها وعدد مستخدميها ونشاطها أحد الأسقف الآتية:[3]

- **النشاط التجاري:** رقم الأعمال لا يتعدى 10 ملايين دينار، وعدد المستخدمين 9 أجراء يعملون ضمن الوقت الكامل.
- **النشاط الإنتاجي والحرفي:** رقم الأعمال لا يتعدى 6 ملايين دينار، و عدد المستخدمين 9 أجراء يعملون ضمن الوقت الكامل.
- **النشاط الخدمي والنشاطات الأخرى:** رقم الأعمال لا يتعدى 3 ملايين دينار، وعدد المستخدمين 9 أجراء يعملون ضمن الوقت الكامل.

حيث يشمل رقم الأعمال مجموع النشاطات الرئيسية و/ أو الثانوية.

---

[1] **نفس المرجع السابق**، ص: 03.

[2] **نفس المرجع السابق**.

[3] القرار المؤرخ في 26جويلية2008، **المحدد لأسقف رقم الأعمال وعدد المستخدمين والنشاط، المطبقة على الكيانات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مالية مبسطة**، المادة 02، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد19، 25 مارس2009، ص:91.

وعليه فإن نص القانون يلزم كل المؤسسات الإقتصادية مهما كان طابعها وشكلها القانوني بمسك حساباتها وفق قواعد النظام المحاسبي المالي، ما عدى الأنشطة الصغير التي حددها حسب رأس المال وعدد المستخدمين (الحد الأقصى للكيانات غير الملزمة بتطبيق النظام المحاسبي)، حيث أنه حدد عدد المستخدمين في كل نشاط 09 عمال كحد أقصى، وفصل في رأس المال حسب النشاط، فكان في النشاط التجاري 10 ملايين دينار ، وبالنسبة للنشاط الإنتاجي والحرفي فقد ألزم الكيانات التي يتجاوز رأسمالها 6 ملايين دينار، وحدد رأس مال النشاط الخدمي والنشاطات الأخرى بـ 03 ملايين دينار جزائري.

المطلب الثالث: المبادئ والفرضيات المحاسبية للنظام المالي المحاسبي

من أجل إنتاج معلومة صادقة تتميز بالثقة والشفافية، يجب أن ترتكز المحاسبة على أسس ثابتة وأن تتضمن المعلومات التي تقوم بنشرها المؤسسة متماثلة إلى حد ما حتى يمكن مقارنتها فيما بينها. وبما أن القوائم والكشوف المالية تمثل أهم مخرجات النظام المحاسبي المالي فإنه لإعدادها يعتمد النظام المحاسبي المالي وفقا للمادة 06 من القانون 07-11 في الفصل الثاني. على المبادئ المحاسبية المعترف بها عامة، ولا سيما:[1]

- محاسبة التعهد؛
- استمرارية الاستغلال؛
- قابلية الفهم؛
- الدلالة؛
- المصداقية؛
- قابلية المقارنة؛
- التكلفة التاريخية؛
- أسبقية الواقع الاقتصادي على المظهر القانوني.

[1] القانون 07-11، **مرجع سبق ذكره**، المادة 06، ص:4.

وفي مايلي عرض للمبادئ المحاسبية كما جاء به النظام المحاسبي المالي:

أولا: المبادئ المتعلقة بالملاحظة

وتشمل مبدأ القيد المزدوج، مبدأ الوحدة المحاسبية، مبدأ الإستمرارية، ومبدأ الفترة المحاسبية.

1. مبدأ القيد المزدوج:

لقد جاء في المادة رقم 16 من القانون 07- 11، أن الكتابات المحاسبية تحرر حسب المبدأ المسمى **القيد المزدوج**، يمس كل تسجيل على الأقل حسابين إثنين، أحدهما مدين والآخر دائن، في ظل احترام التسلسل الزمني في تسجيل العمليات، ويجب أن يكون المبلغ المدين مساويا للمبلغ الدائن.[1]

2. مبدأ الوحدة المحاسبية:

جاء في المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم: 08- 156، أنه يجب أن يعتبر الكيان كما لو كان وحدة محاسبية مستقلة ومنفصلة عن ملكيتها، وتقوم المحاسبة المالية على مبدأ الفصل بين أصول الكيان وخصومه، وأعبائه ومنتوجاته، وأصول وخصوم وأعباء ومنتوجات المشاركين في رؤوس أمواله الخاصة أو مساهميه.[2]

3. مبدأ الاستمرارية:

طبقا لهذا الفرض فالمؤسسة تعتبر وحدة محاسبية مستمرة، أي لايوجد نية في الوقت الراهن لتصفيتها أو تقليص نشاطها، لكن إن وجدت هذه النية فإن القوائم المالية تعد على أساس مختلف، والمؤسسة مجبرة على الإفصاح عن ذلك.[3]

وحسب المادة 07 من المرسوم التنفيذي: 08-156 ، فإن الكشوف المالية تعد على أساس استمرارية الاستغلال، بافتراض متابعة الكيان لنشاطاته في مستقبل متوقع، إلا إذا طرأت أحداث أو قرارات قبل تاريخ نشر الحسابات والتي من الممكن أن تسبب التصفية أو التوقف عن النشاط في المستقبل

[1] القانون رقم 07-11، **مرجع سبق ذكره**، ص: 04.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 08-156، **مرجع سبق ذكره**، ص: 12.

[3] طارق عبد العال حماد، **(دليل المحاسب إلى تطبيق معايير التقارير المالية الدولية الحديثة)**، الدار الجامعية، مصر، 2006، ص: 91.

القريب، وإذا لم يتم إعداد الكشوف المالية على هذا الأساس فإن الشكوك في استمرارية الاستغلال تكون مبينة، ومبررة ويحدد الأساس المسند عليه في ضبطها في ملحق.[1]

ومن أهم النتائج المترتبة على تبني هذا المبدأ:[2]

- ✓ تقييم الأصول بأنواعها على أساس التكلفة التاريخية، فالأصول الثابتة تقيم بسعر التكلفة ناقص تكلفة الإستعمال لهذه الأصول (الاهتلاكات)، والأصول المتداولة تقيم بسعر التكلفة أو سعر السوق أيهما أقل؛
- ✓ الالتزامات المستحقة على المؤسسة تمثل ديون تستحق الدفع في المستقبل، أي في التاريخ المحدد للسداد، وهو مايؤكد فكرة استمرارية الكيان في نشاطه؛
- ✓ فكرة استمرارية الكيان في نشاطه يؤكد مفهوم قدرة الكيان على تحقيق الأرباح في المستقبل، لذلك فإنه عند الرغبة في تقييم عناصر ذمة الكيان في نهاية السنة نكون أمام حلين: إما أن يكون الكيان في وضعية عسر مالي خطير وهنا يتم تقييم إستثمارات الكيان بالقيمة المحتملة للتصفية، أو أن يكون الكيان في حالة مالية جيدة وفي حالة استمرارية في النشاط، وفي هذه الحالة يكون التقييم للاستثمارات بقيمة منفعتها.

4. مبدأ الفترة المحاسبية:

لقد جاء في المرسوم التنفيذي 08-156 مجموعة من المواد تكرس إجمالا العمل بمبدأ الفترة المحاسبية أو استقلالية الدورات، وهي كالآتي:[3]

- نصت المادة رقم 12 من المرسوم أن تكون نتيجة كل سنة مالية مستقلة عن السنة التي سبقتها وعن السنة التي تليها، ومن أجل تحديدها يتعين أن تنسب إليها الأحداث والعمليات الخاصة بها فقط؛

[1] المرسوم التنفيذي رقم 08-156، **مرجع سبق ذكره**، ص: 11.

[2] مداني بن بلغيث، (**أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية بالتطبيق على حالة الجزائر**)، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، غير منشورة، جامعة الجزائر، سبتمبر 2004، ص: 37.

[3] المرسوم التنفيذي رقم 08-156، **مرجع سبق ذكره**، ص: 12.

- كما نصت المادة رقم 13 على أنه يجب ربط حدث بالسنة المالية المقفلة إذا كان له صلة مباشرة ومرجحة مع وضعية قائمة عند تاريخ إقفال حسابات السنة المالية، ويكون معلوما بين هذا التاريخ وتاريخ الموافقة على حسابات هذه السنة المالية؛

- ونصت المادة 17 على أنه يجب أن تكون الميزانية الإفتتاحية للسنة المالية مطابقة للميزانية الختامية للسنة السابقة.

كما حددت المادة رقم 30[1] من القانون:07- 11 السنة المالية المحاسبية بإثني عشر شهر تغطي السنة المدنية (أي من 01 جانفي إلى 31 ديسمبر)، غير أنه يمكن السماح لكيان معين قفل السنة المالية في تاريخ آخر غير 31 ديسمبر، في الحالات التالية:

- ✓ إرتباط نشاط الكيان بدورة استغلال لا تتماشى مع السنة المدنية؛
- ✓ في الحالات الاستثنائية التي تكون فيها السنة المالية أقل أو أكثر من 12 شهرا، لاسيما في حالة إنشاء أو وقف نشاط الكيان أو في حالة تغيير تاريخ الغلق، ويجب تحديد المدة المقررة وتبريرها في الملحق.

حيث تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

ثانيا: المبادئ المتعلقة بالقياس

تتمثل المبادئ المتعلقة بالقياس في ما يلي:

1. مبدأ ثبات وحدة النقود:

ألزمت المادة 10 من المرسوم التنفيذي 08- 156، كل كيان باحترام اتفاقية الوحدة النقدية، ويشكل الدينار الجزائري وحدة القياس الوحيدة لتسجيل معاملات الكيان، كما أنه يشكل وحدة قياس المعلومة التي تحملها الكشوف المالية، فلا تدرج في الحسابات إلا المعاملات والأحداث التي يمكن تقويمها نقدا، غير أنه يمكن أن تذكر في الملحق بالكشوف المالية المعلومات غير القابلة للتحديد الكمي والتس يمكن أن تكتن ذات أثر مالي.[2]

[1] القانون 07-11، **مرجع سبق ذكره**، ص: 6.

[2] مرسوم تنفيذي رقم 08- 156،**مرجع سبق ذكره**، ص: 12.

2. مبدأ التكلفة التاريخية:

تقيد في المحاسبة عناصر الأصول والخصوم والنواتج والأعباء، وتعرض في الكشوف المالية بتكلفتها التاريخية، على أساس قيمتها عند تاريخ معاينتها دون الأخذ في الحسبان آثار تغيرات السعر أوتطور القدرة الشرائية للعملة، غير أن الأصول والخصوم الخصوصية مثل الأصول البيولوجية، أو الأدوات المالية تقيم بقيمتها الحقيقية.[1]

أي أنه وفقا لهذه الفرضية فإن إعداد القوائم المالية يشترط تسجيل العمليات والأحداث دون انتظار وقت التسديد، أو القبض النقدي.[2]

وتتألف التكلفة التاريخية للسلع والممتلكات المقيدة في أصول الميزانية عند إدراجها في الحسابات، عقب خصم الرسوم القابلة للاسترجاع، والتخفيضات التجارية، والتنزيلات وغير ذلك من العناصر المماثلة كما يلي:[3]

- بالنسبة إلى السلع المكتسبة بمقابل، من كلفة الشراء؛
- بالنسبة إلى السلع المستلمة كمساهمة عينية، من قيمة الإسهام؛
- بالنسبة إلى السلع المكتسبة مجانا، من القيمة الحقيقية في تاريخ دخولها؛
- بالنسبة إلى السلع المكتسبة عن طريق التبادل، تسجل الأصول غير المماثلة بالقيمة الحقيقية للأصول المستلمة، وتسجل الأصول المماثلة بالقيمة المحاسبية للأصول المقدمة للمبادلة؛
- بالنسبة للسلع أو الخدمات التي ينتجها الكيان، من تكاليف الإنتاج.

3. مبدأ الحيطة والحذر:

أخذ النظام المحاسبي المالي الجزائري بمبدأ الحيطة والحذر في التسجيل المحاسبي، بما ورد في المادة 14 من المرسوم التنفيذي 08- 156، التي نصت أنه يجب أن تستجيب المحاسبة لمبدأ الحيطة

---

[1] **نفس المرجع السابق**، المادة رقم 16، ص: 12.

[2] طارق عبد العال حماد، **مرجع سبق ذكره**، ص: 91.

[3] القرار المؤرخ في 26جويلية2008، الفصل الأول مبادئ عامة، القسم2 قواعد عامة للتقييم، **مرجع سبق ذكره**، ص: 7.

والحذر الذي يؤدي إلى تقدير معقول للوقائع في ظروف الشك، قصد تفادي تحويل شكوك موجودة إلى المستقبل، من شأنها أن تثقل بالديون ممتلكات الكيان أو نتائجه، وينبغي ألا يبالغ في تقدير قيمة الأصول والنواتج، كما يجب ألا يقلل من قيمة الخصوم والأعباء، ويجب ألا يؤدي تطبيق هذا المبدأ إلى تكوين احتياطات خفية أو مؤونات مبالغ فيها.[1]

4. مبدأ عدم المقاصة:

جاء في المادة 15 من القانون 07- 11، أنه لا يمكن إجراء أي مقاصة بين عنصر من الأصول وعنصر من الخصوم، ولا بين عنصر من الأعباء وعنصر من النواتج، إلا إذا تمت هذه المقاصة على أسس قانونية أو تعاقدية، أو إذا كان من المقرر أصلا تحقيق عناصر هذه الأصول والخصوم والأعباء والنواتج بالتتابع، أو على أساس صافي.[2]

5. أساس الاستحقاق (الالتزام):

حسب أساس الإستحقاق فإن عملية إعداد القوائم المالية تحتوي على المعاملات الخاصة بدفع واستلام النقود في المستقبل. أي أنها تأخذ في الاعتبار كل الأصول (ليست الجارية فقط)، وبالمقابل أيضا تأخذ بالاعتبار كل الخصوم بما فيها رأس المال والديون، وبالتالي النتيجة تحسب على أساس قيم الأعباء والنواتج، لا المقبوضات والمدفوعات.[3]

ووفقا للمادة 26 من القانون 07-11، فإنه يجب أن تعرض الكشوف المالية بصفة وفية الوضعية المالية للكيان ونجاعته، وكل تغيير يطرأ على حالته المالية، ويجب أن تعكس هذه الكشوف مجمل العمليات والأحداث الناجمة عن معاملات الكيان وآثار الأحداث المتعلقة بنشاطه.[4]

---

[1] المرسوم التنفيذي 08-156، **مرجع سبق ذكره**، ص: 12

[2] قانون رقم 07-11، **مرجع سبق ذكره**، ص: 04.

[3] Jacques Richard, Christine Collette, (**Comptabilité générale système français et normes IFRS**), Dunod, 8éme Edition , Paris, 2008, PP :44-45.

[4] قانون رقم 07-11، **مرجع سبق ذكره**، ص: 05.

ثالثا: المبادئ المتعلقة بالاتصال

تتمثل المبادئ المتعلقة بالاتصال فيما يلي:

1. مبدأ الإفصاح عن المعلومة الجيدة:

كرست المادة 11 من المرسوم التنفيذي 08- 156 مبدأ الإفصاح عن المعلومة الجيدة أو مبدأ الأهمية النسبية، فيجب أن تبرز الكشوف المالية كل معلومة مهمة يمكن أن تؤثر على حكم مستعمليها تجاه الكيان، ويمكن جمع المبالغ غير المعتبرة مع المبالغ الخاصة بعناصر مماثلة لها من حيث الطبيعة أو الوظيفة، ويجب أن تعكس الصورة الصادقة للكشوف المالية معرفة المسيرين للمعلومة التي يحملونها عن الواقع والأهمية النسبية للأحداث المسجلة، كما يمكن ألا تطبق المعايير المحاسبية على العناصر قليلة الأهمية.[1]

أي أن تكون المعلومات المحاسبية ذات دلالة (ملاءمة)، ولها علاقة بالقرار ولها دور في اتخاذه، سواء أن كان يتعلق باتخاذ قرارات تنبؤية لها علاقة بالمستقبل، أم أنها تمثل تصحيحا للنتائج عن طريق مقارنة النتائج الفعلية مع ما كان متوقعا، كما أن صدور المعلومات في الوقت المناسب يؤدي إلى تأثيرها الفعال في المقارنة من أجل اتخاذ القرارات.[2]

ولابد للمعلومات من أن تأخذ في اعتبارها اتجاهات متخذي القرارات ومستوياهم الثقافية لتكون المعلومات المحاسبية مفهومة. وهذا ما يبرر إصدار تقارير مختلفة لأغراض مختلفة.[3]

2. مبدأ المصداقية:

وفقا للمادة 19 من المرسوم التنفيذي 08- 156 ، فإنه يجب إستجابة الكشوف المالية بطبيعتها ونوعيتها، وضمن إحترام المبادئ والقواعد المحاسبية إلى هدف إعطاء صورة صادقة بمنح معلومات مناسبة عن الوضعية المالية والنجاعة وتغير الوضعية المالية للكيان، ففي الحالة التي يتبين فيها أن تطبيق القواعد المحاسبية غير ملائم لتقديم صورة صادقة عن الكيان من الضروري الإشارة إلى أسباب

[1] مرسوم تنفيذي رقم 08-156، **مرجع سبق ذكره**، ص: 12.

[2] حسين القاضي ومأمون حمدان، **(نظرية المحاسبة)**، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007،ص: 477.

[3] **نفس المرجع السابق**، ص: 476.

ذلك ضمن ملحق الكشوف المالية، ولا يمكن تصحيح المعالجات المحاسبية المستعملة أو بمعلومات ملحقة، أو بكشوف توضيحية أخرى.[1]

فالمصداقية للمعلومات المالية تقدر بمقدار المعلومات التي يتم نشرها في التقارير المالية الخالية من الأخطاء، والتحيز في العرض والتصور الصادق للأحداث والعمليات الاقتصادية، وتمثل المداقية أو الموثوقية في المعلومات المالية ضرورة ملحة للأفراد الذين لا يتوفر لديهم الوقت والخبرة الكافية لتقييم محتويات التقارير المالية، واختيار المعلومات المفيدة لهم.[2]

3. قابلية المقارنة:

ويعني هذا المبدأ أن تكون المعلومات الواردة في القوائم المالية قابلة للمقارنة في المؤسسة نفسها، وأيضا بين المؤسسات المماثلة، من أجل رفع قدرة مستخدمي هذه القوائم على تقييم نتيجة أعمال المؤسسة، ومركزها المالي لخدمة أغراضهم في التنبؤ واتخاذ القرارات اللازمة.[3]

كما تنص المادة 29 من القانون 07-11: على أن توفر الكشوف المالية معلومات تسمح بإجراء مقارنات مع السنة المالية السابقة، حيث يتضمن كل قسم من أقسام الميزانية، وحساب النتائج، وجدول تدفقات الخزينة، إشارة إلى المبلغ المتعلق بالقسم الموافق له في السنة المالية السابقة. وعندما يصبح من غير الممكن مقارنة أحد الأقسام العددية من أحد الكشوف المالية مع المركز العددي من الكشف المالي للسنة المالية السابقة، بسبب تغيير طرق التقييم أو العرض، يكون من الضروري تكييف مبالغ السنة المالية السابقة لجعل المقارنة ممكنة. وإذا كان من غير الممكن إجراء مقارنة بسبب اختلاف مدة السنة المالية أو لأي سبب آخر، فإن إعادة الترتيب أو التعديلات التي أدخلت على المعلومات العددية للسنة المالية السابقة تكون محل تفسير في الملحق حتى تصبح قابلة للمقارنة.[4]

---

[1] مرسوم تنفيذي رقم 08-156، **مرجع سبق ذكره**، ص: 12.

[2] سعيدي عبدالحليم، **(محاولة تقييم إفصاح القوائم المالية في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي –دراسة عينة من المؤسسات)**، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، بسكرة، غير منشورة، 2015/2014، ص: 126.

[3] حسام الدين مصطفى الخداش وآخون، **(أصول المحاسبة المالية الجزء الأول)**، الطبعة السادسة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الآردن، 2009، ص: 30.

[4] قانون رقم 07-11، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 5-6.

4. مبدأ ثبات الطرق المحاسبية:

لقد نصت المادة 15 من المرسوم التنفيذي 08-156 على ضرورة الالتزام بمبدأ ثبات الطرق المحاسبية، لأنه يقتضي انسجام المعلومات المحاسبية وقابلية مقارنتها خلال الفترات المتعاقبة دوام تطبيق القواعد والطرق المتعلقة بتقييم العناصر وعرض المعلومات، ولا يبرر أي استثناء عن مبدأ ديمومة الطرق إلا بالبحث عن معلومة أفضل أو تغير في التنظيم.[1]

كما أكد القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، والمتعلق بتحديد قواعد التقييم والمحاسبة، ومحتوى الكشوف وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، بأنه لا يعمد إلى تغيير طريقة محاسبية إلا إذا كان هذا التغيير مفروضا في إطار تنظيم جديد، أو كان يسمح بنوع من التحسين في عملية تقديم الكشوف المالية للكيان المعني.[2]

كما أنه لا يتم أي تغيير في الطرق المحاسبية إلا إذا فرض في إطار تنظيم جديد، أو إذا كان يسمح بتحسين عرض الكشوف المالية للكيان المعني.[3]

5. مبدأ تغليب الواقع المالي على الظاهر القانوني:

كرست المادة رقم 18 من المرسوم التنفيذي 08- 156 هذا المبدأ، حيث تقيد العمليات في المحاسبة وتعرض ضمن كشوف مالية طبقا لطبيعتها، ولواقعها المالي والاقتصادي دون التمسك فقط بمظهرها القانوني.[4]

هذا المفهوم مستمد من المحاسبة الإنجلوسكسونية، يسعى للتعبير على أن القواعد المحاسبية للمؤسسة يجب أن تهدف إلى تحقيق الواقع الاقتصادي بدلا من الشكل القانوني، وحتى تكون المعلومات لها تمثيل صادق للعمليات المالية والأحداث الأخرى التي يفترض أنها تمثلها، فمن الضروري أن تكون قد

---

[1] مرسوم تنفيذي رقم 08-156، **مرجع سبق ذكره**، ص: 12.

[2] قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008، **مرجع سبق ذكره**، ص: 21.

[3] القانون 07-11، المادة 39، **مرجع سبق ذكره**، ص: 6.

[4] المرسوم التنفيذي 08-156، **مرجع سبق ذكره**، ص: 12.

قدمت طبقا لجوهرها، وحقيقتها الاقتصادية، وليس لشكلها القانوني فحسب، إن جوهر العمليات المالية والأحداث الاقتصادية ليس دائما متطابقا مع تلك الظاهرة في شكلها القانوني.[1]

وخلاصة القول فإن الإلتزام بالمبادئ المحاسبية التي جاءت في النظام المحاسبي المالي من شأنها أن تعزز الثقة في المؤسسة الاقتصادية.

المبحث الثاني: قواعد الإدراج والتقييم وسير الحسابات

لقد جاء القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، في العدد التاسع عشر للجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ليحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها، وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، لذا وفي مبحث قواعد الإدراج والتقييم سنتطرق للمطالب التالية:

المطلب الأول: القواعد العامة للإدراج والتقييم

المطلب الثاني: الحالات الخاصة للإدراج والتقييم

المطلب الأول: القواعد العامة للإدراج والتقييم

تدرج كل من الأصول والخصوم والنواتج والأعباء في الحسابات فقط، لأن لها أهمية كبيرة في تحديد الوضعية بصفة صادقة وشفافة، لأنه أصبح الشرط الأساسي للإدراج هو إمكانية تقييم هذه العناصر.

يتم تقييم العناصر المدرجة في الحسابات على أساس كلفتها التاريخية، وتعاد مراجعة هذه القيمة أو قيمة بعض العناصر بالإستناد على:[2]

[1] سعيدي عبد الحليم، **مرجع سبق ذكره**، ص:127.

[2] C. MAILLET BAUDRIER et A. LE MANH, (**Les normes comtable internationals IAS/ IFRS**), 4éme éditions, Foucher , Paris, France, 2006 P: 26

- ✓ **القيمة الحقيقية:** ويقصد بها قيمة أحد عناصر الأصول أو الخصوم في تاريخ تقييمها، فالقيمة الحقيقية للأصل تمثل المبلغ الذي يمكن أن تحصل عليه مقابل بيع هذا الأصل في ظل ظروف منافسة عادية، أما القيمة الحقيقية للخصوم فهي تمثل المبلغ الواجب تجهيزه لمواجهة الإلتزامات الحالية؛
- ✓ **قيمة الإنجاز:** وهي عبارة عن تكلفة شراء المواد المستهلكة، والخدمات المستعملة، في العملية الانتاجية، يضاف إليها التكاليف الأخرى الخاصة بالعملية الانتاجية في حد ذاتها؛
- ✓ **القيمة النفعية:** حيث تمثل القيمة النفعية للأصل الأموال المستقبلية المتوقع تدفقها، من خلال استعمال هذا الأصل والتنازل عليه في نهاية مدة استغلاله أو اهتلاكه، بينما القيمة النفعية للخصوم فتعبر عن صافي التدفقات النقدية المستقبلية المتوقع تسديدها لتسوية إلتزامات النشاطات العادية.

أولا: التثبيتات العينية والمعنوية

حيث بداية يعرف التثبيت العيني والتثبيت المعنوي، في ما يلي:[1]

التثبيت العيني هو: « أصل عيني يحوزه الكيان من أجل الإنتاج وتقديم الخدمات، والإيجار والاستعمال لأغراض إدارية، والذي يفترض أن تستغرق مدة استعماله إلى ما بعد مدة السنة المالية ».

والتثبيت المعنوي هو: « أصل قابل للتحديد غير نقدي، وغير مادي مراقب ومستعمل في إطار أنشطته العادية، والمقصود منه مثلا المحلات التجارية المكتسبة، والعلامات وبرامج المعلوماتية أو رخص الاستغلال الأخرى، والإمتيازات ومصاريف تنمية حقل منجمي موجه للاستغلال التجاري».

وتقيم وتدرج التثبيتات العينية والمعنوية في الحسابات كأصول وفقا للقاعدة العامة للتقييم والإدراج، إذا كان من المحتمل أن تعود على الكيان بمنافع اقتصادية مستقبلية ومن الممكن تقييم تكلفتها بصورة صادقة، بالإضافة إلى مراعاة الأحكام التالية:[2]

[1] قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008، **المحدد لقواعد التقييم والمحاسبة، مرجع سبق ذكره**، ص:08.

[2] **نفس المرجع السابق**، ص ص:08-10.

- الحسابات التي تكون لعناصر ضعيفة القيمة لا تدرج في شكل تثبيتات، لأنها تعتبر مستهلكة تماما في السنة المالية التي تم استخدامها خلالها؛
- قطع الغيار ومعدات الصيانة الخاصة تدرج في الحسابات في شكل تثبيتات إذا ارتبط استعمالها بتثبيتات عينية أخرى، وكان الكيان ينوي استخدامها لأكثر من سنة مالية واحدة؛
- تعالج مكونات الأصل كما لو كانت عناصر منفصلة، إذا امتد الانتفاع بها لفترات مختلفة، أو توفر منافع اقتصادية حسب وتيرة مختلفة؛
- تعتبر الأصول المرتبطة بالبيئة والأمن كما لو كانت تثبيتات عينية إذا كانت تسمح للكيان برفع المنافع الاقتصادية المستقبلية لأصول أخرى، قياسا بما يمكن الحصول عليه في حالة عدم استخدامها؛
- يتم إدراج التثبيتات في الحسابات بالتكلفة المنسوبة إليها مباشرة، والمتمثلة في تكلفة الإقتناء ومصاريف النقل والرسوم المدفوعة، والأعباء المباشرة الأخرى، أو تكلفة الإنتاج والمتمثلة في تكلفة العتاد، وتكلفة اليد العاملة وأعباء الإنتاج الأخرى بالنسبة للتثبيتات التي ينتجها الكيان نفسه؛
- تضاف تكلفة تفكيك أي منشأة عند إنقضاء مدة الإنتفاع أو تكلفة التجديد إلى كلفة انتاج أو غقتناء التثبيت المعني، وهذا إذا اعتبر إلتزام على الكيان؛
- تدرج النفقات الملحقة بالتثبيتات العينية أو المعنوية في الحسابات على شكل تثبيتات وتضاف إلى قيمة الأصل، حسب طبيعتها في شكل أعباء السنة المالية المستحقة؛
- تعتبر المباني والأراضي أصول متمايزة، وتعالج كل منها على حدى حتى وإن تم إقتناؤها في نفس الوقت،وذلك لأن البنايات أصول قابلة للاهتلاك بينما الأراضي تمثل أصول غير قابلة للإهتلاك؛
- نفقات البحث تمثل أعباء تدرج في الحسابات عندما تكون مستحقة ولا يمكن تثبيتها؛
- تدرج العقارات في الحسابات الأولية باعتبارها تثبيت عيني، ويمكن تقييمها مع نهاية كل سنة مالية، إما بتكلفتها التاريخية منقوصا منها مجموع الاهتلاكات، أو بتكلفتها السوقية وتطبق الطريقة المختارة على جميع العقارات إلى حين خروجها أو تغيير وجهة تخصيصها، ففي حالة

اختيار طريقة التكلفة السوقية تدرج الخسائر أو الفوائد الناجمة عن تغيير القيمة الحقيقية للعقار في الحسابات ضمن النتيجة الصافية للسنة المالية؛

- تقييم الأصول البيولوجية في الحسابات لدى إدراجها الأولي في الحسابات، وفي تاريخ كل إقفال بقيمتها الحقيقية مطروحا منها المصاريف المقدرة في حالة البيع، وإذا استحال تقدير القيمة الحقيقية بصورة صادقة يتم التقييم بكلفتها منقوص منها مجموع الاهتلاكات وخسائر القيمة، وتدرج الخسائر والأرباح الناجمة عن تغير القيمة ضمن النتيجة الصافية للسنة المالية؛
- يرخص للكيان أن يدرج في الحسابات التثبيتات العينية التي يحددها مسبقا بمبلغها المعاد تقييمه منقوص منه مجموع الاهتلاكات، بعد إدراجها الأولي باعتبارها أصلا بتكلفتها منقوصا منها مجموع الاهتلاكات، وتتم عملية إعادة التقييم بانتظام حتى لا تختلف القيمة المحاسبية للتثبيت العيني اختلافات كبيرة، ويصحح مجموع الاهتلاكات في تاريخ التقييم مع القيمة الإجمالية المحاسبية للأصل؛
- إذا ارتفعت القيمة المحاسبية للأصل عند إعادة تقييمه، فإن الزيادة تسجل في شكل رؤوس أموال خاصة تحت عنوان (فارق إعادة التقييم)، وإذا كانت تعوض إعادة تقييم أخرى لنفس الأصل سلبية أدرجت سابقا كعبء يتم إدراجها كنواتج، أما إذا انخفضت فإن الخسائر تنسب على نفس الأولوية إلى فارق إعادة التقييم التي سبق إدراجها في الحسابات كرؤوس أموال خاصة للأصل، ويقيد الرصيد السلبي المحتمل كعبء؛
- الإهتلاك هو التوزيع المنتظم لقيمة الأصل على مدار عمرها الاقتصادي، وهو إستهلاك للمنافع الاقتصادية للأصول العينية والمعنوية، ويحتسب كعبء إلا إذا كان مدمجا في القيمة المحاسبية لأصل أنتجه الكيان لنفسه، وهناك ثلاث طرق لحساب أقساطه وهي الطريقة الخطية، والطريقة المتزايدة والطريقة المتناقصة، ويفترض ألا تتجاوز المدة النفعية لأي تثبيت معنوي 20 سنة، وإذا كان العكس فيجب على الكيان تقديم كل المعلومات الخاصة بهذا التثبيت في ملحق الكشوف المالية؛
- يحذف أي تثبيت معنوي أو عيني في الميزانية عند خروجه من الكيان أو عند وضعه خارج الاستغلال بصورة دائمة، تحدد الأرباح والخسائر المتأتية عن طريق الفارق بين نتيجة الخروج الصافية المقدرة والقيمة المحاسبية، وتدرج في الحسابات كنواتج أو أعباء في حساب النتائج.

ثانيا: التثبيتات المالية

التثبيت المالي هو أصل يمثل ديون مستحقة يجب سدادها في أجل سنة واحدة، أو السندات أو قيم مماثلة قرر الكيان الاحتفاظ بها لأكثر من سنة، وتظهر التثبيتات المالية في الميزانية على أنها أصول مالية غير جارية، وتأخذ أحد الأشكال التالية:[1]

- ✓ سندات المساهمة والحسابات الدائنة الملحقة التي يعد إمتلاكها الدائم مفيد للكيان، ويسمح له بممارسة نفوذه على الشركات التي تصدر السندات أو يمارس الرقابة عليها؛
- ✓ السندات المثبتة لنشاط المحفظة الموجهة لأن توفر للكيان مردودية مرضية على المدى الطويل دون التدخل في تسيير الكيانات التي تمت الحيازة على سنداتها؛
- ✓ السندات المماثلة الأخرى التي تمثل أقساط من رأس مال أو توظيفات ذات أمد طويل، التي يمكن للكيان الاحتفاظ بها حتى حلول أجل إستحقاقها، أو ينوي الاحتفاظ بها أو يتعين عليه ذلك؛
- ✓ القروض والحسابات الدائنة التي أصدرها الكيان، والتي لا ينوي أو لا يسعه القيام ببيعها في الأجل القصير.

وتدرج التثبيتات المالية أو الأصول المالية غير الجارية المملوكة للكيان في الحسابات تبعا لنفعيتها ولدواعي إقتنائها، أو تغيير وجهتها في إحدى الفئات الأربعة، مع مراعاة الأحكام التالية:[2]

- تدرج في الحسابات الأصول المالية عند دخولها ضمن أصول الكيان بتكلفتها التي هي القيمة الحقيقية لمقابل معين، بما فيها مصاريف الوساطة، الرسوم غير المستردة والمصاريف البنكية، ولا تتدرج فيها الحصص والفوائد المتوقع استلامها غير المدفوعة والمستحقة قبل الاكتساب؛
- تسجل في الحسابات الدائنة للكشوف المالية الفردية المشاركات في فروع المؤسسات المشتركة والكيانات المشاركة، والتي لم يتم حيازتها لغرض التنازل عنها في المستقبل القريب بتكلفتها المهتلكة، وتخضع عند تاريخ إقفال السنة المالية لإختبار تناقص القيمة قصد إثبات الخسائر المحتملة، وهذا طبقا للقواعد العامة لتقييم الأصول؛

[1] **نفس المرجع السابق**، ص ص:11.

[2] **نفس المرجع السابق**، ص ص: 11-12.

- **التكلفة المهتلكة للأصول= قيمة الأصل المالي عند الإدراج- التسديدات± الاهتلاكات – خسائر القيمة أو الديون المعدومة ؛**
- تعتبر المساهمات والحسابات الدائنة المرتبطة التي تمت حيازتها بغرض التنازل عنها لاحقا، والسندات المثبتة لنشاط المحفظة كما لو كانت أدوات مالية، وتقيم عقب إدراجها الأولي في الحسابات بقيمتها الحقيقية المتمثلة في:

- **السندات التي تم تسعيرها تدرج بالسعر المتوسط للشهر الأخير من السنة المالية؛**
- **السندات التي لم يتم تسعيرها تدرج بقيمتها التفاوضية المحتملة.**

ويدرج في الحسابات ما ينتج من فوارق التقييم في شكل إرتفاع أو إنخفاض في رؤوس الأموال الخاصة والمبالغ المدرجة في شكل رؤوس أموال خاصة تدرج كنتيجة صافية للسنة المالية؛

- يتم تقييم التوظيفات المالية التي تمت حيازتها والقروض، والحسابات الدائنة التي يصدرها الكيان حتى حلول أجال إستحقاقها بتكلفتها المهتلكة، وتخضع لاختبار تناقص القيمة قصد إثبات الخسائر المحتملة وفقا للقواعد العامة لتقييم الأصول؛
- عند التنازل الجزئي عن التوظيفات المالية يتم تقييم الجزء المحتفظ به بالتكلفة المتوسطة المرجحة.

ثالثا: المخزونات والمنتوجات قيد التنفيذ

تمثل المخزونات أصولا وتأخذ إحدى الأشكال الآتية:[1]

- ✓ منتجات يمتلكها الكيان وتكون موجهة للبيع في إطار الاستغلال الجاري؛
- ✓ منتجات نصف مصنعة أو قيد التصنيع بقصد مماثل؛
- ✓ مواد أولية أو لوازم موجهة للإستهلاك خلال عملية الإنتاج أو تقديم الخدمات.

[1] **نفس المرجع السابق**، ص: 12.

يتم تصنيف الأصول في شكل مخزونات (أصول جارية)، أو تثبيتات (أصول غير جارية) على أساس وجهتها، واستعمالاتها في إطار نشاط الكيان، وتدرج وتقيم المخزونات وفقا للقواعد العامة لتقييم وإدراج الأصول مع مراعاة ما يلي:[1]

- تشمل تكلفة المخزونات جميع التكاليف اللازمة لإيصال المخزون لمكانه في الحالة التي توجد عليها:
  - ✓ وتشمل تكلفة الشراء (سعر الشراء + مصاريف الشراء)؛
  - ✓ تكاليف التحويل (مصاريف المستخدمين، الأعباء المباشرة، والأعباء غير المباشرة)؛
  - ✓ المصاريف العامة (المصاريف المالية)؛
  - ✓ والمصاريف الإدارية المنسوبة له بشكل مباشر إلى المخزونات؛

وتحسب هذه التكاليف إما على أساس التكلفة الحقيقية أو التكلفة الموحدة القياسية (تكاليف محددة مسبقا)، والتي يتم مراجعتها بانتظام تبعا للتكاليف الحقيقية؛

- عندما لايمكن تحديد تكلفة الشراء أو الإنتاج بتطبيق القواعد العامة للتقييم، تقيم المخزونات بتكلفة شراء أو إنتاج أصول مماثلة في أقرب تاريخ لشراء أو إنتاج هذه الأصول؛
- تقيم المخزونات بأقل قيمة بين تكلفتها، وقيمة الإنجاز الصافي (سعر البيع المقدر – تكلفة التسويق) عملا بمبدأ الحيطة والحذر، وتدرج خسائر القيمة في حساب النتائج كأعباء؛
- تقيم المخزونات عند خروجها من المخزن، أو عند الجرد إما بطريقة الصادر أولا وارد أولا، أو بالسعر الوسطي المرجح؛
- تقيم المنتجات الزراعية عند إدراجها الأولي ولدى تاريخ إقفال السنة المالية بقيمتها الحقيقية منقوصا منها التكاليف المقدرة في نقطة البيع، وتثبت الخسائر أو الأرباح المتأتية عن التغيير في القيمة الحقيقية في النتيجة الصافية للسنة المالية التي حصلت فيها كنواتج أو أعباء.

[1] **نفس المرجع السابق**، ص: 13.

رابعا: الإعانات

تعتبر الإعانات العمومية هي عمليات تحويل موارد عمومية مخصصة لتعويض التكاليف التي تحملها، أو سيتحملها المستفيد بفعل إمتثاله للشروط المرتبطة بأنشطته الماضية أو المستقبلية، وتدرج في الحسابات الخاصة بالكيان وفقا لما يلي:[1]

- تدرج الإعانات كنواتج في حساب النتائج للسنة المالية، أو لعدة سنوات حسب وتيرة التكاليف التي تلحق بها والمفترض بالإعانة تعويضها، والإعانة المرتبطة بالتثبيتات أو الأصول القابلة للإهتلاك تدرج في الحسابات كنواتج حسب ما يتناسب وقسط الاهتلاك المحتسب، أما الإعانة فتشكل نواتج مؤجلة في عرض الميزانية؛
- تدرج الإعانات الموجهة لتغطية الأعباء أو الخسائر التي حصلت سابقا، والتي تشكل دعما ماليا غير مرتبط بتكاليف، في الحسابات كنواتج في تاريخ إكتسابها؛
- تدرج الإعانة الموجهة لتمويل تثبيت غير قابل للإهتلاك، وتنشر على مدى المدة التي يكون فيها هذا التثبيت غير قابل للتصرف، وفي حالة عدم وجود شرط عدم القابلية للتصرف فتسجل الإعانة في شكل نواتج على مدى 10 أعوام حسب الطريقة الخطية؛
- لا تدرج الإعانة العمومية في شكل نواتج أو أصول إلا إذا توفر ضمان مقبول (إمتثال الكيان للشروط الملحقة بالإعانة أو أن الإعانة سيتم إستلامها فعلا)؛
- في الحالات الإستثنائية التي يضطر فيها الكيان لسداد قيمة الإعانة، وتدرج هذه التسديدات باعتبارها تغيير لتقدير حسابي فيرجع التسديدات في المقام الأول إلى كل منتوج مؤجل غير مهتلك مرتبط بالإعانة، ويدرج الفائض في الحسابات كعبء.

خامسا: مؤونات المخاطر والأعباء

مؤونات المخاطر والأعباء هي خصوم يكون استحقاقها أو مبلغها غير مؤكد، تدرج في الحسابات مع نهاية السنة المالية بالمبلغ الذي يمثل أفضل تقدير للنفقات الواجب تحملها حتى يتلاشى هذا الإلتزام.

[1] **نفس المرجع السابق**، ص ص:13-14.

وتدرج في الحالات التالية:[1]

- عندما يكون للكيان إلتزام راهن ناتج عن حادث مضى؛
- عندما يكون من المحتمل خروج موارد أمرا ضروريا لإطفاء هذا الإلتزام؛
- عندما يمكن القيام بتقدير هذا الإلتزام تقديرا موثوق منه.

فلا تكون الخسائر العملياتية المستقبلية محل مؤونات أعباء ولا تستعمل أي مؤونة، إلا للنفقات التي من أجلها يتم إدراجها أصلا في الحسابات.

سادسا: القروض والخصوم المالية الأخرى

تقيم القروض والخصوم المالية الأخرى في الأصل بتكلفتها المتمثلة في القيمة الحقيقية للمقابل الصافي المستلم بعد طرح التكاليف التابعة المستحقة عند التنفيذ، وبعد الإقتناء يعمد إلى إعادة تقييم الخصوم المالية من غير التي تمت حيازتها لأغراض المعاملات التجارية بتكلفتها المهتلكة، وتوزع التكاليف الملحقة المترتبة عن تنفيذ القرض وعلاوة الإصدار أو التسديدات بصورة حسابية على مدة القرض وتشمل التكاليف الملحقة مايلي:[2]

- الفوائد المترتبة على الكشوف المصرفية والقروض؛
- اهتلاك علاوات الإصدار والتسديد المتعلقة بالقروض، وكذلك اهتلاك التكاليف الملحقة المترتبة عن تنفيذ القروض؛
- الأعباء المالية التي تقتضيها عمليات الإيجار والتمويل؛
- فوارق الصرف الناجمة عن القروض بالعملة الأجنبية إذا كانت مماثلة لتكاليف الفوائد.

وتدرج تكاليف القروض في الحسابات كأعباء مالية إلا إذا أدمجت في كلفة الأصل. حيث تدمج كلف الاقتراض المنسوبة مباشرة إلى اقتناء أو بناء أو انتاج أصل يتطلب مدة طويلة من التحضير، قبل أن يستعمل أو يباع في كلفة هذا الأصل. ويوقف ادماج تكاليف الاقتراض في حالة انقطاع نشاط الانتاج، ويتوقف بانتهاء الأنشطة الضرورية لتحضير الأصل قبل استعماله أو بيعه؛ ويكون المبلغ المدمج

[1] **نفس المرجع السابق**، ص: 14.

[2] **نفس المرجع السابق**، ص ص:14-15.

في تكلفة أصل يناسب تكاليف الاقتراض التي كان من الممكن تفاديها عند عدم الانفاق المتعلق بالأصل المعني.

سابعا: تقييم الأعباء والنواتج المالية

تؤخذ الأعباء والمنتجات المالية في الحسبان تبعا لانقضاء الزمن وتلحق بالسنة المالية التي ترتب الفوائد خلالها، والعمليات التي تم الحصول من أجلها على تأجيل الدفع أو منح هذا التأجيل، بشروط تقل عن شروط السوق تدرج في الحسابات بقيمتها الحقيقية بعد طرح الناتج المالي أو التكلفة المالية المرتبطة بهذا التأجيل. والفارق بين القيمة الاسمية للمقابل، والقيمة الحقيقية للعملية التي تناسب التكلفة التقديرية للقرض المتحصل عليه أو الممنوح يدرج في الحسابات كأعباء مالية في حسابات المشتري، وكنواتج مالية في حسابات البائع.[1]

المطلب الثاني: الحالات الخاصة للإدراج والتقييم

من خلال ماجاء في القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، قام النظام المحاسبي المالي بعرض الحالات الخاصة في التقييم والإدراج ومسك الحسابات، فبين الإجراءات المحاسبية الخاصة بالعمليات المنجزة بصورة مشتركة أو لحساب الغير.

أولا: العمليات المنجزة بصورة مشتركة أو لحساب الغير

تعتبر العمليات التي تمت بصورة مشتركة أو المصالح المشتركة، والعمليات التي قام بها الكيان لحساب أطراف أخرى، من عمليات لها طبيعة خاصة لذا تعالج محاسبيا وفق إجراءات وقواعد خاصة كما يلي:

1. شركات المساهمة:

العمليات التي تقوم بها شركات المساهمة والتي تتم بصورة مشتركة أو مصالح مشتركة، وفق إتفاق تعاقدي، يتفق بمقتضاه طرفان أو أكثر على ممارسة نشاط اقتصادي تحت المراقبة المشتركة، فالتسجيل

[1] **نفس المرجع السابق**، ص:15.

المحاسبي لدى كل مساهم من المساهمين يتم وفق الشروط التعاقدية والتنظيم المحاسبي الذي يقرره الشركاء مع مراعاة مايلي:[1]

- لما تكون العمليات المنجزة بصورة مشتركة ممسوكة محاسبيا من طرف مسير وحيد، تدرج الأعباء والنواتج المتعلقة بالعمليات المشتركة مع أعباء ونواتج المسير، وكل واحد من الشركاء أو مساهم يقتصر على تسجيل قسط النتيجة التي تعود عليه في شكل نواتج أو أعباء؛
- عندما تقتضي العمليات المشتركة مراقبة وملكية مشتركة لأصل أو عدة أصول، يدرج كل مساهم القسط الخاص به من الأصول والخصوم في حساباته زيادة على حصته من النواتج والأعباء؛
- عندما تنجز العمليات المشتركة في إطار كيان منفصل يحوز فيه كل شريك من الشركاء المساهمين على قسط، يجب أن يدرج كل واحد من الشركاء المساهمين في حسابلته القسط الذي يعود إليه من الأصول والخصوم والنواتج والأعباء والنتيجة، وتدفقات الخزينة للكيانات المشتركة.

2. إمتيازات المرفق العمومي:

في إطار امتياز المرفق العمومي أن شخصية عمومية تتخلى لشخصية أخرى مادية أو معنوية على تنفيذ خدمة عامة مقابل مداخيل على مستعملي الخدمة العامة المرتبطة بالإمتياز، وتدرج الأصول التي يضعها النتازل أو المتنازل له في الإمتياز في ميزانية الكيان صاحب الإمتياز، ويكفل المستوى المطلوب للطاقة الإنتاجية الخاصة بمنشآت المرفق العام المتنازل عنها باستعمال الاهتلاكات أو عند الإقتضاء، بواسطة مؤونات ملائمة،وبصورة خاصة عن طريق مؤونات من أجل التجديد.

3. العمليات المنجزة لحساب الغير:

تدرج العمليات التي يعالجها الكيان لحساب أطراف أخرى بصفة وكيل، في حسابات الأطراف الأخرى، ولا يسجل الوكيل إلا الأجر الذي يتلقاه بمقتضى توكيله في حساب النتائج، أما بالنسبة للعمليات التي يعالجها الكيان لحساب الغير بإسمه تدرج في حساباته حسب نوعها نواتج أو أعباء.

[1] **نفس المرجع السابق**، ، ص: 15.

ثانيا: الإدماج

لكل كيان مقر أو نشاط رئيسي داخل الإقليم الوطني، ويراقب أو يهيمن على كيان أو عدة كيانات، يعد وينشر كل سنة كشوفا مالية مدمجة للمجموعة ككل، وتهدف هذه الحسابات المدمجة أو الموحدة إلى تقديم الممتلكات، والوضعية المالية وحساب النتيجة لمجموع الكيانات كما لو كانت كيانا واحدا.[1]

1. إدماج الفروع:

تدمج الكيانات المراقبة في إطار إعداد حساباتها المدمجة، تبعا لطريقة التكامل الشامل التي تتمثل فيما يلي: [2]

- **الميزانية:** تأخذ جميع عناصر ممتلكات الكيان المدمج فيما عدا سندات الكيانات المدمجة فتحل محل قيمتها المحاسبية مجموع عناصر الأصول والخصوم المكونة لرؤوس الأموال الخاصة بهذه الكيانات والمحددة حسب قواعد الإدماج؛
- **جدول حسابات النتائج:** إحلال العمليات المنجزة من قبل المجموعة محل عمليات الشركة المدمجة، مع استبعاد العمليات المعالجة من قبل الكيانات التي هي جزء من المجموعة فيما بينها؛ حيث تأخذ الكشوف المالية في الحسبان، مصالح الغير (مصالح ذات الأقلية) وتذكر هذه المصالح تحت عنوان خاص في رؤوس الأموال الخاصة، وفي النتائج الصافية للمجموع المدمج
- **ملحق الكشوف المالية:** يشتمل على جميع المعلومات ذات الأهمية التي تسمح للكيان بالتقدير الصحيح لمحيط وممتلكات، والوضعية المالية ونتيجة المجموعة (المتكونة من الكيانات المندرجة في الإدماج)، كما يحتوي على جدول لتغير محيط الإدماج يبين جميع التعديلات التي أثرت في هذا المحيط، بفعل تغير النسبة المئوية لمراقبة الكيانات السابق إدماجها، وبفعل عمليات الإقتناء والتنازل على السندات.

[1] هوام جمعة، (**المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي الجديد والمعايير الدولية IAS/IFRS 2010/2009**)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص: 147.

[2] قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008، **المحدد لقواعد التقييم والمحاسبة، مرجع سبق ذكره**، ص: 16.

2. إدماج الكيانات المشاركة:

الكيان المشارك هو كيان يمارس فيه الكيان المدمج نفوذا ملحوظا، فهو ليس بكيان فرعي ولا كيان أنشئ في إطار عمليات تتم بصورة مشتركة، ويفترض وجود النفوذ في حالة حيازة 20% من حقوق التصويت أو أكثر، والتمثيل في الأجهزة المسيرة، والمشاركة في إعداد السياسات الاستراتيجية، وتدرج المساهمات في الكيانات الكيانات المشاركة ضمن إطار إعداد الحسابات المجمعة حسب طريقة المعادلة كما يلي:[1]

- **الميزانية:** على مستوى الأصل للميزانية المدمجة يتم إحلال الحصة التي تمثلها السندات من رؤوس الأموال، ونتيجة الكيان المشارك محل القيمة المحاسبية لتلك السندات؛ واحتساب حصة المجموعة في نتيجة الكيان المشارك ضمن حسابات النتائج المدمجة؛
- **جدول حسابات النتائج:** يقدم تحت عنوان خاص حصة المجمع في نتيجة الكيان المشارك، مع الأخذ في الحسبان في حساب نتيجة الكيان المشارك.

3. فارق التقييم الأول:

يتم تحديد فارق الإدماج الأول المثبت لدى دخول كيان ما في محيط الإدماج، بالفرق بين تكلفة إقتناء سندات الكيان المعني كما تظهر في الأصل التابع للشركة المالكة لهذه السندات؛ والحصة غير المعاد تقييمها لرؤوس الأموال الخاصة التابعة لهذا الكيان، ويتكون فارق الإدماج الأول الإيجابي على العموم من عنصرين يعالج كل منهما بطريقة مختلفة:[2]

- **فارق التقييم:** هو الفرق بين القيمة المحاسبية لبعض عناصر الأصول القابلة للتحديد والقيمة الحقيقية لنفس العناصر في تاريخ إقتناء السندات؛
- **فارق الإقتناء:** هو فارق الإدماج الفائض الذي لم يمكن إلحاقه بعناصر الأصول القابلة للتجديد.

وعندما لا يمكن تقسيم فارق الإدماج الأول بيم مختلف مكوناته، يكون من القبول على سبيل التبسيط، إدراجه بمبلغه الكامل في باب فارق الاقتناء.

---

[1] **نفس المرجع السابق**، ص: 17.

[2] **نفس المرجع السابق**.

3.الكيانات المركبة:

هي الكيانات التي تشكل مجموعة اقتصادية خاضعة لنفس المركز الإستراتيجي لإتخاذ القرارات، واقعة أو غير واقعة في الإقليم الوطني، دون أن تربطها روابط قانونية بالسيطرة، تقوم بإعداد حسابات تسمى بالحسابات المركبة كما لو تعلق الأمر بكيان واحد، يخضع إعدادها وتقديمها إلى نفس القواعد والإجراءات الخاصة بالحسابات المركبة المرتبطة، مع مراعاة خصوصية عدم وجود روابط مساهمة في رأس المال.

كما تعد مقاييس الوحدة والتماسك، التي تبرر إعداد وتقديم حسابات مركبة متوفرة في حالات خاصة (كيانات يسيرها شخص معنوي واحد أو نفس مجموعة أشخاص لهم مصالح مشتركة، كيانات تنتمي إلى تعاونيات تشكل مجموعة متجانسة ذات قيادة واستراتيجية مشتركة، كيانات تعتبر جزءا من مجموع غير ملحق قانونا بالشركة المشرفة شرط أن تكون لها نفس النشاط، وتابعة لنفس السلطة، أو لها فيما بينها هياكل مشتركة أو علاقات تعاقدية واسعة، أو الكيانات التي ترتبط باتفاق ملزم بما فيه الكفاية). [1]

ثالثا: العقود طويلة الأجل

العقود طويلة الأجل هي عقود تتضمن إنجاز سلعة أو خدمة، أو مجموعة من السلع أو الخدمات تقع تواريخ انطلاقها والإنتهاء منها سنوات مالية متعددة (مثل عقود بناء، عقود تقديم خدمات،....)، وتدرج في الحسابات الأعباء والنواتج، التي تخصها حسب وتيرة تقدم العملية عن طريق تحرير نتيجة محاسبية بالتتابع، وبمقياس إنجاز العملية (أي تدرج الحسابات بطريقة التقدم)، إلا إذا كانت طبيعة العملية لا تسمح بذلك، ولا يمكن تحديد النتيجة النهائية للعقد بصورة صادقة، يمكن على سبيل التبسيط ألا تسجل كنواتج إلا المبالغ المعادلة للأعباء المثبتة، والتي يكون تحصيلها محتملا (أي يتم إدراجها حسب طريقة الإتمام). [2]

[1] **نفس المرجع السابق**، ص: 18

[2] **نفس المرجع السابق.**

رابعا: عقود الإيجار التمويلي

عقد الإيجار هو عقد مبرم بين طرفين مؤجر ومستأجر، يعطي بمقتضاه المؤجر للمستأجر لمدة محددة، عن حق استعمال أصل مقابل دفع واحد أو عدة مدفوعات. وإيجار التمويل هو عقد تترتب عليه عملية تحويل شبه كلي مخاطر ومنافع ذات صلة بملكية أصل إلى مستأجر، مقرون بتحويل الملكية عند إنتهاء مدة العقد أو عدم تحويلها.[1]

يدرج في الحسابات كل أصل يكون محل عقد إيجار تمويل في تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ مع احترام مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على الجانب القانوني، وفي هذا النوع من قروض الإيجار يتحمل المستأجر المخاطر ويستمتع بعوائد الملكية،[2] وتعالج محاسبيا كما يلي:[3]

- **عند المستأجر**: يدرج الملك المؤجر الأصل المستأجر في حسابات أصول الميزانية بقيمته الحقيقية أو بالقيمة المحينة للمدفوعات الدنيا بمقتضى الإيجار إذا كانت هذه القيمة الأخيرة أقل ثمنا، كما يدرج إلزام دفع الإيجارات المستقبلية في الحسابات بنفس مبلغ الخصوم للميزانية؛
- **عند المؤجر غير المنتج أوغير الموزع للملك المؤجر**: فإن الدين المتشكل من الحسابات الدائنة على عقود إيجار التمويل، وفي مقابل الديون الناتجة عن إقتناء هذا الملك (تكلفة الاقتناء)، التي تشتمل أيضا على المصاريف الأولية المباشرة المرتبطة بالتفاوض على العقد ووضعه موضع تنفيذ؛
- **عند المؤجر المنتج أو الموزع للملك المستأجر**: يجلب الأصل المعني بالقرض الإيجاري للمؤجر إيرادين، إيراد عملية البيع العادية والإيراد المالي المرتبط بالقرض الإيجاري، أما الدين المرتبط بعقد الإيجار التمويلي، فيدرج في الحسابات بالمبلغ الحقيقي وفقا لقواعد التقييم التي يعتمدها الكيان، والأرباح والخسائر الناجمة عن البيع تدرج في حسابات نتيجة السنة المالية، وتثبت المصاريف المباشرة التي إلتزم بها المؤجر من أجل التفاوض على العقد كأعباء عند تاريخ إبرام العقد.

---

[1] **نفس المرجع السابق**، ص: 19

[2] عبد الرزاق خليل ونعيمةعبدي، **(قرض الإيجار في الجزائر في ظل النظام المحاسبي والمالي الجديد)**، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية، المركز الجامعي بالوادي، العدد الثاني، الجزائر، 2011، ص ص: 14-

[3] قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008، **المحدد لقواعد التقييم والمحاسبة، مرجع سبق ذكره**، ص ص: 19-20.

المبحث الثالث: بنية النظام المالي المحاسبي

يحتوي النظام المحاسبي المالي على مدونة الحسابات مقسمة إلى سبعة أصناف،وقد تناولها بالتفصيل في القرار المؤرخ في 26 جويلية2008، وتقسم إلى مجموعتين أساسيتين هما، ويمكن تلخيصها فيمايلي:[1]

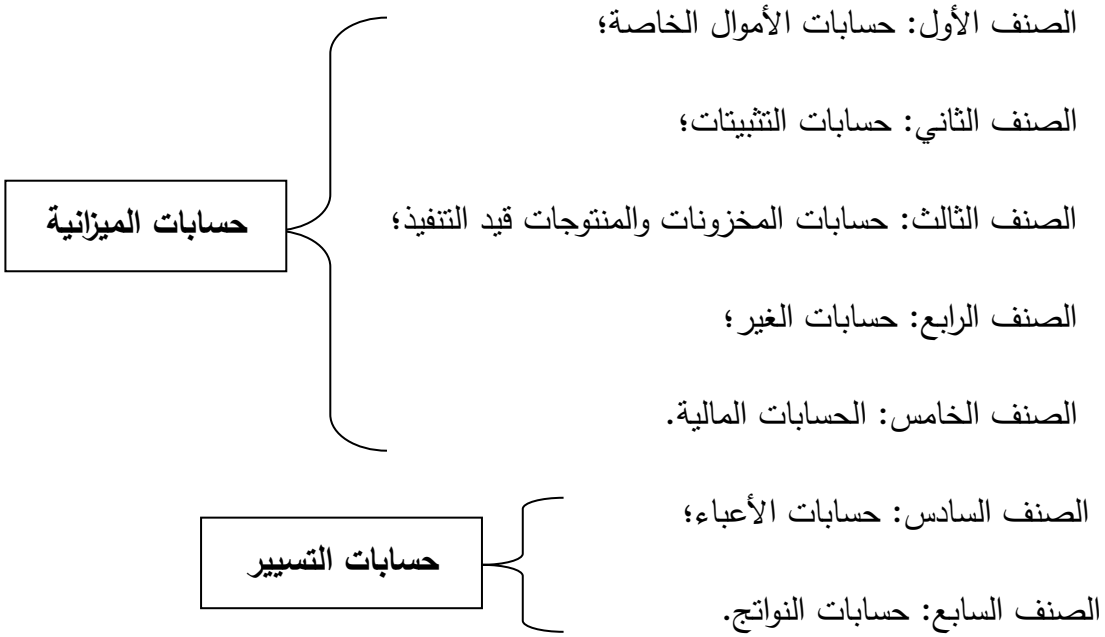

أما الأصناف 0، 8، 9 يمكن للكيان استعمالها بحرية في التسيير من خلال محاسبة التسيير، ويتفرع عن كل صنف من الأصناف المذكورة مجموعة من الحسابات التي تتفرع إلى حسابات ثانوية وتعتبر مدونة الحسابات هذه، الإطار العام المنظم لمسك المحاسبة وفق النظام المحاسبي المالي، غير أن المشرع ترك لكل كيان الحرية في تفريع الحسابات حسب الحاجة وطبيعة النشاط.

ومما سبق نقسم هذا المبحث للمطالب التالية:

المطلب الأول: حسابات الميزانية؛

المطلب الثاني: حسابات التسيير.

[1] يوسفي رفيق، **(دور النظام المحاسبي المالي في تفعيل طرق تقييم المؤسسة الاقتصادية الجزائرية دراسة حالة مؤسسةRouiba – NCA)**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم تجارية، تخصص محاسبة وتدقيق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الدكتور يحي فارس، المدية، الجزائر، 2016/2015، ص: 37.

المطلب الأول: حسابات الميزانية

تحتوي حسابات الميزانية على خمسة أصناف تعبر عن أصول المؤسسة وخصومها، أي موجوداتها في سير نشاطها، والتزاماتها تجاه الغير، تتمثل هذه الأصناف فيما يلي:

أولا: حسابات رؤوس الأموال

يعرف الصنف الأول بحسابات الأموال الخاصة، أو بحسابات رؤوس الأموال وهي دائنة بطبيعتها، وتتفرع إلى الحسابات الفرعية الآتية:[1]

1. **رأس المال والاحتياطات وما يماثلها (حساب 10)**
2. **الترحيل من جديد (حساب 11)**
3. **نتيجة السنة المالية (حساب 12)**
4. **النواتج والأعباء المؤجلة خارج دورة الاستغلال (حساب 13)**
5. **مؤونات الأعباء – الخصوم غير الجارية (حساب 15)**
6. **الاقتراضات والديون المماثلة (حساب 16)**
7. **الديون المرتبطة بالمساهمات (حساب 17)**
8. **حسابات الارتباط الخاصة (حساب 18)**

ثانيا: حسابات التثبيتات

يقصد بالتثبيتات الأصول الثابتة، وتصنف حسب النظام المحاسبي المالي إلى ثلاثة أنواع وهي:[2]

[1] الجريدة الرسمية، العدد19، 25مارس2009، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 45 –46.

[2] **نفس المرجع السابق**، ص:86

- **التثبيتات العينية:** هي الأصول العينية التي يحوزها الكيان من أجل الإنتاج أو تقديم السلع والخدمات أو التأجير أو الاستعمال للأغراض الإدارية، والتي يعتزم الكيان استعمالها لأكثر من السنة المالية الواحدة؛
- **التثبيتات المالية:** هي الديون المستحقة الواجبة السداد في أجل السنة الواحدة أو السندات أو القيم المماثلة التي قرر الكيان الاحتفاظ بها لأكثر من سنة مالية؛
- **التثبيتات المعنوية:** هي أصول قابلة للتحديد، غير نقدية وغير مادية، يراقبها ويستخدمها الكيان في إطار أنشطته العادية.

وبدوره يتفرع حساب التثبيتات إلى الحسابات الآتية: [1]

1. **التثبيتات المعنوية وفارق الإقتناء (حساب 20)**
2. **التثبيتات العينية (حساب 21)**
3. **التثبيتات في شكل إمتياز (حساب 22)**
4. **التثبيتات الجاري إنجازها (حساب 23)**
5. **المساهمات والحسابات الدائنة الملحة بالمساهمات والتثبيتات المالية الأخرى**
6. **الاهتلاكات وخسائر القيمة عن التثبيتات (حساب 28،29)**

ثالثا: حسابات المخزونات والمنتوجات قيد التنفيذ

أخذ النظام المحاسبي المالي بمعيارين لتصنيف مدونة حسابات المخزونات، الترتيب الزمني لدورة الإنتاج (التموينات، الإنتاج المخزن، البضائع) وطبيعة الأصل المخزن الذي يكون موضوع تقسيم ضمن كل كيان حسب الاحتياجات الداخلية للتسيير، وتعالج المخزونات محاسبيا وفقا لطريقة الجرد التي يتبعها كل كيان ، إما الجرد الدوري أو الدائم.

[1] **نفس المرجع السابق**، ص ص: 46- 47

وتضم هذه المجموعة إلى الحسابات الآتية: [1]

1. **مخزونات البضائع (حساب 30)**
2. **المواد الأولية واللوازم (حساب 31)**
3. **تموينات أخرى (حساب 32)**
4. **سلع قيد الإنتاج (حساب 33)**
5. **خدمات قيد الانتاج (حساب 34)**
6. **مخزونات المنتجات (حساب 35)**
7. **المخزونات المتأتية من التثبيتات (حساب 36)**
8. **المخزونات في الخارج التي (هي في الطريق ، في المستودع أو في الإيداع) (حساب 37)**
9. **المشتريات المخزنة (حساب 38)**
10. **خسائر القيمة عن المخزونات والمنتوجات قيد التنفيذ(حساب 39)**

رابعا: حسابات الغير

تضم هذه المجموعة الحسابات الآتية: [2]

1. **الموردون والحسابات الملحقة (حساب 40)**
2. **الزبائن والحسابات الملحقة (حساب 41)**
3. **المستخدمون والحسابات الملحقة (حساب 42)**
4. **الهيئات الاجتماعية والحسابات الملحقة (حساب 43)**

[1] **نفس المرجع السابق**، ص: 48.

[2] **نفس المرجع السابق**، ص ص: 48- 49.

5. الدولة والحسابات الملحقة (حساب 44)
6. المجمع والشركاء (حساب 45)
7. مختلف الدائنين ومختلف المدينين (حساب 46)
8. الحسابات الإنتقالية أو الإنتظارية (حساب 47)
9. الأعباء أو النواتج المعاينة مسبقا والمؤونات (حساب 48)
10. خسائر القيمة عن حسابات الغير (حساب 49)

خامسا: الحسابات المالية

تضم المجموعة الخامسة الحسابات المالية الحسابات الآتية: [1]

1. القيم المنقولة للتوظيف (حساب 50)
2. البنوك و المؤسسات المالية وما يماثلها (حساب 51)
3. الأدوات المالية المشتقة (حساب 52)
4. الصندوق (حساب 53)
5. وكالات التسبيقات والاعتمادات (حساب 54)
6. التحويلات الداخلية (حساب 58)
7. خسائر القيمة عن الأصول المالية الجارية (الحساب 59)

[1] **نفس المرجع السابق**، ص ص: 49-50.

المطلب الثاني: حسابات التسيير

تعبر حسابات التسيير عن حسابات الأعباء والنواتج، تستعمل لمعرفة سير الموارد المالية داخل المؤسسة، الموارد التي تن

أولا: حسابات الأعباء

تعرف الأعباء بصفة عامة بأنها المبالغ المالية التي سددتها أو ستسددها المؤسسة خلال السنة المالية مقابل المواد والمنتجات والخدمات التي استهلكتها في عمليات الإنتاج والاستغلال، أو بدون مقابل مباشر مثل بعض الضرائب والرسوم المسددة إلى الدولة وإلى الجماعات المحلية، ومن الأعباء ماهو غير نقدي مثل الاهتلاكات والمؤونات، كما أن حسابات المجموعة السادسة هي حسابات تسيير تظهر بحساب النتيجة.[1]

كما عرفها النظام المحاسبي المالي في المادة 26 من المرسوم التنفيذي رقم 08-156، بأنها: « **تمثل أعباء سنة مالية في تناقص المزايا (المنافع) الاقتصادية التي حصلت خلال السنة المالية في شكل خروج أو انخفاض الأصول أو في شكل ظهور خصوم، وتشمل الأعباء مخصصات الاهتلاكات أو الاحتياطات (أي المؤونات) وخسارة القيمة المحددة بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية**». [2]

تكون عادة أرصدة حسابات الأعباء مدينة وتصنف إما حسب طبيعتها أو حسب الوظيفة وهذا بحسب طبيعة واحتياجات كل كيان، إلا أن الكيان الذي يقوم بإعداد حسابات النتائج حسب الوظيفة ينبغي عليه إعداد جداول ملحقة تعرض فيها الأعباء حسب الطبيعة. و تتفرع حسابات الأعباء إلى:[3]

1. **المشتريات المستهلكة (حساب 60)**
2. **الخدمات الخارجية (حساب 61)**
3. **الخدمات الخارجية الأخرى (حساب 62)**

[1] محمد الفيومي محمد،(**أصول محاسبة التكاليف**)، المكتب الجامعي الحديث، الأزاريطة، الاسكندرية، 1999، ص: 09.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 08-156، **مرجع سبق ذكره**، ص: 13.

[3] الجريدة الرسمية، العدد19، 25مارس2009، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 50- 51.

4. **أعباء المستخدمين (حساب 63)**

5. **الضرائب والرسوم والمدفوعات المماثلة (حساب 64)**

6. **الأعباء العملياتية الأخرى (حساب 65)**

7. **الأعباء المالية (حساب 66)**

8. **العناصر غير العادية.الأعباء (حساب 67)**

9. **المخصصات للاهتلاكات والمؤونات خسائر القيمة (حساب 68)**

10. **الضرائب على الأرباح وما يماثلها (حساب 69)**

ثانيا: حسابات النواتج

تعرف النواتج بشكل عام بأنها: «المبالغ المالية المحصلة أو التي ستحصل مقابل المنتجات والخدمات التي قدمتها المؤسسة إلى الغير أو بدون مقابل مثل الإعانات المستلمة، كما تشمل هذه المجموعة على حسابات تكاليف الإنتاج وحساب استرجاع خسائر القيمة والمؤونات، وهذه الأخيرة لا تمثل مقبوضات نقدية»[1].

كما عرفها النظام المحاسبي المالي في المادة 25 من المرسوم التنفيذي 08-156 :« تتمثل منتوجات (نواتج) سنة مالية في تزايد المزايا الاقتصادية التي تحققت خلال السنة في شكل مداخيل أو زيادة في الأصول أو انخفاض في الخصوم، كما تمثل المنتوجات استعادة خسارة في القيمة والاحتياطات (أي المؤونات) المحددة بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية»[2].

تكون أرصدة حسابات النواتج عادة دائنة وتتفرع إلى الحسابات الفرعية الآتية:[3]

1. **المبيعات من البضائع والمنتجات المصنعة والخدمات المقدمة والنواتج الملحقة (70)**

2. **الإنتاج المخزن أو المنتقص من المخزون (72)**

---

[1] خليل الرفاعي وأخرون،(**أصول المحاسبة**)، دار المستقبل للنشر، عمان،الأردن، دون سنة نشر، ص: 97.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 08-156، **مرجع سبق ذكره**، ص:13.

[3] الجريدة الرسمية، العدد19، 25مارس2009، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 51- 52.

3. الإنتاج المثبت (73)

4. إعانات الاستغلال (74)

5. نواتج العمليات الأخرى (75)

6. النواتج المالية (76)

7. العناصر غير العادية_نواتج (77)

8. الاسترجاعات عن خسائر القيمة والمؤونات (78)

المبحث الرابع: الكشوف والقوائم المالية

تعتبر المحاسبة المالية نظام للمعلومات، حيث يقوم بانتاج مخرجات متمثلة في القوائم المالية، التي تمثل المصدر الأساسي والصادق المعبر عن الوضعية الحقيقية للمؤسسة الاقتصادية، والجزائر بدورها حاولت من خلال تبنيها للنظام المحاسبي المالي ضبط هذه القوائم، وتكييفها مع المتطلبات الدولية، ومن خلال هذا المبحث سنعالج القوائم المالية كما يلي:

المطلب الأول: ماهية القوائم المالية؛

المطلب الثاني: أنواع القوائم المالية.

المطلب الأول: ماهية القوائم المالية

تمثل القوائم المالية الوسيلة الأساسية التي تقوم بإيصال مختلف المعلومات خاصة المالية منها، والتي تعبر عن الوضع الحقيقي للمؤسسة، لأصحاب المصلحة سواء كانوا من داخل المؤسسة، أو من خارجها.

أولا: تعريف القوائم المالية

للقوائم المالية مجموعة من التعاريف منها:

- تعتبر القوائم المالية: « الوسيلة الأساسية للإبلاغ المالي عن المؤسسة، فينظر للمعلومات الواردة فيها، بأنها تقتبس المركز المالي وتدفقاتها النقدية، ويمكن كذلك التعرف على التغييرات في المركز المالي وحقوق الملكية، فهي تمثل نتاج نشاط المؤسسة خلال فترة زمنية معينة، أو بعبارة أخرى هي ملخص كمي للعمليات والأحداث المالية، وتأثيراتها على أصول والتزامات المؤسسة، وحقوق ملكيتها، وتعتبر القوائم المالية أداة مهمة في اتخاذ القرارات المالية ».[1]

- كما عرفت لجنة معايير المحاسبة الدولية (IASC) القوائم المالية على أنها: « عرض هيكلي للمركز المالي للمؤسسة، وأدائها خلال فترة معينة، تهدف إلى توفير معلومات حول نتيجة أداء المؤسسة ومركزها المالي وتدفقاتها النقدية، بحيث تكون ملائمة لمختلف فئات مستخدمي تلك القوائم لاتخاذ القرارات الاقتصادية الرشيدة ».[2]

- كما عرفها المشرع الجزائري على أنها: « مجموعة كاملة وغير منفصلة من الوثائق المحاسبية والمالية، التي تمكن من تقديم صورة صادقة من الوضعية المالية، ونتائج الأداء، وتغير وضعية الكيان عند تاريخ قفل الحسابات، وتشمل: الميزانية، حساب النتائج، جدول تغير رؤوس الأموال الخاصة، جدول سيولة الخزينة، الملحق ».[3]

ومنه ومن خلال التعاريف السابقة نستنتج مايلي:

- ✓ القوائم المالية عبارة عن وثائق خاصة، تحمل معلومات خاصة بوضعية المؤسسة؛
- ✓ القوائم المالية هي وثائق تكون لها أشكال خصة ومحددة؛
- ✓ تعتبر القوائم المالية الوسيلة الأساسية لإيصال المعلومات المتعلقة بالمؤسسة لأصحاب المصالح فيها، سواء الداخليين أو الخرجيين؛

---

[1] خالد جمال الجعارات، (**معايير التقارير المالية الدولية2007 IFRS & IAS**)، الطبعة الأولى، إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص: 97.

[2] يوسفي رفيق،**مرجع سبق ذكره**، ص: 38.

[3] الجريدة الرسمية، العدد19، 25 مارس2009، **مرجع سبق ذكره**، ص: 85.

- ✓ تنشر القوائم المالية بصفة دورية (درة كل سنة على الأقل).

ثانيا: أهداف القوائم المالية

بما أن القوائم المالية تمثل منتوج يعبر عن الوضعية الحقيقية للمؤسسة، لذا فلتحقيق الأهداف التي وجدت من أجلها، فيجب في البداية أن تتسم بصفات نوعية للمعلومة المقدمة من خلالها، وذلك بالتزامها بكل المبادئ المحاسبية منها: القابلية للفهم، الملاءمة، المصداقية، التعبير الصادق، الحياد،القابلية للمقارنة....(تم التطرق لها في المبحث رقم 01)؛ تتضمن الأهداف العامة للقوائم المالية، كما وردت في القائمة رقم 04، الصادرة عن مجلس مبادئ المحاسبة APB المنبثق عن مجلس المحاسبين القانونيين الأمريكيين ما يلي:[1]

1. تقديم معلومات موثوقة تتعلق بالموارد الاقتصادية، والالتزامات الخاصة بالمشروع لتحقيق:
   - ✓ القدرة على تقييم نقاط القوة والضعف للمشروع؛
   - ✓ بيان مصادر التمويل والاستثمارات للمشروع؛
   - ✓ تقييم قدرته على مواجهة الالتزامات؛
   - ✓ بيان أساس المصادر الخاصة بالمشروع لتقييم قدرته على النمو.
2. تقديم معلومات موثوقة حول تغييرات في صافي موارد المشروع الناتجة عن الأرباح المتحققة من الأنشطة المباشرة من أجل تحقيق تحديد، توزيعات الأرباح المتوقعة للمستثمرين، وإظهار قدرة عمليات المشروع في سداد إلتزامات الدائنين، والموردين...إلخ؛
3. تقديم معلومات مالية يمكن استخدامها لتقدير الأرباح المحتملة للمؤسسة؛
4. الإفصاح عن أية معلومات أخرى ملائمة لحاجات مستخدمي القوائم المالية.

[1] حواس صلاح، (**التوجه الجديد نحو معايير الإبلاغ المالي الدولية**)، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008/2007، ص ص: 182-184.

مما سبق يتضح أن الهدف من القوائم المالية هو عكس صورة حقيقية لوضعية المؤسسة، وبالتالي فكلما زاد الإلتزام في إعدادها بالمبادئ المحاسبية كلما كان لذلك التأثير الإيجابي على المؤسسة، وزاد ثقة مستخدمي القوائم المالية في المؤسسة.

ثالثا: مستخدمي القوائم المالية

يمثل مستخدمي القوائم المالية أصحاب المصلحة في المؤسسة، تلجأ فئات عديدة لاستخدام المعلومات المحاسبية في عملية اتخاذ القرارات الاقتصادية الرشيدة، وقد حدد الإطار المفاهيمي لإعداد وعرض القوائم المالية عددا من الفئات كمستخدمين للقوائم المالية، كما حدد الإطار المفاهيمي طبيعة المعلومات التي تحتاجها كل فئة على النحو التالي:[1]

1. المستثمرون الحاليون والمحتملون

وأهم المعلومات التي تحتاجها هذه الفئة تتمثل في الآتي:

- ✓ المعلومات التي تساعد المستثمر في اتخاذ قرار شراء أو بيع أسهم الشركة؛
- ✓ المعلومات التي تساعد المستثمر في تحديد مستوى توزيعات الأرباح الماضية، والحالية والمستقبلية، وأي تغيير في أسعار أسهم الشركة؛
- ✓ المعلومات التي تساعد المستثمر في تقييم كفاءة إدارة الشركة؛
- ✓ المعلومات التي تساعد المستثمر في تقييم سيولة الشركة ومستقبلها، وتقييم سهم الشركة بالمقارنة مع أسهم الشركات الأخرى.

وقد يحتاج المستثمرين معلومات أخرى لاتوردها التقارير المالية لاتخاذ القرار، ويتم الحصول عليها من مصادر أخرى، مثل الأوضاع الاقتصادية العامة والظروف السياسية، وأوضاع الصناعة والمؤسسة.

[1] محمد أبو نصار وجمعة حميدات، (**معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية**)، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2014، ص ص: 4-5.

2. الموظفون

يحتاج الموظف في الشركة إلى معلومات تتعلق بمدى الأمان الوظيفي، ومدى التحسن الوظيفي المتوقع في المستقبل، بالإضافة إلى معلومات تساعد في تعزيز مطالب الموظفين بتحسين أوضاعهم الوظيفية.

3. الموردون والدائنون التجاريون

تحتاج هذه الفئة إلى معلومات تساعدها في تقرير ما إذا كانت الشركة ستكون عميل جيد قادر على سداد ديونه أم لا.

4. العملاء

يحتاج العملاء إلى معلومات تساعد في التنبؤ بوضع الشركة المستقبلي، وقدرتها على الاستمرار في عملية انتاج وبيع سلعها.

5. المقرضون

يحتاج المقرضون إلى معلومات تساعد في تقدير قدرة الشركة المقترضة على توفير النقدية اللازمة لسداد أصل القرض والفوائد المستحقة عليه في الوقت المناسب، وفي تقدير عدم تجاوز الشركة المقترضة لبعض المحددات المالية، مثل نسبة الديون للغير إلى حقوق الملكية.

6. الحكومة ودوائرها المختلفة، والجهات المنظمة لأعمال المؤسسات

تحتاج هذه الفئات إلى معلومات تساعدها في التأكد من مدى التزام الشركة بالقوانين ذات العلاقة، مثل قانون الشركات وقانون الضريبة على الدخل، كما تحتاج إلى معلومات تساعد في تقدير الضرائب المختلفة على الشركة، وتحديد مدى قدرة الشركة على تسديد هذه الضرائب، ومدى المساهمة العامة للشركة في الاقتصاد الوطني.

7. الجمهور

يحتاج الجمهور إلى المعلومات التي تخص الأطراف السابقة، كما قد يحتاج إل معلومات خاصة إضافية قد يكون من الصعب توفيرها ضمن القوائم المالية ذات الغرض العام.

ويجدر بالذكر أن فئات مستخدمي القوائم المالية تتسع لتشمل، جميع من لهم مصلحة في المؤسسة سواء كان ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر، ومن الفئات التي لم يرد ذكرها ضمن إطار إعداد، وعرض البيانات المالية لصادر عن لجنة معايير المحاسبة الدولية: إدارة المؤسسة، المحللون والمستشارون الماليون، السوق المالي والمنافسون والمحامون.

المطلب الثاني: أنواع القوائم المالية

طبقا لأحكام المادة 25 من القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، فإن المشرع ألزم الكيانات التي تدخل في مجال تطبيق هذا القانون، الكشوف المالية سنويا على الأقل. وتتضمن الكشوف المالية الخاصة بالكيانات عدا الكيانات الصغيرة وهي: الميزانية، حسابات النتائج، جدول سيولة الخزينة، جدول تغير الأموال الخاصة، ملحق يبين القواعد والطرق المحاسبية المستعملة، ويوفر معلومات مكملة عن الميزانية وحسابات النتائج.

أولا: الميزانية

سيتم التطرق للميزانية بشيء من التفصيل من خلال العناصر التالية:

1. تعريف الميزانية

تعتبر الميزانية أحد مكونات القوائم المحاسبية والمالية، تلعب دورا إعلاميا فهي تمد مختلف الأطراف بالمعلومات التي تخص المؤسسة، وبالتالي تساعدهم في اتخاذ قراراتهم، هؤلاء الأطراف من الممكن أن يكونوا داخليين مثل: إدارة المؤسسة...، كما يمكن أن يكونو خارجيين مثل: البنوك،

المستثمرين...، لذلك نجد أن المبادئ والطرق التي تحكم كيفية عرض الميزانية، ومحتوياتها تتأثر برغبات الجهة أو الطرف الذي له أولوية، أو أفضلية في المحيط المحاسبي.[1]

لقد عرفت الميزانية في المادة 33 من المرسوم التنفيذي 08-156، كما يلي: « **تحدد الميزانية بصفة منفصلة عناصر الأصول وعناصر الخصوم، حيث يبرز عرض الأصول والخصوم داخل الميزانية الفصل بين العناصر الجارية والعناصر غير الجارية**»[2]

والميزانية هي كشف ملخص لأصول الكيان وخصومه، وحقوق المساهمين عند تاريخ إغلاق السنة المحاسبية، تقدم موجودات الكيان، والتزاماته وتشمل معطيات السنة المالية الجارية وأرصدة حسابات السنة المالية الماضية، وتصنف عناصر الميزانية وفق معيارين:[3]

- **معيار وظيفي:** يقوم على التمييز بين الأصول والخصوم بناء على وجهتها، أي لانتمائها إلى إحدى الدورات المالية، دورة الاستثمار، دورة الاستغلال ودورة التمويل؛
- **معيار السيولة:** أي التمييز بينها حسب درجة السيولة بين ما يتحقق، أو يسدد في المدى الطويل، وبين ما يتحقق أو يسدد في الأجل القصير، وهذا التصنيف يؤدي إلى أن يبرز في عرض الميزانية التمييز بين الأصول الجارية وغير الجارية، والخصوم الجارية وغير الجارية.

2. نموذج الميزانية

لقد حدد النظام المالي المحاسبي نموذج للميزانية في القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، حيث أنه اشترط أن تكون الميزانية الختامية للسنة N، هي نفسها الميزانية الافتتاحية للسنة الموالية N+1، وفصل هذا القرار في البيانات الواجب توفرها، حيث أن الجدول رقم (01) يبين الميزانية من جانب الأصول، والجدول رقم (02) يمثل الميزانية من جانب الخصوم كما هو موضح في ما يلي:

---

[1] يوسفي رفيق، **مرجع سبق ذكره**،ص:38.

[2] المرسوم التنفيذي 08-156، **مرجع سبق ذكره**، ص: 14.

[3] يوسفي رفيق، **مرجع سبق ذكره**،ص:39.

الجدول رقم (1): نموذج الميزانية لجانب الأصول السنة المالية المقفلة في.....

الأصـــول	ملاحظة	N إجمالي	N إهتلاك رصيد	N صافي	N-1 صافي
أصـــول غيـــر جاريـــة فارق بين الاقتناء، المنتوج الإيجابي أو السلبي تثبيتات معنوية تثبيتات عينية: أراضي مباني تثبيتات عينية أخرى تثبيتات ممنوح امتيازاتها تثبيتات يجري إنجازها تثبيتات ماليـة سندات موضوعة موضع معادلة مساهمات أخرى وحسابات دائنة ملحقة بها سندات أخرى مثبتة قروض وأصول مالية أخرى غير جارية ضرائب مؤجلة على الأصل					
مجموع الأصول غير الجارية					
أصـــول جاريـــة مخزونات ومنتجات قيد التنفيذ حسابات دائنة واستخدامات مماثلة الزبائن المدينون الآخرون الضرائب وما شابهها حسابات دائنةأخرى واستخدامات مماثلة الموجودات وما شابهها الأموال الموظفة والأصول المالية الجارية الأخرى الخزينة					
مجموع الأصـــول الجاريـــة					
المجموع العام للأصول					

المصدر: القرار المؤرخ 26 جويلية 2008، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 19، الجزائر، 25مارس 2009، ص: 28.

الجدول رقم (2): نموذج الميزانية لجانب الخصوم السنة المالية المقفلة في.....

الخصوم	ملاحظة	N	N-1
رؤوس الأموال الخاصة رأس مال تم إصداره رأس مال غير مستعان به علاوات واحتياطات – احتياطات مدمجة (1) فوارق إعادة التقييم فارق المعادلة (1) نتيجة صافية / (نتيجة صافية حصة المجمع (1) رؤوس أموال خاصة أخرى / ترحيل من جديد **حصة الشركة المدمجة (1)** **حصة ذوي الأقلية (1)**			
المجمـــوع			
الخصوم غير الجاريـــة قروض وديون مالية ضرائب (مؤجلة ومرصود لها) ديون أخرى غير جاريــة مؤونات ومنتجات ثابتة مسبقا			
مجموع الخصوم غير الجاريــة			
الخصــوم الجاريـــة موردون وحسابات ملحقة ضرائب ديون أخرى خزينة سلبية			
مجموع الخصوم الجارية			
المجموع العام للخصوم			

المصدر: القرار المؤرخ 26 جويلية 2008، **مرجع سبق ذكره** ، ص: 29.

3. الإفصاحات الواجب الواجب مراعاتها في إعداد الميزانية

هناك جملة من المعلومات يجب إدراجها في الميزانية حتى تتسم بالشفافية، والإفصاح عنها يعبر عن الصورة الصادقة للمؤسسة، لذا فالميزانية يجب أن تشتمل عل الموارد التي تسيطر عليها، والالتزامات التي يجب عليها سدادها، وكل هذه البيانات التي نص عليها القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، موضحة في الجدولين سابقا الذكر، الجدول رقم (01) الخاص بالميزانية من جانب الأصول، والجدول رقم (02) الخاص بالميزانية من جانب الخصوم.

4. محدودية قائمة المركز المال (الميزانية)

هناك قصور يقابل النتائج الإيجابية التي توفرها الميزانية، فهي تزود المسؤولين داخل المؤسسة وخارجها من مستخدمي المعلومة المحاسبية في إتخاذ قرارات صائبة، وتتحدد أرصدتها من الناحية الواقعية وفقا لقواعد وأعراف ومعايير محاسبية مقبولة عموما، غير أنها في استعمالها للتكلفة التاريخية على نطاق واسع وصعوبة تقييم بعض العناصر بالتكلفة العادلة يجعل من الميزانية لا تعبر عن تأثير معدل التضخم على كل أصولها. [1]

ثانيا: جدول حسابات النتائج

سيتم التطرق جدول حسابات النتائج من خلال النقاط التالية:

1. تعريف جدول حسابات النتائج

عرف جدول حساب النتائج على أنه: « بيان ملخص للأعباء والنواتج المنجزة من الكيان خلال السنة المالية، ولا يأخذ في الحساب تاريخ التحصيل أو السحب، ويبرز بالتفصيل النتيجة الصافية للسنة المالية ربح أو خسارة ».[2]

كماعرف على أنه: « القائمة التي تبين نتيجة عمل المنشأة من ربح أو خسارة ناتجة عن مبيعات البضاعة، ومقارنتها مع تكلفتها والمصاريف التشغيلية الأخرى بالإضافة إلى لإيرادات الأخرى مثل الفوائد الدائنة وأرباح بيع الأصول الثابتة، وإيراد العقار ...».[3]

ويعرف أيضا باسم قائمة الدخل، ومما سبق نستنتج أن جدول حسابات النتائج هو عبارة عن قائمة تبين كيفية وصول الكيان للنتيجة الصافية، ليس فقط من نشاطها العادي بل وحتى النشاطات الاستثنائية ممكنة الحدوث خلال الدورة المالية.

---

[1] نصر الدين عيساوي، **(المحاسبة المالية المعمقة 2)**، مؤسسة نوميدغراف للنشر والإشهار، قسنطينة، 2017، ص ص: 144-145.

[2] القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، **مرجع سبق ذكره**، ص: 24.

[3] حسام الدين مصطفى الخداش وآخرون، **مرجع سبق ذكره**، ص: 319.

2. أهداف جدول حسابات النتائج

تهدف قائمة الدخل (جدول حسابات النتائج) لبلوغ الأهداف التالية:[1]

- تحديد نتيجة نشاط المؤسسة في نهاية الدترة المالية؛
- تحديد نتائج فرعية ونوعية (القيمة المضافة للإستغلال، الفائض الإجمالي للإستغلال، النتيجة التشغيلية، النتيجة المالية ...) لغرض حصر المسؤوليات؛
- تحديد مامدى مساهمة النشاطات العادية وغير العادية في النتيجة الصافية للدورة المالية.

غير أنه ورغم الإيجابيات سالفة الذكر فإن هناك قصور يتمثل في كون النتيجة المتحصل عليها ليست النتيجة الحقيقية المحققة(قدرة التمويل الذاتي)، نظرا لإحتواء هذه القائمة على مصاريف غير حقيقية مثل الاهتلاكات، إضافة إلى أن هناك نوع من الذاتية في تحديد بعض الأعباء والنواتج (كتحديد حجم الخسائر والمؤونات)، وأن النتائج المحصل عليها تتأثر بالسياسة المحاسبية المتبعة.[2]

3. نموذج جدول حسابات النتائج

لقد حدد النظام المحاسبي المالي نوعين من جدول حسابات النتائج:[3]

- **جدول حسابات النتائج حسب الطبيعة:** هذا النوع يقوم بحساب النتيجة، على أساس طبيعة الأعباء، وهذا ما يسمح بحساب مجاميع التسيير الرئيسية. وهذا ما يوضحه الجدول الموالي:

[1] نصر الدين عيساوي،**مرجع سبق ذكره**، ص : 149.

[2] **نفس المرجع السابق**، ص: 150.

[3] القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، **مرجع سبق ذكره**، ص: 24.

الجدول رقم (3): جدول حسابات النتائج (حسب الطبيعة) الفترة من:.....إلى .....

البيـــــان	ملاحظـة	N	N-1
رقــم الأعمـــال			
تغير مخزونات المنتجات المصنعة والمنتجات قيد الصنعة والمنتجات قيد الصنع			
الانتـــاج المثبـــت			
إعانـــات الاستغـــلال			
1. انتـــاج السنـــة الماليـــة			
المشتريـات المستهلكـة			
الخدمات الخارجية والاستهلاكـات الأخرى			
2. استهـــلاك السنـــة الماليـــة			
3. القيمة المضافـــة للاستغـــلال (1 – 2)			
أعبـــاء المستخدميـن			
الضرائـــــب والرسوم والمدفوعات المشابهـة			
4. الفائض الإجمالي عن الاستغلال			
المنتجـات العمليـاتيـة الأخـرى			
الأعبـاء العمليـاتيـة الأخـرى			
المخصصـات للاهتلاكـات والمؤونـــات			
استئنـــاف عن خسائـــر القيمـة والمؤونـات			
5. النتيجـــة العمليـاتيـــة			
النواتـــج الماليـــة			
الأعبـــــاء الماليـــة			
6. النتيجـــة الماليـــة			
7. النتيجـــة العاديـــة قبـــل الضرائـــب (5+6)			
الضرائـب الواجـب دفعهـا عن النتائـــج العاديـــة			
الضرائـب المؤجلـــة (تغيرات) حول النتائج العاديـة			
مجموع نواتـج الأنشطـــة العاديـــة			
مجموع أعبـــاء الأنشطـــة العاديـــة			
8. النتيجـــة الصافيـــة للأنشطـــة العاديـــة			
العناصر غير العادية – النواتج (يطلب بيانها)			
العناصر غير العادية – النواتج (يطلب بيانها)			
9. النتيجـــة غير العاديـــة			
10. النتيجـــة الصافيـــة للسنـــة الماليـــة			
حصة الشركات الموضوعة موضع المعادلة في النتيجة الصافية			
11. النتيجـــة الصافيـــة للمجمـــوع المدمـــج (*)			
ومنها حصة ذوي الأقلية (*)			
حصة المجمع (*)			

(*) لا تستعمل إلا لتقديم الكشوف المالية المدمجة

المصدر: القرار المؤرخ 26 جويلية 2008، **مرجع سبق ذكره** ، ص: 34.

- **جدول حسابات النتائج حسب الوظيفة:** حييث أنه يقدم مقاربة تحليلية للكيان حيث يتم ترتيب الأعباء حسب وظائف الكيان، وهذا يسمح بالحصول على تكاليف الانتاج، وأسعار التكلفة والأعباء التي تقع على عاتق الوظائف، دون إعادة معالجة المعلومات الأساسية من أجل إعداد هذه القائمة، فيجب إعادة ترتيب الأعباء حسب طبيعتها (اهتلاكات، مشتريات، بضائع....) إلى أعباء حسب الوظيفة (شكل جدول حسابات النتائج حسب الوظيفة القرار المؤرخ 26 جويلية 2008، ص: 31).

4. الإفصاحات الواجب وجودها في جدول حسابات النتائج:

يجب أن يتضمن حساب النتائج على الأقل على المعلومات التالية:[1]

- حوصلة الأعباء حسب طبيعتها والذي يسمح بتحديد مجاميع التسيير الرئيسية (الهامش الإجمالي ، القيمة المضافة، الفائض الإجمالي عن الاستغلال)؛
- نواتج الأنشطة العادية؛
- النواتج المالية والأعباء المالية؛
- أعباء المستخدمين؛
- الضرائب والرسوم والتسديدات المماثلة؛
- مخصصات الاهتلاكات وخسائر القيمة التي تخص التثبيتات العينية والمعنوية؛
- نتيجة الأنشطة العادية؛
- العناصر غير العادية (نواتج، أعباء)؛
- النتيجة الصافية للفترة قبل التوزيع؛
- النتيجة الصافية لكل سهم من الأسهم بالنسبة لشركات المساهمة.

ثالثا: جدول سيولة الخزينة

الهدف من جدول سيولة الخزينة هو إعطاء مستعملي الكشوف المالية أساسا لتقييم مدى قدرة الكيان على توليد الأموال ونظائرها، ويعطي صورة صادقة عن دخول وخروج الموجودات المالية الحاصلة أثناء الدورة المحاسبية والمعلومات التي تخص استخداماتها.

[1] القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 24-25.

1. تعريف جدول سيولة الخزينة

تعرف قائمة سيولة الخزينة أو قائمة التدفقات النقدية على أنها: « **قائمة تبين التدفقات النقدية الداخلة والخارجة خلال فترة معينة، وتبين مصادر هذه التدفقات، والتي تشمل التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلة، والتدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية، ومن الأنشطة التمويلية** ».[1]

أي أن جدول سيولة الخزينة يقدم حركة الموجودات المالية الحاصلة أثناء السنة المالية حسب مصدرها كمايلي:[2]

- **التدفقات التي تولدها الأنشطة العملياتية:** أي الأنشطة التي تولد تدفقات نقدية من غير الأنشطة المرتبطة بالاستثمار والتمويل؛
- **التدفقات المالية التي تولدها أنشطة الاستثمار:** أي العمليات المرتبطة بسحب وتحصيل أموال واقتناء أو بيع أصول طويلة الآجل؛
- **التدفقات الناشئة عن أنشطة التمويل:** أي الأنشطة التي تنتج عنها تغيرات في حجم وبنية الأموال الخاصة أو القروض؛
- **تدفقات أموال متأتية من فوائد وحصص أسهم.**

2. نموذج جدول سيولة الخزينة

لقد نص المشرع الجزائري في القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، على أن تدفقات الأموال الناتجة عن الأنشطة العملياتية، وفقا للطريقة المباشرة والطريقة غير المباشرة كما يلي:[3]

- **الطريقة المباشرة:** وهي الطريقة الموصى بها، وموضحة في الجدول رقم:(04)، وتتمثل في تقديم الفصول الرئيسية لدخول وخروج الأموال الاجمالية (الزبائن، الموردون، الضرائب...) قصد إبراز تدفق مالي صاف؛ تقريب هذا التدفق المالي الصافي إلى النتيجة قبل ضريبة الفترة المقصودة.
- **الطريقة غير المباشرة:** موضحة في الجدول رقم (05)، حيث تتمثل في تصحيح النتيجة الصافية للسنة المالية مع الأخذ في الحسبان:آثار المعاملات دون التأثير في الخزينة (اهتلاكات، تغيرات الزبائن، المخزونات...)؛التدفقات أو التسويات (ضرائب مؤجلة)؛ التدفقات المالية المرتبطة بأنشطة الاستثمار أو التمويل (قيمة التنازل الزائدة أو الناقصة..)

---

[1] محمد أبو نصار وجمعة حميدات، **مرجع سبق ذكره**، ص: 23.

[2] القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008،**مرجع سبق ذكره**، ص :26.

[3] **نفس المرجع السابق.**

وفي مايلي الجدول رقم (04): يمثل جدول سيولة الخزينة بالطريقة المباشرة، والجدول رقم(05): يمثل جدول سيولة الخزينة بالطريقة غير المباشرة.

الجدول رقم (4): جدول سيولة الخزينة (الطريقة المباشرة)الفترة من:.....إلى .....

البيـــــان	ملاحظـة	N	N-1
تدفقات أموال الخزينـة المتأتيـة من الأنشطـة العملياتيـة			
التحصيلات المقبوضـة من عند الزبائـن المبالغ المدفوعة للموردين والمستخدمين الفوائد والمصاريف المالية الأخرى المدفوعة الضرائب عن النواتج المدفوعة			
تدفقات أموال الخزينة قبل العناصر غير العادية			
تدفقات أموال الخزينة المرتبطة بالعناصر غير العادية (يجب توضيحها)			
صافي تدفقات أموال الخزينة المتأتية من الأنشطة العملياتية (أ)			
تدفقات أموال الخزينة المتأتية من أنشطة الاستثمار			
المسحوبات عن إقتناء تثبيتات عينية أو معنوية التحصيلات عن عمليات التنازل عن تثبيتات عينية أو معنوية المسحوبات عن اقتناء تثبيتات مالية التحصيلات عن عمليات التنازل عن تثبيتات المالية الفوائد التي تم تحصيلها عن التوظيفات المالية الحصص والأقساط المقبوضة من النواتج المستلمة			
صافي تدفقات أموال الخزينة المتأتية من أنشطة الاستثمار (ب)			
تدفقات أموال الخزينة المتأتية من أنشطة التمويل			
التحصيلات في أعقاب إصدار أسهم الحصص وغيرها من التوزيعات التي تم القيام بها التحصيلات المتأتية من القروض تسديدات القروض أو الديون الأخرى المماثلة			
صافي تدفقات أموال الخزينة المتأتية من أنشطة التمويل (ج)			
تأثيرات تغيرات سعر الصرف على السيولات وشبه السيولات تغير أموال الخزينة في الفترة (أ+ب+ج)			
النتيجـــة الصافيـــة للأنشطـة العاديـــة			
العناصر غير العادية – النواتج (يطلب بيانها) العناصر غير العادية – النواتج (يطلب بيانها)			
أموال الخزينة ومعادلاتها عند افتتاح السنة المالية أموال الخزينة ومعادلاتها عند إقفال السنة المالية تغير أموال الخزينة خلال الفترة			
المقاربة مع النتيجة المحاسبية			

المصدر: القرار المؤرخ 26 جويلية 2008، **مرجع سبق ذكره** ، ص: 35.

الجدول رقم: (5): جدول سيولة الخزينة (الطريقة غير المباشرة)

الفترة من:.....إلى .....

البيـــــان	ملاحظـة	N	N-1
تدفقات أموال الخزينـة المتأتيـة من الأنشطـة العمليـاتيـة			
صافي نتيجة السنة المالية			
تصحيحات من أجل:			
– الاهتلاكات والأرصدة			
– تغير الضرائب المؤجلة			
– تغير المخزونات			
– تغير الزبائن والحسابات الدائنة الأخرى			
– تغير الموردين والديون الأخرى			
– نقص أو زيادة قيمة التنازل الصافية من الضرائب			
تدفقات الخزينة الناجمة عن النشاط (أ)			
تدفقات أموال الخزينة المتأتية من عمليات الاستثمار			
مسحوبات عن اقتناء تثبيتات			
تحصيلات التنازل عن تثبيتات			
تأثير تغيرات محيط الإدماج (1)			
تدفقات أموال الخزينة المتأتية من عمليات الاستثمار (ب)			
تدفقات أموال الخزينة المتأتية من عمليات التمويل			
الحصص المدفوعة للمساهمين			
زيادة رأس المال النقدي (المنقودات)			
إصدار قروض			
تسديد قروض			
تدفقات أموال الخزينة المرتبطة بعمليات التمويل (ج)			
تغير أموال الخزينة للفترة (أ + ب + ج)			
أموال الخزينة عند الافتتاح			
أموال الخزينة عند الاقفال			
تأثير تغيرات سعر العملات الأجنبية (1)			
تغير أموال الخزينة			

(1) لا يستعمل إلا في تقديم الكشوف المالية المدمجة

المصدر: القرار المؤرخ 26 جويلية 2008، **مرجع سبق ذكره** ، ص: 36.

رابعا: جدول تغير الأموال الخاصة

سيتم معالجة هذا العنصر من خلال التطرق إلى العريف ونموذج الجدول، والإفصاحات الواجب أن يحتويها الجدول.

1. تعريف جدول تغير الأموال الخاصة

يعرف جدول تغير الأموال الخاصة على أنه: « تحليل للحركات التي أثرت على كل فصل من الفصول التي تتشكل منها رؤوس الأموالالخاصة للكيان خلال السنة المالية ».[1]

كما عرف على أنه: « جدول يقوم بتحليل الحركات الحاصلة في العناصر المكونة للأموال الخاصة للمؤسسة أثناء القيام بنشاطها، فهو بيان ملخص يعرض نتيجة الفترة، وكذلك الأعباء والنتائج التي تحمل مباشرة في الأموال الخاصة».[2]

وهذا البيان يعرض آثار تغيرات الطرق المنتهجة على الدورة المالية، كما يعرض رصيد الاحتياطات (الأرباح المحتجزة)، وقسائم وحصص وتغيرات رأس المال، وهذا يسمح بمقاربة بين القيم المحاسبية في بداية ونهاية السنة المالية لكل فئات رأس المال، ليشير إلى مختلف العناصر المتغيرة.[3]

ومما سبق نستنتج أن جدول تغيرات رأس المال عبارة عن قائمة من القوائم المالية التي أقرها النظام المحاسبي المالي، يقوم برصد حركة كل العناصر المكونة لرأس المال، خلال السنة المالية، ليمكن مقارنتها بحركة هذه العناصر بالسنة التي قبلها، ويحدد آثار أي تغير في الطرق والسياسة المحاسبية المتبعة خلال السنة المالية.

---

[1] **نفس المرجع السابق.**

[2] سعيدي عبد الحليم، **مرجع سبق ذكره**، ص: 232.

[3] **نفس المرجع السابق.**

2. نموذج جدول تغير الأموال الخاصة

لقد أعطى المشرع الجزائري من خلال القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، نماذج لمختلف القوائم المالية، المعتمدة في النظام المحاسبي المالي، من بينها قائمة تغير الأموال الخاصة، كما هي موضحة في الجدول رقم(06) الموالي:

الجدول رقم (6): جدول تغير الأموال الخاصة

البيـــــان	ملاحظـة	رأسمال الشركة	علاوة الإصدار	فارق التقييم	فرق إعادة التقييم	للاحتياطات والنتيجة
الرصيد في 31 ديسمبر N-2						
تغيير الطريقة المحاسبية تصحيح الأخطاء الهامة إعادة تقييم التثبيتات الأرباح أو الخسائر غير المدرجة في الحسابات (في حسابات النتائج) الحصص المدفوعة زيادة رأس المال صافي نتيجة السنة المالية						
الرصيد في 31 ديسمبر N-1						
تغيير الطريقة المحاسبية تصحيح الأخطاء الهامة إعادة تقييم التثبيتات الأرباح أو الخسائر غير المدرجة في الحسابات (في حسابات النتائج) الحصص المدفوعة زيادة رأس المال صافي نتيجة السنة المالية						
الرصيد في 31 ديسمبر N						

المصدر: القرار المؤرخ 26 جويلية 2008، **مرجع سبق ذكره** ، ص: 37.

3. الإفصاحات الواجب أن تحتويها قائمة تغير الأموال الخاصة

يجب أن يحتوي قائمة تغير الأموال الخاصة على الأقل عن معلومات مرتبطة بحركة العناصر الآتية:[1]

- النتيجة الصافية للسنة المالية؛
- تغيير الطرق المحاسبية وتصحيحات الأخطاء المسجل تأثيرها مباشرة على رؤوس الأموال؛
- النواتج والأعباء الأخرى المسجلة مباشرة في رؤوس الأموال في إطار تصحيح أخطاء هامة؛
- عمليات الرسملة (الإرتفاع، الإنخفاض، التسديدات، ...)؛
- توزيع النتيجة والتخصيصات المقررة خلال السنة المالية.

بالإضافة إلى أنه يمكن أن يفصح عن معلومات أخرى في صلب ذه القائمة أو في الملحق وهي:[2]

- معاملات رأس المال مع الملاك والتوزيعات إلى الملاك؛
- مطابقة رصيد الربح والخسائر المتجمعة في بداية، ونهاية السنة؛
- مطابقة القيمة الدفترية لكل مجموعة من رأس المال كالأسهم العادية، وأقساط الأسهم وكل احتياطي في بداية ونهاية الفترة.

خامسا: ملحق الكشوف المالية

يعرف ملحق الكشوف المالية على أنه: وثيقة ملخصة تحتوي على معلومات مفيدة لفهم العمليات المدرجة في القوائم المالية، وهذه المعلومات الهامة من المرجح أن تؤثر على حكم المستفيدين من هذه المعلومات فيما يتعلق بممتلكات المؤسسة ووضعيتها المالية ونتائجها.[3]

---

[1] القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 26-27.

[2] سعيدي عبد الحليم، **مرجع سبق ذكره**، ص: 233.

[3] **نفس المرجع السابق**، ص: 235.

الملحق هو وثيقة تلخيص، ويعد جزءا من الكشوف المالية، يوفر التفسيرات الضرورية لفهم أفضل للميزانية وحسابات النتائج، فهما أفضل ويتمم كلما اقتضت الحاجة المعلومات المفيدة لقارئي الحسابات، وتعد عناصر الإعلام الرقمية للملحق حسب نفس المبادئ، ونفس الشروط التي تظهر في الوثائق الأخرى للكشوف المالية.[1]

ويشمل ملحق الكشوف المالية على معلومات مهمة، ومفيدة لفهم العمليات الواردة في الكشوف المالية، وهذه المعلومات تخص النقاط التالية:[2]

- القواعد والطرق المحاسبية المعتمدة لمسك المحاسبة، وإعداد الكشوف المالية المطابقة للمعايير الموضحة، وكل مخالفة لها يجب أن تكون مفسرة ومبررة؛
- مكملات الإعلام الضرورية لحسن فهم الميزانية، وحساب النتائج، وجدول سيولة الخزينة، وجدول تغير الأموال الخاصة؛
- المعلومات التي تخص الكيانات المشاركة والمؤسسات المشتركة والفروع والشركة الأم، وكذلك المعاملات التي تتم عند الاقتضاء مع هذه الكيانات أو مسيريها: طبيعة العلاقات، نمط المعاملة، حجم ومبلغ المعاملات، سياسة تحديد الأسعار التي تخص هذه المعاملات؛
- المعلومات ذات الطابع العام أو التي تخص بعض العمليات الخاصة والضرورية للحصول على صورة وفية.
- وهناك معياران أساسيين يسمحان بتحديد المعلومات المطلوب إظهارها في الملحق، وهما: الطابع الملائم للإعلام، أهميته النسبية.

وبالتالي فالملاحق يجب ألا يشتمل إلا على المعلومات المهمة، والتي من شأنها أن تؤثر في قرار مستخدمي القوائم أو الكشوف المالية.

[1] القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، **مرجع سبق ذكره**، ص 38.

[2] **نفس المرجع السابق**.

خاتمة الفصل الثاني:

من خلال عرض هذا الفصل، الذي تمحور أساسا على محاولة الالمام بالإطار العام للنظام المحاسبي المالي الجزائري، الذي جاء كنتيجة للاصلاحات المحاسبية لغرض مواكبة التطور الاقتصادي.

وباعتباره يستجيب إلى حد كبير إلى حاجة مستخدمي المعلومات المحاسبية، حيث أن النظام المحاسبي المالي وضع إطار عام ومنسق مبني على تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، وألزم كل المؤسسات بتطبيقه، ومن خلال عرض القوائم المالية وفقه يتم تقديم معلومة محاسبية موثوقة وقابلة للمقارنة سواء في المؤسسة في حد ذاتها من فترة إلى أخرى، أو المقارنة مع المؤسسات الأخرى، أي أنه حاول أن يضمن التجانس في إعداد وتقديم المعلومات المحاسبية في قالب موحد، يضمن صحة ومصداقية المقارنة.

مقدمة الفصل الثالث

المبحث الأول: الأبعاد المحاسبية لحوكمة الشركات

المبحث الثاني: علاقة حوكمة الشركات بالمعلومة المحاسبية

المبحث الثالث: المتطلبات المحاسبية في حوكمة الشركات

خاتمة الفصل الثالث

مقدمة الفصل الثالث

يرتبط نجاح المؤسسات الإقتصادية بمدى قدرتها على تحقيق أهدافها من خلال زيادة إنتاجها، وحجمها وسهولة حصولها على مصادر التمويل، ويعتمد كل ذلك بدرجة كبيرة على مدى صدق هذه المؤسسة، إذ أن تقديمها للمعلومة الصحيحة والشفافة وذات الجودة العالية يرفع من درجة الثقة فيها بشكل كبير.

ولأن المعلومة المحاسبية تعتبر أهم هذه المعلومات، ركزت حوكمة الشركات على كيفية إعدادها وتقديمها من خلال مبادئها وطرق تقييمها لأداء المؤسسات، حتى تضمن وصولها لمستخدميها بجودة وشفافية لتمكنهم من إتخاذ قرارات سليمة، مما ينعكس إيجابا بدوره على المؤسسة في كسب ثقة المتعاملين معها مما يضمن إستمرارها وتوسعها:

ولمعرفة العلاقة بين دقة المعلومة المحاسبية وتطبيق حوكمة الشركات تم تقسيم هذا الفصل ثلاثة مباحث التالية:

المبحث الأول: الأبعاد المحاسبية لحوكمة الشركات؛

المبحث الثاني: علاقة حوكمة الشركات بالمعلومة المحاسبية؛

المبحث الثالث: المتطلبات المحاسبية في حوكمة الشركات.

المبحث الأول: الأبعاد المحاسبية لحوكمة الشركات

من خلال الإطلاع على مبادئ حوكمة الشركات يتضح جليا أن للحوكمة أبعادا محاسبية تظهر من خلال جملة من المتطلبات المحاسبية، التي لا يمكن أن تتحقق إلا من خلال توفر المعلومات المحاسبية اللازمة لذلك، كما أنه في عملية تقييم التزام الشركات بمعايير الحوكمة يكون بدرجة كبيرة من خلال مدى إلتزامها بتطبيق الشفافية والإفصاح المحاسبي، وعليه فيمكن عرض الأبعاد المحاسبية لحوكمة الشركات من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: الأبعاد المحاسبية في مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي؛

المطلب الثاني: الأبعاد المحاسبية في الإصدارات الدولية؛

المطلب الثالث: الأبعاد المحاسبية في تقييم حوكمة الشركات.

المطلب الأول: الأبعاد المحاسبية في مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي

إن المطلع على مبادىء حوكمة الشركات التي أصدرتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية يلاحظ أن مبدأ الإفصاح والشفافية يمثل المبدأ الرابط بين باقي مبادئ الحوكمة الأخرى، وذلك في سبيل تحقيق ممارسات فعالة لحوكمة الشركات، وفي مايلي يتم عرض هذه العلاقة بايجاز:

1. مبدأ حماية حقوق المساهمين

يعتبر هذا المبدأ الأساسي لحوكمة الشركات يوفر كافة الأطر والقواعد التي من شأنها أن تضمن حماية حقوق المساهمين داخل الشركة، ويسهل لهم ممارسة حقوقهم، حيث أن المنظمة وضعت مجموعة من المبادئ الفرعية تسهل على المساهمين الحصول على المعلومات المحاسبية الخاصة بالشركة كما يلي:[1]

- للمساهمين الحق في الحصول على المعلومات المتعلقة بالشركة بصفة دورية ومنظمة؛
- للمساهمين الحق في المشاركة والتصويت في اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين، انتخاب وعزل أعضاء مجلس الإدارة والمشاركة في أرباح الشركة؛

[1] طارق عبد العال حماد، (**حوكمة الشركات: مفاهيم، مبادئ، تجارب**)، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 40 -42.

- يتعين ضرورة الإفصاح عن الهياكل والترتيبات الرأسمالية التي تمكن المساهمين من الحصول على قدر من التحكم الذي يؤثر على سياسة الشركة؛
- ضمان صياغة واضحة والإفصاح عن القواعد والإجراءات التي تحكم حيازة حقوق الرقابة على الشركات.

2. مبدأ المعاملة المتساوية للمساهمين

يضمن هذا المبدأ أن يوفر نظام حوكمة الشركات المعاملة المتساوية لكافة المساهمين بما في ذلك حقوق الأقلية من المساهمين وكذا المساهمين الأجانب، كما يتضمن منع تداول الأسهم بصورة لا تتسم بالإفصاح والشفافية، كما يطلب من أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين التنفيذيين الإفصاح عن وجود أية مصالح خاصة بهم قد تتصل بعمليات أو بمسائل تمس الشركة.[1]

3. مبدأ حقوق أصحاب المصالح

يتضمن هذا المبدأ ضرورة الافصاح على العديد من الأمور التي يهتم بها مختلف المتعاملين، من بينها:[2]

- قيام الإدارة بالافصاح التام للسوق عن العمليات الهامة المتصلة بالأطراف المهتمة بالشركة؛
- توفير المعلومات لأصحاب المصالح وفرص النفاذ لها بأسلوب دوري وفي الوقت المناسب؛
- الإفصاح عن المخاطر المتوقعة التي تحيط بعمليات وأنشطة الشركة وهيكل وممارسات الحوكمة فيها، من أجل الحماية من الإعسار والتطبيق الفاعل لحقوق الدائنين.

4. مبدأ الإفصاح والشفافية

يتضمن هذا المبدأ:[3]

- ضرورة الإفصاح السريع والدقيق عن كافة البيانات المتعلقة بالأمور المادية للشركة؛
- الإفصاح عن النتائج المالية والتشغيلية؛
- الإفصاح عن أهداف الشركة، وملكية أسهم الأغلبية وحقوق التصويت؛

---

[1] **نفس المرجع السابق**، ص: 43.

[2] علا فرحان طالب وإيمان شيحان المشهداني، **(الحوكمة المؤسسية والأداء المالي للمصارف)**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص: 39

[3] **نفس المرجع السابق**، ص ص: 40 -42.

- الإفصاح عن مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين والمعلومات الخاصة بمؤهلاتهم وكيفية اختيارهم....؛
- كما يتطلب توفير قنوات لبث المعلومات تسمح بحصول المستخدمين على معلومات كافية وفي التوقيت المناسب وبتكلفة اقتصادية وبطريقة عادلة.

5. مبدأ مسؤوليات مجلس الإدارة

ووفقا لهذا المبدأ يجب أن يتضمن نظام الحوكمة مبادئ فرعية تعكس البعد المحاسبي منها:[1]

- أنه على أعضاء مجلس الإدارة العمل على أساس المعلومات الكاملة مع العناية الواجبة، بما يحقق أفضل مصلحة للشركة والمساهمين، والأطراف الأخرى المهتمة بها؛
- الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بأعضاء مجلس الإدارة السابقين، وملكيتهم في أسهم الشركة، والإفصاح عن العضوية في مجالس الإدارات الأخرى.

وعليه يتضح جليا أن مبدأ الإفصاح والشفافية من أهم مبادئ حوكمة الشركات ويتكامل مع باقي المبادئ الأخرى، أو يمكن القول أنه يرتبط ارتباطا كبيرا بكل المبادئ، وذلك لغرض تحقيق حوكمة فعالة، ويمكن توضيح هذه العلاقة من خلال الشكل رقم (06) التالي:

[1] **نفس المرجع السابق**، ص ص: 42- 43.

شكل رقم (6): العلاقة بين مبدأ الإفصاح والشفافية ومبادئ الحوكمة الأخرى

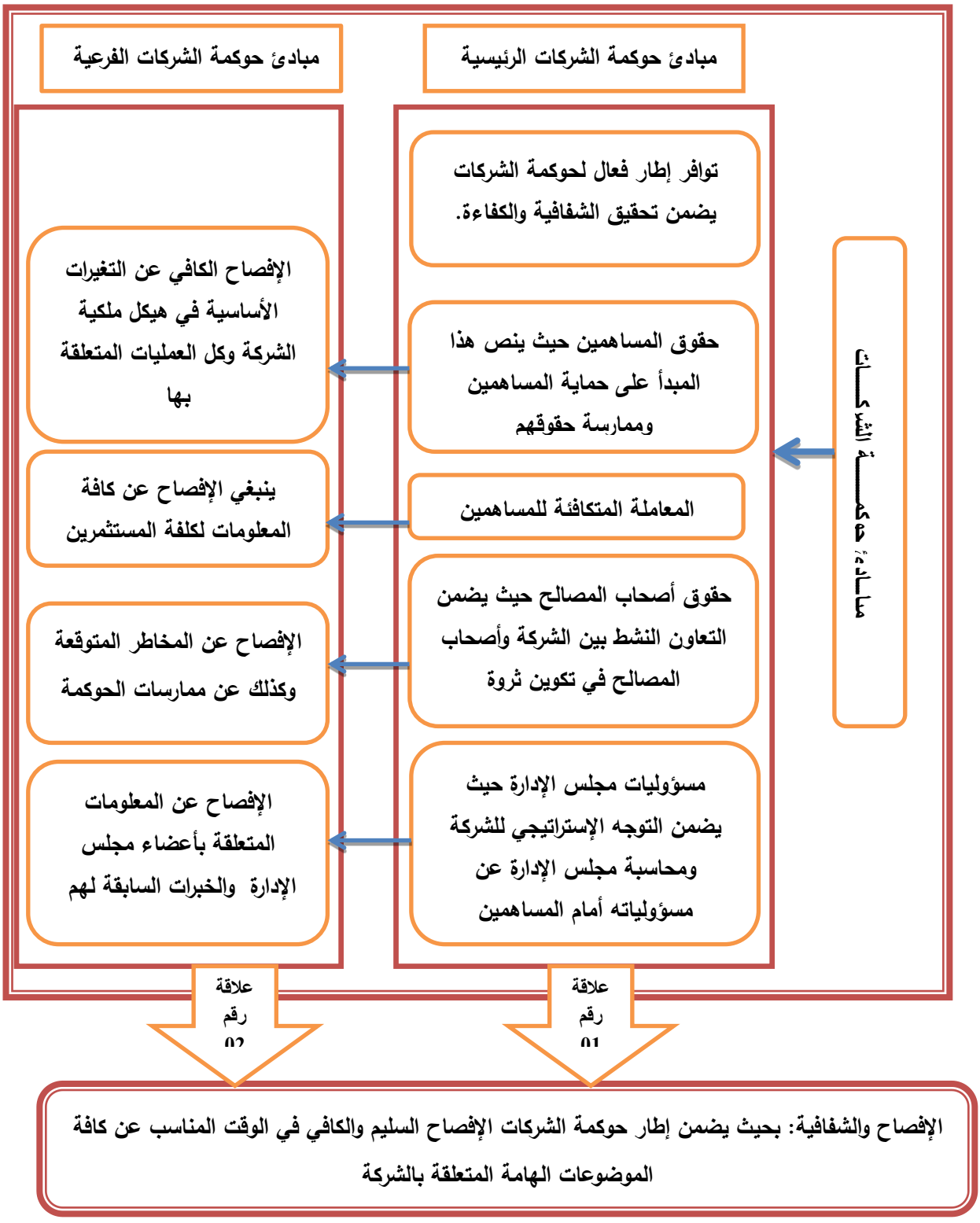

المصدر: عبد المطلب عثمان محمود، **(نموذج مقترح لقياس أثر تطبيق حوكمة الشركات)**، الطبعة الأولى، الدار الجزائرية، الجزائر، 2015، ص 162

يتضح من خلال الشكل، أن هناك علاقة تكامل بين مبدأ الإفصاح والشفافية ومبادئ حوكمة الشركات الأخرى، سواء كانت هذه العلاقة بصورة مباشرة كما في العلاقة رقم 01، حيث أن إلتزام الشركات بمبدأ ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات لن يتحقق إلا في حالة إلتزام الشركات بمبدأ الإفصاح والشفافية. أو كانت العلاقة بصورة غير مباشرة كما في العلاقة رقم 02، حيث أن إلتزام الشركات بأي المبادئ الفرعية لحوكمة الشركات لن يتحقق إلا في حالة إلتزام الشركات بمبدأ الإفصاح والشفافية، لذا يمثل هذا المبدأ جوهر مبادئ حوكمة الضركات الصادرة عن منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية.

المطلب الثاني: الأبعاد المحاسبية في الإصدارات الدولية

يعد قانون ساربينز وأوكسلي من أهم الإصلاحات التي التي أصدرتها الولايات المتحدة الأمريكية، منذ أزمة الكساد الكبير. إن مشروع هذا القانون قدمه السيناتور الديمقراطي بول ساربنيز، ورجل الكونجرس الجمهوري منجاتل أوكسلي ووقعه الرئيس جورج بوش الثاني في 30 جويلية 2002.[1] ويتضمن هذا القانون المبادئ التالية:[2]

- ✓ **تكوين مجلس للإشراف المحاسبي على الشركات:** يتم تكوين هذا المجلس ليقوم بالإشراف والرقابة على الشركات المحاسبية، ووضع المعايير، وإجراء عمليات التفتيش على الشركات؛
- ✓ **مسؤولية الشركات:**يعمل القانون على زيادة القدرة الرقابية لمجالس الإدارات ومسؤولياتها، وتحسين مصداقيتها؛
- ✓ **تقديم معلومات مالية معززة للمساهمين:** يعمل هذا القانون على تقديم معلومات مالية معززة للمساهمين، والإفصاحعن الصفقات خارج الميزانية، ويقلل من الوقت اللازم للتقرير عن الأوراق المالية، ويطلب وجود خبير مالي بلجنة المراجعة؛
- ✓ **تعارض مصالح المحللين:** يفوض القانون مفوضية الأوراق المالية وضع قواعد للتأكد من فصل المحللين عن أنشطة البنوك، والإفصاح التام عن أي تعارض في المصالح؛
- ✓ **الغش المؤسسي والجنائي في الشركة والمسؤولية والعقوبات:** وضع القانون تعريفات جديدة ومحددة للسلوكيات الإجرامية وشدد العقوبات؛

---

[1] كينيث أ. كيم وآخرون، ترجمة: محمد عبد الفتاح العشماوي و غريب جبر عنام، **(حوكمة الشركة الأطراف الراصدة والمشاركة)**، دار المريخ، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2010، ص 161.

[2] **نفس المرجع السابق**، ص ص: 161 – 174.

- ✓ **استقلالية المراجعين:** من خلال حظر شركات المراجعة من تنفيذ أنشطة مراجعة واستشارات معا للشركة الواحدة، ومنح لجنة المراجعة مزيد من السلطات.

يتضح أن قانون ساربينز وأوكسلي أكد على تعزيز الإفصاح المحاسبي من خلال الإفصاح عن الأنشطة خارج الميزانية والمعلومات المستقبلية والوحدات ذات الطابع الخاص، ومعلومات عن ملكية أعضاء مجلس الإدارة في الشركة.

كما أكد بدوره معهد التمويل الدولي على مبدأ المحاسبة والمراجعة، وتناول الإفصاح عن المخاطر والأنشطة خارج الميزانية العمومية، كما قد إشتمل تقرير كادبوري، على مجموعة من الممارسات المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة في مجال حوكمة الشركات.[1]

المطلب الثالث: الأبعاد المحاسبية في تقييم حوكمة الشركات

قام صندوق النقد والبنك الدوليين بإجراء تقييم لحوكمة الشركات في بعض الدول بالاعتماد على مبادئ منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية لحوكمة الشركات، وخضعت مصر لهذا التقييم في عامي 2001 و2004، وفيما يتعلق بمبدأ الإفصاح والشفافية، أوصى التقريرين الصادرين بأهمية الإفصاح عن عوامل المخاطرة المختلفة وضرورة تفعيل قنوات نشر المعلومات من خلال التوسع في عمليات الإفصاح الإلكتروني.[2]

كما تضمن نموذج شرق آسيا لحوكمة الشركات مبدأ مستقل للإفصاح والشفافية يحتوي على مجموعة من المعايير المستخدمة في تقييم الأبعاد المحاسبية في حوكمة الشركات بمجال هيكلة ملكية الشركة وأعضاء مجلس الإدارة والمخاطر وتنبؤات الإدارة والإفصاح الإلكتروني، واقترحت أن يتم تضمين هذه المعلومات في التقارير المالية السنوية أو على شبكة الإنترنيت.[3]

---

[1] محمد عبد الفتاح العشماوي، **إطار محاسبي مقترح لدور حوكمة الشركات في تنشيط سوق الأوراق المالية – مدخل تحليلي لتفعيل إقتصاد المعرفة**–، أعمال المؤتمرات: **(الحوكمة والإصلاح المالي والإداري)**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة، مصر، 2009 ص: 117.

[2] **نفس المرجع السابق**، ص: 92.

[3] كاثرين كوشتا هيلينج، ترجمة سمير كريم، **كيفية إستخدام نظم التصنيف وقوالب التقسيم لتعزيز الحوكمة الجيدة للشركات**، عن كتاب **(حوكمة الشركات في القرن الحادي والعشرين)**، مركز المشروعات الدولية الخاصة، القاهرة، مصر، 2003، ص ص: 174 –176.

كما أن نموذج المملكة المتحدة لحوكمة الشركات يولي إهتمام كبير للمحاسبة أين كان الإفصاح أحد المبادئ الأساسية لها،حيث أنه ينص على إلزامية تقديم مجلس الإدارة تقييما متوازنا ومفهوما عن مركز الشركة، إذ يجب على المجلس توضيح في التقرير السنوي مسؤوليته في إعداد التقارير المالية، كما يجب أن يوضح هذا التقرير مقدرة الشركة على الإستمرار في المدى الطويل وأن يقدم الإفتراضات والمؤهلات التي لدى الشركة الدالة على ذلك.[1]

كما إحتوى نموذج الفلبين لحوكمة الشركات على أوزان ترجيحية لكل بعد من الأبعاد المحاسبية لحوكمة الشركات، ويتضمن مبدأ الشفافية مجموعة من المؤشرات المرتبطة بمدى معاملة المستثمرين والمحللين الماليين معاملة عادلة فيما يتعلق بنشر المعلومات (الإفصاح العادل)، ومدى الإفصاح عبر شبكة الإنترنيت، ومدى مسايرة التقارير المالية للمستويات العالمية من حيث الشكل والإعداد، ومدى توفر المعلومات في التقارير المالية بشكل يمكن من تقييم الموقف المالي وغير المالي للشركة.[2]

أما بنك كريدي ليونيه في فرنسا فيطبق الحوكمة على أساس سبعة أقسام منها، الشفافية التي تحتوي على مؤشرات منها الإفصاح عن الأهداف المالية، نسبة القيمة الإقتصادية المضافة، والإفصاح الفوري عن المعلومات السوقية الحساسة.[3]

[1] محمد مصطفي سليمان، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 70- 71.

[2] مصطفى حسن بسيوني السعدني، **مرجع سبق ذكره**، ص: 173.

[3] **نفس المرجع السابق**، ص: 174.

المبحث الثاني: علاقة حوكمة الشركات بالمعلومة المحاسبية

نظرا للإرتباط القوي بين حوكمة الشركات ومدى صدق المعلومة المحاسبية، لذا حاولنا تسليط الضوء على هذه العلاقة في هذا المبحث وذلك من خلال التطرق للمطالب الثلاثة التالية:

المطلب الأول: الشفافية والإفصاح المحاسبي ؛

المطلب الثاني: جودة المعلومة المحاسبية؛

المطلب الثالث: دور الحوكمة في تحقيق الثقة في المعلومة المحاسبية.

المطلب الأول: الشفافية والإفصاح المحاسبي

لقد تزايد الإهتمام في الفترة الأخيرة بموضوع الشفافية والإفصاح، لأن أساس إتخاذ القرار الإستثماري يعتمد بشكل كبير على صورة الشركة المعطاة من خلال تقاريرها المالية، لذا فكلما اتسمت هذه التقارير بدرجة كبيرة من الشفافية والإفصاح كلما كان القرار سليما وقليل المخاطرة.

أولا: الشفافية

سيتم معالجة الشفافية من خلال مايلي:

1. تعريف الشفافية

للشفافية تعاريف عدة، من بينها:

الشفافية هي:« **مبدأ خلق بيئة تكون فيها المعلومات المتعلقة بالظروف والقرارات والأعمال الحالية متاحة ومنظورة ومفهومة لكل المشاركين في السوق** ».[1]

كما يمكن تعريف الشفافية على أنها مصطلح: « **يرتبط إرتباطا وثيقا بأربع كلمات: المصداقية، الإفصاح والوضوح والمشاركة** ». [2]

---

[1] صلاح الدين حسن، **مرجع سبق ذكره** ، ص: 252.

[2] فارس بن علوش بن بادي السبيعي، **(دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري بالقطاعات الحكومية)**، رسالة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2010، ص 12.

إن مفهوم الشفافية مرتبط بمفهوم المساءلة، لذا فالشفافية تزيد من القدرة على المساءلة من خلال تسهيل عملية المراقبة، أي أن كل من الشفافية والمساءلة يعززان بعضهما.[1]

2. أهمية الشفافية

يمكن إجمال أهمية الشفافية في النقاط التالية:[2]

- إتاحة معلومات تمكن المواطن من الاعتراض المبرر والموثق على أعمال الحكومة التي لا يوافق عليها للمصلحة العامة أو الخاصة؛
- إتاحة المعلومات تجعل الموظف العمومي أكثر حذرا وحرصا على أعماله خشية المساءلة من المواطنين؛
- إتاحة المعلومات. جزء مما يسمى الحكومة المفتوحة والتي تسعى للتواصل الدائم والمستمر مع المواطنين؛
- تساعد شفافية التشريعات عن منع الانحراف، وإزالة المعوقات البيروقراطية وتبسيط الإجراءات وسرعة الإنجاز بعيدا عن الاجتهاد الشخصي في تفسير الأنظمة؛
- تعد الشفافية مسألة محورية في عملية التنمية. حيث تعمل على تحقيق الديمقراطية والمساءلة وتأكيد حق المواطن في مراقبة وفهم تقييم القرارات التي يتخذها المسؤولين؛
- تدعو الشفافية للانفتاح الإداري، والمكاشفة والإفصاح وتساعد الأفراد في التعبير عن ذاتهم الأمر الذي يرفع من درجة الرضا الوظيفي للأفراد؛
- تساهم الشفافية في الارتقاء بمستوى الأداء النوعي وجودة النتائج، ورقي المنظمة؛
- تساهم في إنعاش السوق المالي؛
- إزالة العوائق البيروقراطية والروتينية؛
- للشفافية دور في الخصخصة.

---

[1] طارق عبد العال حماد، **نموذج مقترح لقياس مستوى الشفافية في ضوء خصائص المنشآت في البيئة المصرية . دراسة ميدانية، (مجلة الفكر المحاسبي)**، جامعة عين شمس، العدد الأول، القاهرة،2006، ص:99.

[2] دودين أحمد يوسف، **(أساسيات التنمية الإدارية والاقتصادية في الوطن العربي)**، الأكاديميين للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص 313.

لذا فإن أهمية الشفافية تكمن في أنها قناة مفتوحة للإتصال بين أصحاب المصلحة والمسؤولين وهي بذلك أداة هامة جدا لمحاربة للفساد الذي ينتشر خاصة في الدول النامية حيث يتطلب الكشف عن مختلف القواعد والقوانين والأنظمة والتعليمات والمعايير والآليات بشكل عام للإقرار عمليا بالمساءلة والمحاسبة في حالة عدم احترام أو مراعاة تلك الآليات والقواعد.

3. أهداف الشفافية

تسعى الشفافية بشكل عام إلى توفير المتطلبات الأساسية لبيئة العمل. يمكن من خلالها تحديد اتجاهات ومخرجات المنظمة بطريقة واضحة تسمح بتبادل المعلومات والتغذية المرتدة من المجتمع الخارجي، وبالتالي التنبؤ بالتغييرات التي قد تحدث في المستقبل، وعليه فإن بعض أهداف الشفافية يمكن أن تتضمن التالي:[1]

- مكافحة الفساد بكل صوره وأشكاله؛
- تعزيز الرقابة الإدارية وزيادة كفاءتها من خلال الدقة والوضوح في القوائم المالية والممارسات الإدارية المعمول بها؛
- المحافظة على الاستثمارات الوطنية وجذب الاستثمارات الأجنبية؛
- إنعاش السوق المالي من خلال تحقيق المصداقية في توفير المعلومات المالية؛
- إغلاق الأبواب أمام الروتين والبيروقراطية الإدارية؛
- توفير الوقت والتكاليف وتجنب الإرباك والفوضى في عمل العاملين؛
- ترسيخ قيم التعاون وتضافر الجهود ووضوح النتائج، إذ يكون أداء الأعمال والمحاسبة عليها جماعيا؛
- منع الممارسات الإدارية الخاطئة؛
- زيادة العاملين والمواطنين بالمنظمة.

وكخلاصة فإن أهداف الشفافية تتمحور أساسا حول مكافحة الفساد بأنواعه وأضفاء الصدق، وتسهيل المعاملات من أجل رفع كفاءة الأسواق والنهوض بالاقتصاد.

[1] محمود إبراهيم أحمد إبراهيم الرزيقي، **(الشفافية كسلوك وظيفي وأثرها على الأداء الإداري)**، الأمانة العامة لديوان الزكاة، الخرطوم، السودان، 2015، ص ص 29-30.

4. مميزات المعلومة الشفافة

حتى تتصف المعلومة بالشفافية هناك جملة من الشروط يجب توافرها منها:[1]

- أن تكون الشفافية في الوقت المناسب لأن تأخرها يجعل منها شكلية فقط ولاقيمة منها؛
- أن تتاح الشفافية لكافة الجهات في ذات الوقت؛
- أن تكون واضحة شارحة لنفسها بنفسها، على أنه يجب ملاحظة ألا تخل الشفافية بالمبادئ العامة للحفاظ على بعض المعلومات المتصلة بسرية العمل؛
- أن يعقب الشفافية مساءلة، فالشفافية في حد ذاتها ليست غاية بل وسيلة لإظهار الأخطاء، ومساءلة مرتكبيها وذلك في إطار الوسائل القانونية المنظمة لذلك.

وبالتالي حتى تتسم المعلومة بالمقدة بالشفافية يجب أن تتصف بجملة من الخصائص وهي أن تكون متاحة لكل الأفراد دون إنتقائية في الوقت المناسب وأن تكون واضحة ومفهومة ولا تحتمل التأويلات

5. العوامل المعيقة للشفافية

هناك عدة عوامل تعوق إرساء مبدأ الشفافية خاصة في الدول النامية ويمكن تصنيف هذه المعوقات تحت واحد أو أكثر من العوامل التالية:[2]

- **الفساد:** حيث تتسم الدول الناشئة (بالتي خرجت مؤخرا من مرحلة الحزب الواحد، التخطيط المركزي، هيمنة المؤسسات الحكومية على وسائل الإنتاج) بصفات سلبية متعددة لا يعلم إن كان بعضها سببا للفساد أو نتاجا له.
- **الجهل:** حيث أن العديد من القائمين على الإنتاج أو تقديم الخدمات سواء على المستوى الخاص أو العام هم نتاج مرحلة الحكم الشمولي في المجتمعات الناشئة في الستينات والسبعينات من القرن الماضي، وهي الحقبة التي لا تقيم وزنا للمواطن ولا لحقه في الحصول على الحد الأدنى من الشفافية المطلوبة.
- **ضعف أو غياب الإطار القانوني:** وهذا فيما يخص الاطار اللازم لحماية المواطن من غياب الشفافية مما يزيد من تفاقم المشكلة وصعوبة التعامل معها.

---

[1] صلاح الدين حسن، **مرجع سبق ذكره** ، ص ص: 259- 260.

[2] **نفس المرجع السابق**، ص: 260.

- **معوقات سياسية واجتماعية أخرى:** تتمثل في غياب الحياة النيابية السليمة، وغياب الدور الفعال لمؤسسات المجتمع المدني، مما يؤدي إلى اختفاء مبدأ المساءلة تماما.

ومنه يتضح أن من أبرز العراقيل التي تقف أمام شفافية المعلومة هي: الفساد بأنواعه سواء كان إداري أو مالي، الجهل لكيفية إعداد المعلومة وإيصالها لمستحقيها، ضعف الإطار القانوني الذي يحمي الأفراد، إضافة إلى وجود جملة من المعوقات السياسية والإجتماعية الأخرى التي قد تكون سائدة.

ثانيا: الإفصاح المحاسبي

سيتم التعرض في هذا العنصر إلى تعريف الإفصاح المحاسبي وأنواعه، وصفات الواجب توفرها في المعلومة المفصح عنها.

1. تعريف الإفصاح المحاسبي

هناك عدة تعاريف قدمت للإفصاح المحاسبي نذكر منها مايلي:

الإفصاح هو: « عملية إظهار المعلومات المالية سواء كانت كمية أو وصفية في القوائم المالية، أو الهوامش والملاحظات والجداول المكملة في الوقت المناسب، مما يجعل القوائم المالية غير مظللة وملائمة لمستخدميها من الأطراف الخارجية، والتي ليس لها سلطة الإطلاع على الدفاتر والسجلات للشركة» .[1]

ويعرف الإفصاح على أنه: «عملية إظهار المعلومات المالية سواء كانت كمية أو وصفية في القوائم المالية أو في الهوامش والملاحظات والجداول المكملة في الوقت المناسب، مما يجعل القوائم المالية غير مضللة وملائمة لمستخدمي القوائم المالية من الأطراف الخارجية والتي ليس لها سلطة الإطلاع على الدفاتر والسجلات للشركة ».[2]

[1] صديقي مسعود، صديقي فؤاد، **إنعكاس النظام المحاسبي المالي على سياسات الإفصاح في الجزائر**، ملتقى وطني حول **(واقع وآفاق النظام المالي المحاسبي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر)**، جامعة الوادي، 5-6 ماي 2013، ص :3.

[2] زغدار أحمد وسفير محمد، **خيار الجزائر بالتكيف مع متطلبات الإفصاح وفق معايير الحاسبة الدولية IAS/IFRS**، **(مجلة الباحث)**، كلية العلوم الاقتصادية، العدد السابع، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2009-2010، ص83.

وعرف الإفصاح على أنه: « إتباع سياسة الوضوح الكامل وإظهار جميع الحقائق المالية التي تعتمد عليها الأطراف المهتمة بالمشروع فالإفصاح لايعني مجرد توفير البيانات والمعلومات والسماح بالاطلاع عليها وإنما أن تتعهد الشركات بتقديم تلك المعلومات بصفة دورية للأطراف المهتمة بها ».[1]

كما يعني الإفصاح:« إتباع سياسة الوضوح الكامل وإظهار جميع الحقائق المالية الهامة التي تعتمد عليها الأطراف المهتمة بالمشروع ».[2]

كما عرف على أنه: « بث المعارف أو نقل المعلومات من مصدر إنتاجها إلى مستقر الإستفادة منها أو استخدامها، فالإفصاح هو نقل هادف إلى نقل المعلومات ممن يعلمها لمن لايعلمها». [3]

كما يعرف على أنه: « عملية ومنهج توفير المعلومات وجعل القرارات المتصلة بالسياسة المتبعة من جانب المؤسسة معروفة ومعلومة من خلال النشر في الوقت المناسب ».[4]

من خلال التعاريف السابقة نستنتج أن الإفصاح المحاسبي هو تلك العملية التي تؤدي إلى نشر وعرض المعلومات بشكل يجعل من هذه المعلومات ملائمة لإتخاذ القرار وتتميز بالشفافية، لأن الإفصاح الصادق سيحث الإدارات إلى توخي الحذر والمصداقية في نشر هذه المعلومات التي ستكون حتما تعكس الواقع الفعلي بدرجة جيدة.

2. أنواع الإفصاح المحاسبي

للإفصاح المحاسبي عدة أنواع نذكرها كما يلي: [5]

أ. **الإفصاح الكامل:** يرتبط هذا المستوى من الإفصاح بمدى شمولية التقارير المالية وتغطيتها لجميع المعلومات ذات التأثير المحسوس على قرارات مستخدم تلك المعلومات، إلا أن الإفصاح

---

[1] طارق عبد العال حماد، **(التحليل الفني والأساسي للأوراق المالية)**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1998، ص: 280.

[2] بلعادي عمار وجاوحدو رضا، **دور حوكمة الشركات في رؤساء قواعد الإفصاح والشفافية**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي الأول حول: **(الحوكمة المحاسبية للمؤسسة –واقع ورهانات وأفاق–)**، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة أم البواقي، يومي 7–8 ديسمبر2010، ص13.

[3] محمد سمير الصبان، **(أصول القياس وأساليب الإتصال المحاسبي)**، الدار الجامعية، بيروت، 1991، ص: 350.

[4] صلاح الدين حسن، **مرجع سبق ذكره**، ص: 252.

[5] مجدي أحمد الجعبري، **(الإفصاح المحاسبي في ضوء معايير المحاسبة الدولية، دراسة ميدانية لشركة سابك السعودية)**، على الموقع: www.rooad.net/ uploads/news/ifsah يوم: 9مارس2016.

عن جميع المعلومات الجوهرية المتعلقة بالقوائم المالية تبقى هدفا صعب المنال للأسباب التالية: إرتفاع تكلفة إنتاج المعلومة وتوصيلها لمستخدمها؛ كما أن الزيادة غير المهمة في الإفصاح قد ينجم عنها صعوبة إستعاب هذه المعلومات مما يؤدي إلى صعوبة تفسيرها والإستفادة منها.

ب. **الإفصاح العادل:** يشير هذا النوع إلى المعاملة المتوازنة والعادلة لإحتياجات جميع مستخدمي القوائم المالية، لذا وجب أن تحتوي القوائم المالية على معلومات كافية تضمن من خلالها عدم ترجيح مصلحة فئة معينة على حساب أخرى.

ج. **الإفصاح الكافي:** يعني توفير الحد الأدنى من المعلومات في القوائم المالية لمتخذي القرار، بشكل يمكنهم من الاستثمار في سوق الاوراق المالية.

د. **الإفصاح الملائم:** هذا النوع يراعي حاجة مستخدمي البيانات وظروف المؤسسة وطبيعة نشاطها، إذ أنه ليس من المهم الإفصاح عن المعلومات المالية بل الأهم أن تكون ذات قيمة ومنفعة لقرارات المستثمرين والدائنين، وأن تتناسب مع نشاط المؤسسة وظروفها الداخلية. ويمكن اختصار ذلك على أنه الملائم لحاجة مستخدمي البيانات وظروف المؤسسة وطبيعة المؤسسة.[1]

هـ. **الإفصاح التثقيفي (الإعلامي):** أي أنه يجب التحول نحو المطالبة بالإفصاح عن المعلومات الملائمة لإتخاذ القرار.

و. **الإفصاح الوقائي (التقليدي):** أي أن الإفصاح في القوائم المالية يجب أن يجعلها غير مضللة لأصحاب الشأن، ويهدف هذا النوع من الإفصاح إلى حماية المجتمع المالي، وخاصة المستثمر العادي الذي له قدرة محدودة في استخدام المعلومات المحاسبية.

ز. **الإفصاح الإختياري:** تعددت الدراسات التي تناولت مفهوم الإفصاح الاختياري إلا أنه يتمثل في إضافة معلومات وبيانات بواسطة الشركات لإعلام متخذي القرار عن المعلومات المالية وغير المالية زيادة على متطلبات الإفصاح الإجباري فهو يمثل خيارات حرة من قبل إدارة الشركة

[1] خدام فالح جيجان، **أثر الإفصاح المحاسبي عن التكاليف البيئية في ترشيد قرارات الإستثمار والتمويل وتحقيق ميزة تنافسية للشركات، (مجلة الإدارة والإقتصاد)**، العدد91، دمشق،2012، ص108.

لتوفير معلومات محاسبية ومعلومات أخرى في التقارير المالية السنوية للشركة تبدو ملائمة لإحتياجات القرار للمستخدمين.[1]

ح. **الإفصاح التفاضلي:** يعتمد الإفصاح التفاضلي على التقارير السنوية المختصرة (الملخصة) بحجة أن بعض المساهمين يحتاجون إفصاحا شاملا، ولكن الكثير منهم لا يحتاجون إلى معلومات مالية ملخصة وذات تحليل فني أقل، أي أن مؤيدي الإفصاح التفاضلي يفترضون مستثمرا أقل دراية وإستيعابا من المستثمر العادي الذي تفرضه مهنة المحاسبة.

ط. **الإفصاح الإجباري(المقنن):** يقصد بأنه توجد هيئة أو منظمة معينة تصدر المعايير أو الأسس التي تحكم إعداد القوائم والتقارير المالية وكذلك تحدد نوع وكمية المعلومات التي تحوي هذه القوائم والتقارير إذ يهدف الإفصاح الإجباري إلى تحقيق المصلحة العامة.[2]

ي. **الإفصاح المثالي:** يتحقق عندما تكون التقارير مالية المنشورة على درجة عالية من التفضيل والثقة والمصداقية وأن يتم عرضها بالصورة وفي الوقت الذي يناسب إحتياجات ورغبات المستخدم.

ك. **الإفصاح الممكن أو الواقعي:** هو الذي يوازن بين الفائدة التي تتحقق من المعلومات، وبين تكلفة تلك المعلومات، ويركز هذا المفهوم على المبادئ والأصول المحاسبية والسياسات الإدارية.[3]

وعليه فللإفصاح عدة أنواع تتباين فيما بينها حسب الهدف من نوع الإفصاح المرغوب

---

[1] حسين دحدوح ورشا حمادة، **دور الإفصاح الإختياري في تعزيز الثقة بالتقارير المالية للشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية، (مجلة جامعة دمشق للعلوم الإقتصادية والقانونية)**، المجلد 30، العدد الثاني، كلية الإقتصاد، قسم المحاسبة، دمشق، سوريا، 2014، ص 193.

[2] كمال الدين الدهراوي والسيد سرايا محمد، **(المحاسبة والمراجعة)**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر،2001، ص66.

[3] أحمد مخلوف، **الأزمة المالية العالمية وإستشراف الحل باستخدام مبادئ الإفصاح والشفافية وحوكمة الشركات من المنظور الإسلامي**، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى العلمي الدولي حول:(**الأزمة الإقتصادية والمالية الدولية والحوكمة العالمية)**، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، يومي 10-11 أكتوبر2009 ، ص: 03.

3. أهمية الإفصاح المحاسبي

تتمثل أهمية الإفصاح المحاسبي في مايلي: [1]

- توفير المعلومات التي تفيد المستثمرين والدائنين (الحاليين والمرتقبين) وغيرهم من مستخدمي المعلومات لترشيد القرارات الاستثمارية والإئتمانية وغيرها من القرارات الإقتصادية؛
- توفير المعلومات التي تفيد المستثمرين والدائنين (الحاليين والمرتقبين) حول التدفقات النقدية وذلك من حيث تقدير حجم وتوقيت التدفقات النقدية المتوقعة؛
- تقديم المعلومات المتعلقة بالموارد الإقتصادية للمؤسسة وإلتزاماتها والتغيرات التي تطرأ على هذه الموارد والالتزامات؛
- يساعد في توفير المعلومات اللازمة لتقييم أداء وقدرة الإدارة على النهوض بمسؤولياتها والحكم على كفاءة أدائها؛
- تساعد المعلومات المتوفرة في التقارير المالية المساهمين في بيان مدى نجاح الإدارة في إدارة الأموال إدارة اقتصادية تهدف إلى تنمية حقوق المساهمين؛
- يؤدي إلى توفير قوائم وتقارير مالية إضافية معدلة للتقلبات في المستوى العام للأسعار بالإضافة إلى القوائم التاريخية غير المعدلة؛
- يمكن من إظهار القيمة الاقتصادية الحقيقية لبعض عناصر الموارد الهامة التي يرتكز عليها مستقبل الوحدة المحاسبية وإستمرارها في صورة قوائم وتقارير مساعدة تهربا من الموضوعية والتكلفة التاريخية والإبقاء عليها في نفس الوقت؛
- يمكن من إظهار مدى مساهمة الوحدة المحاسبية في تحمل مسؤولياتها الإجتماعية في صورة قوائم وتقارير مالية لا يعتمد فيها على إمكانية القياس النقدي؛
- كما يؤدي إلى الإستفادة من إمكانيات التطبيق التي يتبعها في إظهار صورة الوحدة المحاسبية والإطار البيئي الذي تعمل في ظله مما يقارب من الحقيقة المرغوب معرفتها عنها.

[1] عطا الله وارد خليل و محمد عبد الفتاح العشماوي، (**الحوكمة المؤسسية: المدخل لمكافحة الفساد في المؤسسات العامة والخاصة**)، مكتبة الحرية للنشر والتوزيع، القاهرة،مصر، 2008، ص: 104.

4. أهداف الإفصاح المحاسبي

يمكن تقسيمها إلى اتجاهين كما يلي:[1]

أ. **الإتجاه التقليدي في الإفصاح:** وهو الذي يهتم بالمستثمر الذي له دراية محدودة باستخدام القوائم المالية فيقضي بضرورة تبسيط المعلومات المنشورة بحيث تكون مفهومة للمستثمر محدود المعرفة مع التركيز على المعلومات التي تتصف بالموضوعية والبعد عن تقديم المعلومات التي تعكس درجة كبيرة من عدم التأكد وفي ذلك كله حماية لهذا المستثمر من التعامل غير العادل في سوق المال.

ب. **الإتجاه المعاصر في الإفصاح:** يهدف إلى تقديم المعلومات الملائمة لاتخاذ القرارات، وفي ظل هذا الهدف فإن نطاق الإفصاح لم يعد مقتصرا على تقديم المعلومات المالية التي تتمتع بأكبر قدر من الموضوعية والتي تتناسب مع قدرات المستثمر العادي، بل يتسع نطاق الإفصاح ليشمل المعلومات الملائمة التي تحتاج إلى درجة كبيرة من الدراية والخبرة في فهمها واستخدامها والتي يعتمد عليها المستثمرين الواعين، والمحللين الماليين في اتخاذ قراراتهم وعليه فإن أهداف الإفصاح المحاسبي في التقارير المالية تكمن في مدى توافر المعلومات الدقيقة والموثوق بها والتي يعتمد عليها في إتخاذ القرار، وأن تكون المعلومات خالية من الغش والخداع، وأن يكون تقديمها في المواعيد المحددة ليتم نشرها حتى تتمكن جميع الجهات المعنية الإستفادة منها سواء كانوا مستثمرين أو جهات رقابية أو حكومية.

5. الصفات الواجب توافرها في المعلومة المفصح عنها

وحتى تتمكن المعلومات المحاسبية المعروضة في القوائم المالية من تحقيق هدفها في الإفصاح فإنها يجب أن تتمتع بالصفات (سيتم التفصيل في هذه الخصائص في المطلب الخاص بجودة المعلومة المحاسبية) التالية:[2]

- **الشمولية؛**

---

[1] أحمد السيد حمد الله، **مدى أهمية المعلومات المحاسبية للمستثمرين – منهج مقترح لتطوير الإفصاح المحاسبي لتنشيط سوق المال المصري، (مجلة البحوث التجارية)**، المجلد 15 العدد02، جامعة الزقازيق، مصر، جويلية 1993، ص ص: 104- 105.

[2] زرار العياشي، **أثر تطبيق قواعد حوكمة الشركات على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية للشركات**، الملتقى الدولي الأول حول **(الحوكمة المحاسبية للمؤسسة: واقع ورهانات وآفاق)**، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 7- 8 ديسمبر 2010، ص ص: 13- 14.

- **الدقة؛**
- **الملائمة؛**
- **التوقيت؛**
- **الوضوح.**

وبالتالي فالإفصاح يهدف لنشر المعلومة الجيدة في وقتها المناسب وبشكل مفهوم حتى يمكن مستخدميها من الاستفادة منها.

المطلب الثاني: جودة المعلومة المحاسبية

تعتبر جودة المعلومة المحاسبية مسعى المؤسسات لزيادة ثقة المتعاملين معها، ولهذا زاد الاهتمام بحوكمة الشركات وخاصة من الناحية المحاسبية والمالية والاقتصادية والمتعلقة بإعداد التقارير والقوائم المالية المفصح عنها، وبالتالي السعي نحو تحقيق جودة المعلومات المحاسبية التي تتضمنها تلك التقارير

أولا: تعريف المعلومة المحاسبية

بداية سيتم التطرق لتعريف المعلومة كما يلي:

- تعرف المعلومة على أنها: «**مجموعة من البيانات التي تمت معالجتها وترتيبها ووضعها بشكل مفهوم وذا معنى ومفيد**». [1]
- كما عرفت أنها:«**استخبارات لها معنى ومفيدة للشخص المقصود وهي ضرورية لإتخاذ القرارات الحاسمة**». [2]
- كما أنها: « **عبارة عن معرفة مشتقة من تنظيم وتحليل البيانات، أي أنها بيانات ذات منفعة في تحقيق أهداف المنظمة**».[3]

[1] مصباح الطيطي،(**إدارة تكنولوجيا المعلومات**)، الطبعة الأولى، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص: 22.

[2] إبراهيم الجزراوي، (**أساسيات نظم المعلومات المحاسبية**)، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص: 25.

[3] صلاح الدين عبد المنعم مبارك،(**نظم المعلومات المحاسبية والإدارية**)، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، دون سنة نشر، ص: 23.

وعليه فالمعلومة تعتبر وسيلة للاتصال، تمكن المؤسسة من أن تتفاعل مع محيطها الخارجي، وتساعد الفاعلين فيها من اتخاذ القرار الحاسم.

في حين أن المعلومة المحاسبية تعرف على أنها:

- « كل المعلومات الكمية وغير الكمية التي تخص الأحداث الإقتصادية التي تتم معالجتها، والتقرير عنها بواسطة نظم المعلومات المحاسبية في القوائم المالية المقدمة للجهات الخارجية، وفي خطط التشغيل والتقارير المستخدمة داخليا ».[1]

وعليه فالمعلومة المحاسبية هي كل مايرد في القوائم المالية من أحداث وخطط تساعد الأطراف المستخدمة لها من التقييم الجيد للمؤسسة وكذلك تمكنهم من اتخاذ القرارات الحاسمة.

ثانيا: مفهوم جودة المعلومة المحاسبية

تحدد مفاهيم جودة المعلومات الخصائص التي تتسم بها المعلومات المحاسبية المفيدة أو القواعد الأساسية الواجب استخدامها لتقييم نوعية المعلومات المحاسبية، ويؤدي تحديد هذه الخصائص إلى مساعدة المسؤولين عند وضع المعايير المحاسبية، كما تساعد المسؤولين عند إعداد القوائم المالية في تقييم المعلومات المحاسبية التي تنتج من تطبيق طرق محاسبية بديلة، وعادة ما تكون هذه الخصائص ذات فائدة كبيرة للمسؤولين عن إعداد التقارير المالية في تقييم نوعية المعلومات التي تنتج عن تطبيق الطرق والأساليب المحاسبية البديلة.[2]

كما تعني جودة المعلومة المحاسبية ما تتمتع به المعلومات المحاسبية من مصداقية وما تحققه من منفعة للمستخدمين وأن تخلو من التحريف والتضليل، وأن تعد في ضوء مجموعة من المعايير القانونية والرقابية والمهنية والفنية، بما يساعد على تحقيق الهدف من استخدامها. [3]

---

[1] قاسم محسن إبراهيم الحبيطي وزياد هاشم يحي السقا، **(نظام المعلومات المحاسبية)**، وحدة الحدباء للطباعة والنشر، الموصل، العراق، 2003، ص: 27

[2] هوام جمعة ولعشوري نوال، **دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومة المحاسبية**، الملتقى الدولي الأول حول:**(الحوكمة المحاسبية للمؤسسة واقع ورهانات وآفاق)**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 08 و09 ديسمبر 2010، ص: 13.

[3] محمد أحمد إبراهيم خليل، **دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية**، مجلة: **(الدراسات والبحوث التجارية)**، العدد الأول،كلية التجارة بنها، مصر، 2005، ص:26.

ونظرا لأهمية مفهوم جودة المعلومات المحاسبية الذي يتضح عند إعداد القوائم المالية وتحقيق متطلبات الإفصاح اللازمة بما يخدم مستخدمي المعلومات المحاسبية، لذلك نجد مجلس معايير المحاسبة المالية في الولايات المتحدة الأمريكية (FASB) إلى إصدار البيان رقم 02 سنة 1980 "الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية"، والتي تمثل المدخل الضروري لتأصيل وتطوير المفاهيم المحاسبية اللازمة لوضع مجموعة من المعايير التي يمكن الإعتماد عليها عالميا في إعداد القوائم والتقارير المالية وخدمة متخذي القرار والمستفيدين منها.[1]

وخلاصة تعني جودة المعلومة المحاسبية المميزات الخصائص التي تتضمنها المعلومات المعروضة في كل من القوائم والتقارير المالية الخالية من التحريف والمغالطة، وأن تكون معدة وفق معايير قانونية ومهنية ورقابية.

ثالثا: معايير قياس جودة المعلومة المحاسبية

ونظرا لعدم وجود تعريف موحد لجودة المعلومة المحاسبية إلا أن هناك معايير عامة لقياسها وهي كما يلي:[2]

- الدقة: إن المعلومة الدقيقة تكون مهمة في التقييم الجيد والدقيق للأحداث الماضية والحاضرة والمستقبلية؛
- المنفعة: أي إستخدام المعلومة لمنفعة معينة سواء كانت منفعة شكلية (أي تجانس الشكل مع احتياجات المستخدم)، أو منفعة زمنية (أي الحصول عليها وقت الحاجة لها)، أو منفعة التقييم (تكمن في أهميتها وقدرتها في تقييم وتصحيح نتائج تنفيذ القرار)؛
- الفاعلية: أي مدى تحقيق المعلومة المحاسبية للأهداف المسطرة لأجلها وذلك بمقارنتها مع نتائج استخدامها؛

[1] عطا الله خليل وآخرون، (**الحوكمة المؤسسية المدخل لمكافحة الفساد في المؤسسات العامة والخاصة**)، مكتبة الحرية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2008، ص: 105.

[2] مؤيد محمد الفضل وعبد الناصر إبراهيم نور، (**المحاسبة الإدارية**)، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2002، ص ص: 305-306.

- التنبؤ: أي كلما كانت المعلومة مساعدة على التنبؤ كلما كانت ذات جودة، أي استخدام حقيقة عن الماضي للتنبؤ بمعلومات متوقعة في المستقبل؛
- الكفاءة: أي تحقيق الأهداف بأقل استخدام ممكن للموارد.

كما يمكن تصنيف معايير جودة المعلومة المحاسبية كما يلي:[1]

1. معايير قانونية

تسعى العديد من المؤسسات المهنية في العديد من الدول لتطوير معايير لجودة التقارير المالية وتحقيق الالتزام بها من خلال سن تشريعات وقوانين واضحة ومنظمة لعمل هذه المؤسسات مع توفير هيكل تنظيمي فعال يقوم بضبط جوانب الأداء في المؤسسة بما يتوافق مع المتطلبات القانونية التي تلزم الشركات بالإفصاح الكافي عن أدائها.

2. معايير رقابية

ينظر إلى عنصر الرقابة بأنه أحد مكونات العملية الإدارية التي يرتكز عليها كل من مجلس الإدارة والمستثمرين، ويتوقف نجاح هذا العنصر على وجود رقابة فعالة تحدد دور كل من لجان المراجعة وأجهزة الرقابة المالية والإدارية في تنظيم المعالجة المالية وكذلك دور المساهمين والأطراف ذات العلاقة في تطبيق قواعد الحوكمة بواسطة أجهزة رقابية للتأكد من أن سياستها وإجراءاتها تنفذ بفاعلية وأن بياناتها المالية تتميز بالمصداقية مع وجود تغذية عكسية مستمرة وتقييم للمخاطر وتحليل للعمليات وتقييم الأداء الإداري ومدى الالتزام بالقواعد والقوانين المطبقة.

3. معايير مهنية

تهتم الهيئات والمجالس المهنية المحاسبية بإعداد معايير المحاسبة والمراجعة لضبط أداء العملية المحاسبية,مما ابرز معه مفهوم مساءلة الإدارة قبل الملاك للاطمئنان على استثماراتهم، والتي أدت بدورها إلى ظهور الحاجة لإعداد تقارير مالية تتمتع بالنزاهة والأمانة.

[1] هوام جمعة ولعشوري نوال، **مرجع سبق ذكره**،ص ص: 17- 18.

4. **معايير فنية**

إن توفر معايير فنية يؤدي إلى تطوير مفهوم جودة المعلومات مما يعكس بدوره على جودة التقارير المالية ويزيد ثقة المساهمين والمستثمرين وأصحاب المصالح بالشركة ويؤدي إلى رفع وزيادة الاستثمار. قلقد توجهت مجالس معايير المحاسبة وعلى رأسها مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي **FASB** نحو إصدار معايير عديدة تساهم في توفير وضبط الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية المالية المطلوبة.

وعليه تتضح أن وجود معايير لضبط جودة التقارير المالية يكون له أثر كبير في تطوير وتفعيل دور الجهات التنظيمية للحوكمة من خلال وضع هياكل لتنظيم العملية الإدارية وسن القوانين التي تنظم عمل الشركات وتحفظ حقوق المساهمين ، وكذلك بيان أهمية الرقابة والدور المنوط بالمراجع الخارجي مع وجود نظام رقابي يظهر الحاجة للمساءلة مما يزيد ثقة المستثمرين بإدارة المؤسسة. ولذلك فإن مهنة المحاسبة والمراجعة ترتبط ارتباطا وثيقا بقواعد الحوكمة، حيث تعتبر المحاسبة والمراجعة من أكثر المجالات العلمية والمهنية تأثرا بمبادئ وإجراءات الحوكمة، كما أن مبادئ إجراءات الحوكمة هي الأخرى تلعب دورا كبيرا في مجال تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة من خلال إصدار التشريعات والقوانين التي تحكم عملية الإشراف والرقابة.

رابعا: خصائص جودة المعلومات المحاسبية

تعتمد الجودة في هذا الإطار على مجموعة من الخصائص التي تسعى لتحقيق الغاية الأساسية ومنها:[1]

- **الملاءمة**

تدل ملاءمة البيانات المالية على قدرتها في التأثير على اتخاذ القرار سيما القرارات الاقتصادية منها، حيث أنها تعكس أحداثا ماضية أو حالية أو تدل على أحداث مستقبلية، كما وأنها تقدم تقييمات ومقارنات سابقة.

- **قابلية الفهم**

وتقتضي إعداد التقارير المالية وفقا لصيغ ومفردات تتناسب وقدرات مستخدميها على الفهم، أي أنه يجب أن تكون هذه المعلومات المالية على قدر كاف من القابلية للفهم لمستخدميها الذين هم على دراية

[1] ربا ماجد بصول، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 95- 97.

بالنشاطات التجارية والاقتصادية والمحاسبية، وتتوفر لديهم الرغبة لبذل الجهد الكافي لفهم هذه المعلومات من خلال دراستها وتحليلها حتى يتمكن مستخدمها من فهمها بالمعنى المقصود منها، إضافة إلى أنه يجب أن تبتعد هذه المعلومات عن التعقيد والصعوبة أي أنه يجب أن تعرض وفقا لأسلوب يمكن القارئ الذي يمتلك الخلفية المعلوماتية الكافية بالقوائم المالية من فهمها.

- **قابلية التحقق**

أي أن تكون المعلومات موثوقة ويمكن التحقق منها.

- **الحياد**

أي أن تنشر المعلومات لمواجهة الإحتياجات العامة لمستخدمي التقارير المالية دون التحيز لفئة معينة، كما يجب أن لاتؤثر على عرض المعلومات أو إختيار تلك التي يتم عرضها قصدا لاتخاذ إما محسوم مسبقا أو توجه القرار باتجاه معروف سلفا.

- **التوقيت المناسب**

يعتبر التوقيت المناسب خاصية هامة من خصائص النجاح في عملية اتخاذ القرار، فلهذا يجب أن تصل المعلومات لمتخذيها في الوقت المناسب فلا فائدة من وصول المعلومات في وقت متأخر لمن يستخدمها لأنها تفقد منفعتها إذا لم تكن متاحة. ويرتبط التوقيت المناسب بالقوائم المالية أي يمكن إتاحة هذه المعلومات التي تتضمنها القوائم المالية لفترات دورية متقاربة.

- **قابلية المقارنة**

حيث يجب توفير المعلومات بطريقة تمكن مستخدميها من إجراء مقارنة وإظهار أوجه التشابه والإختلاف الناتجة عن طبيعة الأنشطة التي تؤديها المؤسسات، ولتحقيق ذلك كان لابد من وجود التوحيد في تطبيق المبادئ المحاسبية ومعايير الإفصاح عنها، وإعلام مستخدمي هذه المعلومات بالسياسات المحاسبية المعتمدة وأية تغييرات قد تحدث في تلك السياسات والآثار المترتبة وأسباب التغيير، ولزيادة تلبية رغبات مستخدمي البيانات المالية في مقارنة المركز المالي ونتائج الأعمال والتغيرات في المركز المالي للمؤسسة الواحدة من فترة لأخرى، فإنه يجب أن تظهر المعلومات المماثلة للفترات السابقة.

- **التوازن بين التكلفة والمنفعة**

بمعنى أنه لابد وأن تكون المنفعة المتوقعة من المعلومات المحاسبية أكبر من التكلفة المدفوعة من أجل الحصول عليها.

إضافة إلى:

- **المصداقية (الموثوقية)**

الموثوقية للمعلومات المحاسبية تقدر بمقدار المعلومات التي يتم نشرها في التقارير المالية الخالية من الأخطاء والتحيز في العرض، والتصور الصادق للأحداث والعمليات الاقتصادية.

وتمثل خاصية الموثوقية في المعلومات المحاسبية ضرورة ملحة للأفراد الذين لا يتوفر لديهم الوقت والخبرة الكافية لتقييم محتويات التقارير المالية واختيار المعلومات المفيدة لهم. [1].

- **الشمول**

أي أن تتصف المعلومات المالية بجميع الخصائص النوعية المذكورة سابق.

ومما سبق يتضح بأن جودة المعلومة المالية تتميز بخصائص معينة تعمل على تحقيق الغرض المرجو منها، على أن تكون هذه المعلومات ملائمة وقابلة للفهم والتحقق، إضافة إلى الحياد وإصدارها في الوقت المناسب وأن تكون قابلة للمقارنة وأن تراعى فيها التكلفة وأن تكون موثوقة من طرف مستخدميها.

خامسا: العوامل المؤثرة في جودة المعلومات المحاسبية

هناك مجموعة من العوامل تؤثر على جودة المعلومة المحاسبية وهي كما يلي:[2]

[1] دونالد كيسو و جيري بجانت، ترجمة ترجمة أحمد حامد حجاج ، **(المحاسبة المتوسطة)**، الجزء الأول ،دار المريخ ، الرياض، المملكة العربية السعودية،ص70.

[2] رضوان حنان و نزار البلداوي، (**مبادئ المحاسبة المالية – القياس والإفصاح في القوائم المالية)**،الطبعة الثانية، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص ص: 31-32.

1. العوامل التي لها علاقة بالبيئة

ولأن التقارير المالية تختلف من دولة إلى أخرى لأسباب اجتماعية واقتصادية وسياسية وعوامل ناتجة عن حاجة المستفيدين إلى المزيد من المعلومات الإضافية عن التغيرات البيئية وأثرها على الوحدة الاقتصادية، وذلك بغرض المقارنة بين الوحدات الاقتصادية وتحديد المسؤوليات الاجتماعية لكل منها.

2. العوامل التي لها علاقة بالمعلومات

حيث تتأثر جودة التقارير المالية بمدى توافر الملاءمة والثقة في المعلومات المقدمة من خلاله، علاوة على القابلية للتحقق والمقارنة، ومقارنة التكلفة بالعائد، أي أن تكون المنفعة المحققة من المعلومة تفوق تكلفة الحصول عليها وإعدادها وعرضها في القوائم المالية.

3. عوامل ناتجة عن المستخدمين

إذ تختلف حاجة المستفيدين إلى المعلومات الإضافية كالتغيرات البيئية وأثرها على الوحدة الاقتصادية، وذلك بغرض إجراء المقارنة بين الوحدات الاقتصادية وتحديد المسؤوليات الإجتماعية لكل منها.

4. عوامل لها علاقة بالوحدة الاقتصادية

ويمكن إجمالها في ما يأتي:

أ. **حجم الوحدة الاقتصادية:** حيث وجد في عدد من الدراسات علاقة بين حجم الوحدة الاقتصادية وجودة المعلومة المحاسبية المقدمة، إذ يرجع ذلك إلى أن تكلفة المعلومات تكون قليلة الأهمية في المؤسسات الكبيرة مقارنة بالمؤسسات الصغيرة.

ب. **عدد المساهمين:** توجد علاقة طردية كذلك بين عدد المساهمين ودرجة وفرة المعلومات المحاسبية الجيدة.

ج. **تسجيل الشركة بسوق الأوراق المالية:** ولهذا العامل أثر مباشر على المعلومة المحاسبية بسبب الشروط التي تضعها تلك الأسواق.

د. **المدقق الخارجي:** حيث يقوم المدقق بتقييم المعلومة المحاسبية عند تدقيقه لحسابات الشركة، وذلك للوقوف على مدى إلتزامها بالأسس والقواعد، والمبادئ والسياسات المحاسبية، والمعايير والقواعد المهنية التي يفرضها دستور المهنة.

هـ. **العوامل الأخرى:** ومن أهمها صافي الربح ورغبة الإدارة في تحسين نوعية المعلومات، وأجهزة الإشراف والرقابة على أعمال الشركات المساهمة.

ومنه فإن المعلومة المحاسبية حساسة جدا تتأثر درجة جودتها بجملة من العوامل منها من له علاقة بالبيئة وبطبيعة المعلومات في حد ذاتها، ومنها من يرتبط بمستخدميها وكذلك لعل أهمها العوامل المتعلقة بالبيئة الاقتصادية كعدد المساهمين، حجم المؤسسة، تسجيلها بالبورصة إلى غير ذلك.

المطلب الثالث: دور الحوكمة في تحقيق الثقة في المعلومة المحاسبية

ولأن العلاقة بين حوكمة الشركات والمحاسبة هو تعزيز الثقة في المعلومة المحاسبية والمؤسسة عموما ومحاربة الفساد، وجدت هناك جملة من الشروط الواجب توفرها لتحقيق هذا الهدف.

أولا: الشروط الواجب توافرها في نظام المعلومات المحاسبي

يعتمد التخطيط الكفء والرقابة الفعالة والشفافية في الشركات على نظام للمعلومات المحاسبية قادر على توفير معلومات شاملة ودقيقة.

وعموما ، يؤدى نظام المعلومات المحاسبي ثلاثة وظائف هامة في أي مؤسسة ، وتتمثل تلك الوظائف في الأتي:[1]

- تجميع تخزين بيانات عن أنشطة وموارد المؤسسة؛
- تحويل البيانات إلى معلومات مفيدة لاتخاذ القرارات، والتي تمكن الإدارة من القيام بأنشطة التخطيط والتنفيذ والرقابة؛

[1] علا محمد شوقي إبراهيم عيسى، (**تأثير تطبيق حوكمة الشركات على مخاطر نظم المعلومات المحاسبية**)، الدار الجزائرية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2015، ص ص: 86-88.

- تقديم نظم ملائمة للرقابة لحماية أصول وممتلكات المؤسسة، ومنها بيانات المؤسسة، حيث تضمن أن البيانات متاحة عند الحاجة إليها كما أنها دقيقة وموثوق فيها.

ويتطلب بناء الثقة في نظام المعلومات المحاسبي ، أن ترتكز جميع الوظائف السابقة على إجراءات قادرة على توليد الثقة في نواتج كل منها.

ويلعب نظام المعلومات المحاسبي دورا هاما وحيويا في إضافة قيمة للمنظمة وذلك من خلال:

- تحسين الجودة وتخفيض تكلفة المنتجات والخدمات؛
- تحسين كفاءة عمليات الإنتاج والتشغيل؛
- تحسين عملية اتخاذ القرار؛
- الحصول على قدر اكبر من المعرفة والخبرة وتحسين مستوى المعرفة والخبرة.

يتمثل العائد الاقتصادي من نظام المعلومات في تخفيض تكاليف التشغيل من خلال تحسين العمليات، أو تحسين عملية تخصص الموارد من خلال توفير المعلومات الدقيقة في الوقت المناسب لمتخذي القرارات، ولضمان صحة ودقة المعلومات يتعين أولا التحقق من سلامة النظام الذي يفرز تلك المعلومات ، أي أن جودة المعلومات المحاسبية تتأثر إلى حد كبير بسلامة نظام المعلومات المحاسبي، وخاصة مع زيادة وتنوع المخاطر التي قد تتعرض لها نظم المعلومات في ظل التطور التكنولوجي.

كما يجب أن تتواجد الرقابة الداخلية في نظام المعلومات المحاسبي باعتبارها من الإجراءات الضرورية حتى يكتسب هذا النظام ثقة المستخدمين. وتؤدى الرقابة الداخلية دورها في تعزيز نظام المعلومات المحاسبي بثقة المستخدمين من خلال ما توفره للنظام من قدرة تمنع من وقوع المخاطر أو تحد من وقوعها نسبيا.

وتأكيدا على هذا الجانب، فقد قام كلا من المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA)، والمعهد الكندي للمحاسبين CICA بإصدار ما يسمى بخدمات إضفاء الثقة وتشتمل خدمات إضفاء الثقة على مجموعتين من الخدمات هما:

- خدمة إضفاء الثقة في مواقع الشركات على الانترنت: وهي مجموعة من الخدمات التأمينية مصممة خصيصا للنظم التي تعتمد على التجارة الالكترونية؛

- خدمة إضفاء الثقة على الأنظمة الالكترونية: وهي مجموعة من الخدمات التأمينية مصممة خصيصا للنظم التي تعتمد على تكنولوجيا المعلومات.

وقد توصل كلا من المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين AICPA والمعهد الكندي للمحاسبين CICA إلى أن مبادئ ومعايير خدمة إضفاء الثقة تشمل مايلي:

- **الأمن:** حماية النظام من دخول الأفراد غير المسموح لهم بالتعامل مع النظام، وبذلك يمنع احتمال الاستخدام السيئ لعناصر النظام أو سرقة الموارد أو الاستخدام السيئ للبرامج، أو وصول أفراد غير مسموح لهم الوصول للمعلومات، مما قد يؤدى إلى استخدامها أو تعديلها أو تدميرها أو الكشف عن سريتها.

- **مدى إنتاجية النظام** : وهي معايير من شانها التأكيد على أن النظام يستند إلى إجراءات تجعله متاحا فقط للتشغيل، ويستخدم طبقا للمتفق عليه، يعني انه يمكن للمرخص لهم فقط الدخول للنظام من اجل تشغيله والرقابة عليه وإجراء التعديلات المرخص لها.

- **سلامة التشغيل** : ويشير هذا المبدأ إلى اتساق وتكامل مقومات النظام أثناء التشغيل.

- **سرية المعلومات** : يركز هذا المبدأ على سرية المعلومات (بخلاف المعلومات الشخصية)، ولا يوجد تعريف متفق عليه للمعلومات السرية، حيث تختلف من شركة إلى أخرى، ومن الأمثلة على تلك المعلومات التي تتصف بالسرية مايلي: تفاصيل الصفقات، الرسومات الهندسية، خطط العمل، المعلومات البنكية الخاصة بالأعمال، المخزون المتاح، قائمة الأسعار، المستندات القانونية، بيانات العملاء... ويمكن الحفاظ على سرية ذلك النوع من المعلومات عند إرسالها عن طريق التشفير ، أما في حالة تخزينها فيتم ذلك عن طريق برامج الحماية والرقابة الصارمة في الوصول للمعلومات.

- **الخصوصية** : وتتعلق الخصوصية بحقوق والتزامات الأفراد والمؤسسات أثناء تجميع واستخدام والاحتفاظ بالمعلومات الشخصية والإفصاح عنها. حيث يقصد بالمعلومات الشخصية تلك المعلومات التي ترتبط بشخص معين، ويتم استخدامها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في تحديد الشخص.

ويتم تصنيف المبادئ ومعايير خدمات إضفاء الثقة طبقا للمعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين AICPAوالمعهد الكندي للمحاسبين CICA إلى أربعة مجالات هي:

- **مجال السياسات** : ويتطلب أن تقوم الشركة بتحديد وتوثيق سياساتها المتعلقة بمبدأ معين.
- **مجال الاتصالات** : ويستوجب على الشركة أن تقوم بتوصيل سياساتها المحددة غالى الأفراد الذين لهم الحق في الاطلاع على تلك السياسات.
- **مجال الإجراءات** : ويوجب على الشركة أن تستخدم الإجراءات لتحقيق أهدافها طبقا لسياساتها المحددة من قبل.
- **مجال الرقابة:** ويتطلب من الشركة أن تراقب النظام،وتتصرف بما يحافظ على الالتزام بسياستها المحددة سلفا.

ثانيا: مجالات حوكمة الشركات في تحسين الإفصاح والشفافية

لا بد من تحديد مجالات حوكمة الشركات في التحسين من الإفصاح والشفافية، من خلال:

1. مجالات تحقيق الإفصاح وزيادة عنصر الثقة

خاصة في البيانات والمعلومات التي يتم نشرها عن الشركات، وما تتضمنه تقارير مراقبي الحسابات عنها، والإيضاحات المتممة لها. ومن ثم تحسين فاعلية وقدرة النظام المحاسبي في الشركات، على إيضاح ما يحدث ويتم فيها. والتعبير الحقيقي عن الموجودات، وبما يساعد على زيادة عنصر الثقة

في الشركات وإكسابها مصداقية، والمحاسبة لها أهميتها القصوى في مجال الحوكمة وهي إظهار الحقيقة الواضحة دون تغيير فيها.[1]

2. مجال تحسين الشفافية وتحقيق الوضوح

تستخدم الحوكمة كأداة تنوير واستنارة، وإلقاء الضوء على الجوانب المختلفة القائمة في الشركات وبالتالي لا يوجد أي ما من شأنه أن يقلل من القدرة على الرؤية الشاملة لما يحدث في الشركات، أي أن الحوكمة تحد من (الضبابية، عدم الوضوح، اللبس العتامة، الظلمة). وكلما كانت الحوكمة قوية كلما كانت فاعلة وكلما كانت تحسن من درجة الشفافية ومن درجة الوضوح، وهي متطلبات أساسية وضرورية لجذب الاستثمارات المحلية والدولية، وزيادة تراكمها ومكوناتها.[2]

ويمكن القول أن الحوكمة تؤثر على الشفافية الإفصاح المحاسبي من خلال ثلاثة جوانب أساسية هي:[3]

أ. **الإهتمام بالمعلومات غير المالية:** وتعرف المعلومات غير المالية بأنها كافة المعلومات بخلاف تلك الواردة بالقوائم المالية ومعظم الملاحظات المرفقة بها، كما أنها تتضمن كلا من المعلومات الخبرية والمعلومات الكمية غير المالية، وعلى وجه العموم فإن المعلومات غير المالية تشير إلى كافة المعلومات التي يمكن صياغتها في صورة غير مالية سواء كانت كمية (عدد العمال، الحصة السوقية....) أو وصفية (مثل مستوى المنافسة، الحالة الاقتصادية العامة، الكفاءة الإدارية....).

وتحظى المعلومات غير المالية باهتمام كبير من قبل صانعي القرار، إذ تتميز المعلومات غير المالية بأنها لا تتعرض لتأثير التحريفات الناتجة عن بعض الإجراءات المحاسبية، كما أنها أكثر سهولة وقابلية للفهم حتى بواسطة غير المتخصصين في مجال المحاسبة، وتعتبر المعلومات غير المالية مصدر ذو

---

[1] بوقرة رابح،-**الحوكمة: المفهوم والأهمية**-، ملتقى الوطني الأول حول: **(حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري)**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي 06-07 ماي 2012، ص 19.

[2] **نفس المرجع السابق.**

[3] أحمد رجب عبد الملك عبد الرحمن، **(قياس مدى تحقق الشفافية والإفصاح في التقارير المالية المنشورة للشركات المتداولة في سوق المال السعودي -دراسة تطبيقية-)**، ص ص: 13- 17. من الموقع: www.kantakji.com تاريخ الإطلاع: 24 سبتمبر 2016، على الساعة 21.00.

قيمة هائلة ليس فقط بالنسبة للمراجعين باعبارها الأساس لتدعيم العديد من أحكام المراجعة، بل أصبحت تلعب دورا مهما في العديد من المجالات، حيث أن إنحصار الإفصاح المحاسبي في البيانات المالية فقط قد ينتج عنه ضعف كفاءة سوق الأوراق المالية.

ب. **التحول من الإفصاح الإختياري إلى الإفصاح الإجباري:** حيث تم طرح مجموعة من الأفكار حول محتوى الإفصاح الإختياري وذلك حتى يشمل المعلومات الإستراتيجية والبيانات غير المالية، إضافة إلى البيانات المالية الإضافية التي لا تشملها القوائم المالية، وحتى يمكن توسيع دائرة المعلومات المتاحة لجموع المستثمرين، ولكن يتم الحد من عدم تماثل المعلومات بين الإدارة والمستثمرين وبين المستثمرين أنفسهم، نتيجة إتصال بعضهم بإدارة الشركة، وحتى نصل إلى سوق كفء لرأس المال وللسعر العادل للسهم لابد من التحول من الإفصاح الإختياري إلى الإفصاح الإجباري.

ج. **تدعيم الإفصاح الإلكتروني:** إذ يساعد الإفصاح الإلكتروني على نشر المعلومات المالية وغير المالية في التوقيت المناسب والمتزامن باستمرار، فهو يمتاز بالعديد من المزايا والتي من بينها:

- توفير المعلومة اللازمة في الوقت المناسب؛
- تحقيق التغذية العكسية وإمكانية التحديث الفوري؛
- تخفيض درجة عدم تماثل المعلومات؛
- سهولة الوصول للمعلومات المطلوبة.

ثالثا: إنعكاسات قواعد الحوكمة على جودة المعلومة المحاسبية

إن التطبيق السليم لحوكمة الشركات يشكل المدخل الفعال لتحقيق جودة المعلومة المحاسبية التي تكون في التقارير المالية ، على أنه يعتبر أحد المعايير الأساسية للحوكمة من خلال إبراز دقة وموضوعية التقارير المالية بجانب الالتزام بالقوانين والتشريعات، وبأن هناك علاقة وثيقة الصلة بين تطبيق قواعد الحوكمة والمعلومات المحاسبية في التقارير المالية، وأن تطبيق هذه القواعد يؤثر على درجة ومستوى الإفصاح المحاسبي مما يؤكد على أن الإفصاح والشفافية وظاهرة حوكمة الشركات وجهان

لعملة واحدة يؤثر كل منهما بالآخر ويتأثر به، فإذا كان الإفصاح هو أحد وأهم مبادئ الحوكمة فإن إطار الإجراءات الحاكمة للشركات يجب أن يحقق الإفصاح بأسلوب يتفق ومعايير الجودة المالية والمحاسبية، كذلك فإن الأثر المباشر من تطبيق قواعد الحوكمة هو إعادة الثقة في المعلومات المحاسبية نتيجة تحقيق المفهوم الشامل لهذه المعلومات باعتبار أن المعلومات التي تنتجها التقارير المالية هي من أهم الركائز التي يمكن الاعتماد عليها لقياس حجم المخاطر بأنواعها المختلفة مثل: مخاطر السوق ومخاطر السيولة ومعدل الفائدة ومخاطر الأعمال والإدارة وأسعار الصرف، فضلا عن دورها في عملية التنبؤ، باعتبارها مدخلا أيضا وتعتبر لتحليل القرار الاستثماري في سوق الأوراق المالية الذي يعتمد على فرض رئيسي مؤداه أن كل ورقة مالية لها قيمة حقيقية يمكن الوصول إليها من خلال المعلومات المحاسبية بدراسة العائد المحاسبي، ومعدل التوزيعات، ومعدل النمو وبعض النسب المحاسبية ، كما أن التقارير المالية تؤثر في قرارات المستثمرين بإمدادهم بالمعلومات عن الشركات التي تطرح أسهمها في السوق المالي قبل اتخاذ قرار الشراء أو البيع بهدف دعم وترشيد ذلك القرار.[1]

رابعا: أهمية تبني مبدأ القيمة العادلة في تعزيز جودة المعلومة المحاسبية

عرف مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي **FASB** القيمة العادلة على أنها: « **القيمة العادلة لأصل أو إلتزام هي المبلغ الذي يمكن أن يشترى أو يباع به ذلك الأصل في معاملة جارية بين أطراف متراضية، أي ليس في عملية بيع جبرية أو بيع تصفية** ».[2]

كما أن أشهر تعريف للقيمة العادلة هو الذي وضعته مصلحة الإيرادات الأمريكية في مارس 1959م والذي يعرفها أنها: « **السعر الذي يجعل الملكية تتبدل بين مشتر راغب في الشراء وبائع راغب في البيع، حينما**

[1] بن عيشي عمار وعمري سامي، **تطبيق قواعد الحوكمة وأثره على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية- دراسة حالة شركات المساهمة الجزائرية-**، الملتقى الدولي الأول حول: **(الحوكمة المحاسبية للمؤسسة واقع ورهانات وآفاق)**،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 08 و09 ديسمبر 2010 ، ص: 10

[2] طارق عبد العال حماد، **(المدخل الحديث في المحاسبة –المحاسبة في القيمة العادلة-)**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2003، ص: 07.

لايكون الأول مكره على الشراء ولا يكون الثاني مكرها على البيع، وأن يكون لكلا الطرفين معرفة معقولة بالحقائق».[1]

وعرفتها لجنة المعايير الدولية في المعيار **(IFRS 13)** على أنها: « القيمة التي يمكن إستلامها لبيع أصل أو دفعها لسداد إلتزام تاريخ القياس لعملية إعتيادية منتظمة بين أطرافه تتعامل في السوق في ظروف السوق الحالية ، ويتم قياس القيمة العادلة وفق هذا المعيار لأصل أو إلتزام معين، وعلى المؤسسة عند قياس القيمة العادلة أن تأخذ بعين الإعتبار خصائص الأصل أو الإلتزام إذا كان المشاركين بالسوق يأخذوا هذه الخصائص بعين الإعتبار عند تسعير الأصول أو الإلتزامات بتاريخ قياس القيمة العادلة».[2]

كما أن لجنة معايير التقييم الدولية (**IVSC**) عرفتها على أنها: « هي مبلغ تقديري يكمن في مقابلة تبادل أصل في تاريخ التقييم بين مشتري وبائع راغبين في عقد صفقة، وفي ظل سوق محايد بحيث يتوفر لكل منهما المعلومات الكافية وله مطلق الحرية وبدون وجود إكراه على إتمام صفقة».[3]

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن إستنتاج أن القيمة العادلة هي عبارة على مبلغ يستلمه البائع من المشتري جراء بيع أصل، حيث يقيم هذا المبلغ وقت إجراء المبادلة، إضافة إلى عدم وجود إكراه لأحد الطرفين أو ظروف غير طبيعية.

وبالتالي فإن الإلتزام بتطبيق القيمة العادلة يؤثر إيجابا على المعلومة المحاسبية من خلال التأثير على الخصائص التالية:[4]

- **الملاءمة:** تعكس القيمة العادلة معلومات تتعلق بأداء المؤسسة، وذلك بالنسبة للقرارات الإدارية المتعلقة بالإحتفاظ بالأصول أو الإلتزامات وبالمثل القرارات المتعلقة بإقتناء أو بيع الأصول وكذلك تحمل الديون وتسديدها.

---

[1] أ.د هواري معراج وحديدي آدم، **إشكالية تطبيق القيمة العادلة كأساس للقياس والإفصاح في القوائم المالية للبنوك التجارية الجزائر**، ملتقى دولي حول: **(النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية (IAS – IFRS) والمعايير الدولية للمراجعة (ISA): التحدي)**، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، يومي: 13-14 ديسمبر 2011، ص: 09.

[2] محمد أبو نصار وجمعة حميدات، **مرجع سبق ذكره**، ص: 822.

[3] هواري معراج وحديدي آدم، **مرجع سبق ذكره**، ص: 09.

[4] حواس صلاح، **مرجع سبق ذكره**، ص: 114.

- **الموثوقية:** لأن الموثوقية تتطلب تحديد الأسعار السوقية الجارية فهذا ما توفره القيمة العادلة، وهو ما يتطلب الدخول في تقديرات مما قد يؤدي إلى وقوع مشاكل تتعلق الموثوقية في حال عدم القياس الجيد.

وكخلاصة فإن الإلتزام بالقياس المحاسبي وفق القيمة العادلة من شأنه أن يرفع من جودة المعلومة المحاسبية وبالتالي زيادة الثقة في المؤسسات التي تتبناها، غير أن طريقة قياس القيمة العادلة مرتبطة بالبيئة المحيطة بكل متغيراتها وبالتالي فإن سوء التقدير سيخفض من الجودة.

المبحث الثالث: المتطلبات المحاسبية في حوكمة الشركات

هناك جملة من المتطلبات ذات الطبيعة المحاسبية جاءت في إطار حوكمة الشركات، إذ أن التوحيد المحاسبي الدولي من أبرز سماتها حيث أصبحت كل الاقتصاديات تستند على معايير المحاسبة الدولية لتكوين أنظمتها المحاسبية، إضافة إلى أن تعزيز قواعد الحوكمة مرتبط بالمعلومة الصادقة لذا حثت الحوكمة على جملة من الإفصاحات المعززة، حيث تم تقسيم هذا المبحث إلى المطالب الثلاثة التالية:

المطلب الأول: الالتزام بتطبيق معايير المحاسبة الدولية؛

المطلب الثاني: الإفصاحات المساهمة في الرفع من حوكمة الشركات؛

المطلب الثالث: دور حوكمة الشركات في زيادة جودة التقارير المالية.

المطلب الأول: الالتزام بتطبيق معايير المحاسبة الدولية

لغرض زيادة الثقة في المعلومة المحاسبية ولحماية مصالح جميع الأطراف ذات العلاقة بالمؤسسة، كانت سببا في تطوير معايير المحاسبة الدولية، وكذلك سعت الدول بتكييف أنظمتها المحاسبية مع هذه المعايير، لأجل تعزيز عمل حوكمة الشركات.

أولا: نشأة معايير المحاسبة الدولية

يعود ظهور معايير المحاسبة الدولية لاهتمام الشركات العالمية بمتابعة الإجراءات المالية الخاصة بها كل سنة مالية، وخصوصا الشركات العالمية المشهورة، والتي تتواجد لها فروع في أكثر من دولة في العالم، وتم وضع الأفكار الأولى لمعايير المحاسبة الدولية في عام 1939م في الولايات المتحدة الأمريكية من قبل جمعية المحاسبين القانونيين، وتم تطوير فكرة هذه المعايير حتى تأسست في عام 1973م هيئة خاصة بمعايير المحاسبة الدولية، وقبل الاهتمام بوجود الجمعيات، والهيئات المحاسبية عقدت مجموعة من المؤتمرات التي اهتمت بتعزيز فكرة توحيد العمل الدولي في المحاسبة[1].

ثانيا: تعريف معايير المحاسبة الدولية

بداية يعرف المعيار المحاسبي على أنه: « المرشد الأساسي لقياس العمليات والأحداث والظروف التي تؤثر على المركز المالي للمؤسسة، ونتائج أعمالها مع إيصال المعلومات إلى المستفيدين منها ».[2]

وعرف أيضا على أنه: « مقياس أو نموذج أو مبدأ أساسي يهدف إلى تحديد أساس الطريقة السليمة لتحديد وقياس وعرض والإفصاح عن عناصر القوائم المالية وتأثير العمليات والأحداث والظروف على المركز المالي للمؤسسة ونتائج أعمالها ».[3]

و تعرف معايير المحاسبة الدولية على أنها: « مجموعة من القواعد والأسس المحاسبيّة المعتمدة دوليا، و تصدر من طرف هيئات محاسبية دولية والتي يستخدمها المحاسبون في إعداد القوائم المالية ذات القوانين المشتركة ».[4]

وكخلاصة تعتبر معايير المحاسبة وسيلة من الوسائل المستخدمة في الرقابة الإدارية، وتقييم كفاءة العمل، والالتزام بالمسؤولية المهنية. وتعد معايير المحاسبة الدولية نماذج قياسية، تلتزم بمجموعة من الإرشادات العامة التي تعمل على توجيه الأداء، ومهارات العمل المستخدمة في المؤسسة، بالاعتماد على

[1] من الموقع: www.mawdoo3.com تاريخ الإطلاع: 2017/10/20على الساعة 15:00.

[2] أمين السيد أحمد،(**المحاسبة الدولية والشركات متعددة الجنسيات**)، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004، ص: 12.

[3] د. سعيدي يحي وأوصيف لخضر، **أهمية تطبيق معايير المحاسبة الدولية في تحسين جودة الإفصاح المحاسبي**، ملتقى دولي حول: (**النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية (IAS – IFRS) والمعايير الدولية للمراجعة (ISA): التحدي**)، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، يومي: 13-14 ديسمبر 2011، ص: 07.

[4] حسين القاضي ومأمون حمدان، (**المحاسبة الدولية ومعاييرها**)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص: 103.

مراجعة وتدقيق الحسابات المالية في المؤسسة، والتأكد من أنّ كل الإجراءات المالية تتم بشكل صحيح، ومعتمدة على المعايير المحاسبية في تنفيذها.

ثالثا: أسباب استخدام معايير المحاسبة الدولية

توجد مجموعة من الأسباب التي أدت إلى استخدام معايير المحاسبة الدولية، وهي:[1]

- الإختلافات الكبيرة في تحديد مفاهيم بنود القوائم المالية، أي الافتقار إلى لغة محاسبية تلقى قبولا داخليا ودوليا؛
- ظهور المنظمات المحاسبية الدولية وعملية إشراكها في المحاسبة الدولية؛
- تضاعف وتطور وتنوع الشركات الدولية أدى إلى تضاعف المعاملات التجارية بين شركات الأعمال الدولية التي زادت من توسع النشاط الاقتصادي بزيادة حركة رؤوس الأموال عالميا؛
- تضاعف الاستثمارات بين مختلف الدول الأجنبية خلال الفترات السابقة واحتمالية تضاعفها في الفترات اللاحقة بين الدول؛
- العملات الأجنبية وسعر التبادل بين دول العالم والشركات الدولية؛
- الحاجة إلى معايير دولية لتكون أساس يتم الإسترشاد بها في العمليات التجارية.

يرجع الإلتزام بتطبيق معايير المحاسبة الدولية عموما كي يكون هناك تجانس في المعاملات المحاسبية من أجل حماية مستخدمي المعلومة المحاسبية، ولعل ذلك يرجع بدرجة أكبر إلى إنفتاح الأسواق العالمية على بعضها البعض بفعل العولمة وبالتالي وجب وجود إطار ينسق وينظم المعاملات وخاصة المحاسبية منها.

[1] بودلال علي ومكيوي المولودة لمريني سمية، **واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي الجزائري**، ملتقى دولي حول: **(النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية (IAS – IFRS) والمعايير الدولية للمراجعة (ISA): التحدي)**، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، يومي: 13-14 ديسمبر 2011، ص: 06.

رابعا: أهداف معايير المحاسبة الدولية

لمعايير المحاسبة الدولية عدة أهداف مهمة، وتسعى لتطبيقها في المجالات المحاسبية، ومنها:[1]

- تستخدم في إعداد البيانات المالية، وتجهيز القوائم المحاسبية، والتي تقبل قبولا دوليا؛
- توحيد الطرق المحاسبية والأسس التي تعالج مختلف العمليات والأحداث بالمؤسسة؛
- تساهم في تحقيق التنسيق بين الإجراءات، والقواعد الخاصة بالمحاسبة؛
- توفر الوقت والجهد أثناء إعداد القوائم المالية، من خلال توحيد الإجراءات المحاسبية معا؛
- تسهيل إتخاذ قرارات رشيدة حالية ومستقبلية ذات منفعة؛
- تدعم عمليات التبادل النقدي الدولي، مما يساهم في زيادة كفاءة الأسواق المالية؛
- تساعد الشركات في الحصول على التمويل المالي المناسب، لتُنجز كافة المشاريع التي تنفذه؛
- إيصال مختلف النتائج لمستخدمي القوائم المالية.

ومن هنا يتضح أن كافة دول العالم تقريبا تهتم بتطبيق معايير المحاسبة الدولية كجزء من أجزاء عملها المحاسبي، وقد أوصت الهيئات الدولية المحاسبية بضرورة جعل معايير المحاسبة أساسا من أساسات العمل المحاسبي داخل الشركات بكافة قطاعات الأعمال.

خامسا: مزايا تطبيق معايير المحاسبة الدولية

هناك جملة من المزايا لتطبيق معايير المحاسبة الدولية تتلخص في ما يلي: [2]

- التناسق والتناغم؛
- قابلية المقارنة؛
- مواكبة متطلبات العولمة تلبية المتطلبات القانونية؛

[1] د. سعودي بلقاسم وسعودي عبد الصمد، **مكانة النظام المحاسبي المالي الجزائري في ظل تطبيق المعايير المحاسبية الدولية**، ملتقى دولي حول: **(النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية (IAS – IFRS) والمعايير الدولية للمراجعة (ISA): التحدي)**، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، يومي: 13-14 ديسمبر 2011، ص:04.

[2] خالد جمال الجعارات، **(مختصر المعايير المحاسبة الدولية 2015)**، مطبوعة جامعية، مطبعة جامعة قاصدي مرباح، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2014، ص ص: 07- 08

- تلبية متطلبات الممولين المحليين والدوليين؛
- الولوج إلى الأسواق المالية الدولية؛
- قابلية الفهم وإمكانية وجود تصور موحد للقوائم المالية؛
- إيجاد أساليب موحدة للتعامل مع القضايا العالمية المشتركة؛
- زيادة جودة المعلومات المالية؛
- زيادة مستوى التنسيق والإتساق العالميين؛
- تحقيق الشفافية والمصداقية والعدالة؛
- ممارسة المساءلة بناء علىأسس دقيقةوموضوعية وواضحة؛
- التخلص من عيوب الأساس النقدي؛
- تطوير مهنة المحاسبة بشكل عام ومواكبة التطور والتحديث في المعرفة المحاسبية العامة والممارسات المحاسبية في القطاع العام.

المطلب الثاني: الإفصاحات المساهمة في الرفع من حوكمة الشركات

هناك العديد من المتطلبات الواردة في إصدارات حوكمة الشركات، المتمثلة في الأبعاد المحاسبية للحوكمة، وهذه المتطلبات تستدعي القيام بالدور المحاسبي المتمثل أساسا في الإفصاح المحاسبي من خلال التقارير المالية، غير أن هناك مشاكل قد تعترض هذا الإفصاح ترتبط بالإعتراف والقياس المحاسبي، أي أن التقارير المالية قد لاتعبر عن بعض متطلبات حوكمة الشركات، التي من بينها مايلي:

أولا: الإفصاح عن الأصول غير الملموسة

تعتبر الأصول غير الملموسة من أهم العوامل المساهمة في تعظيم قيمة المؤسسة، خاصة تلك المتولدة داخليا (رأس المال الفكري)، وأن الإعتراف بهذه الأصول يؤدي إلى قوائم مالية لاتفصح بصورة صادقة عن الأداء المالي للشركة.[1]

تلعب حوكمة الشركات دورا هاما في زيادة القيمة السوقية للشركات، من خلال زيادة جودة الإفصاح المحاسبي الذي يعتبر أحد ركائز الحوكمة، كما أن الأصول غير الملموسة تساهم في زيادة هذه القيمة، لأن هناك مبالغ كبيرة مستثمرة في الشركات العالمية على شكل أصول غير ملموسة، لذلك توجد فجوة كبيرة بين القيمة السوقية والدفترية لهذه الأصول في بعض الشركات. ويضاف إلى ذلك القصور المحاسبي المرتبط بطبيعة الدور المحاسبي في احتواء هذه الأصول تتعلق بمايلي:[2]

- **دور وطبيعة المحاسبة:** تزايد الإعتماد على الأصول غير الملموسة المتولدة داخليا، بينما المحاسبة تهتم بالمعاملات والأحداث الناتجة عنها، وذلك يمثل عائقا نحو الإعتراف بهذه الأصول.
- **الملاءمة والموثوقية:** إن القياس والتقرير عن رأس المال الفكري يحقق الملائمة، يعتبر أقل موثوقية ولا يمكن التحقق منها مقارنة بالأصول الملموسة.
- **الإعتراف والإفصاح:** التقرير عن رأس المال الفكري إما أن يكون في صلب القوائم المالية أين يصطدم بالمعايير المحاسبية القائمة التي حددت شروطا للإعتراف لا تتوفر في هذه الأصول، وإما أن يتم في قوائم مالية ملحقة ومن ثم يتطلب توفير الأساليب والطرق المستخدمة في قياسه وتقييمه.

---

[1] بدر نبيه أرسانيوس، **دراسة اختبارية لآثار آليات حوكمة الشركات على تطور الأداء والتنبؤ بالقيمة السوقية للشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية المصري، (مجلة الدراسات المالية والتجارية)**، جامعة بني سويف، بني سويف، العدد الثالث، 2002، ص: 94.

[2] محمد عيد بلبع، **(حوكمة الشركات ودورها في مواجهة الاختلالات الإدارية والمالية)**، سلسلة أطروحات الدكتوراه، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة، ص: 285.

ثانيا: الإفصاح عن الأنشطة خارج الميزانية العمومية

يعتبر الإفصاح عن الأنشطة خارج الميزانية العمومية من متطلبات حوكمة الشركات وتمثل إحدى أسباب نشأتها وزيادة الإهتمام بها.حيث يمثل القصور المحاسبي في التقرير عن هذه الأنشطة أحد أسباب فشل الشركات مثلما حدث في انهيار شركة انرون، وبسبب هذا القصور طالب قانون ساربنز أوكسلي وضع القواعد التي يترتب عليها إفصاح التقارير المالية عن كل المعاملات الأساسية خارج الميزانية العمومية، كما طالب القانون بدراسة مقدار المعاملات خارج الميزانية العمومية ودرجة الإعتماد على الوحدات ذات الطابع الخاص، ومدى ملاءمة المعايير المحاسبية المطبقة في أن تعكس الجوهر الإقتصادي للمعاملات خارج الميزانية العمومية بشكل واضح وشفاف.[1]

ثالثا:الإفصاح عن المخاطر

يعد الإفصاح عن المخاطر من أهم المعلومات التي يحتاج إليها مستخدمو التقارير المالية في اتخاذ القرارات الإستثمارية، فقد جاء في شرح المبدأ الخامس لحوكمة الشركات، أن هناك حاجة لمستخدمي المعلومات في الحصول على المعلومات المتعلقة بالمخاطر الملموسة في المستقبل، والتي قد تشمل مخاطر مرتبطة بصناعة معينة، أو المخاطر المالية في السوق كمخاطر سعر الفائدة....إلى غير ذلك، كما يؤكد هذا المبدأ أن المعلومات التي يفيد الإفصاح عنها هي المتعلقة فيما إذا كانت الشركة لديها نظام لمتابعة المخاطر أم لا. ورغم ذلك فهناك قصور محاسبي في القياس والإفصاح عن عوامل المخاطرة.

رابعا: الإفصاح عن المعلومات غير المالية والمعلومات المستقبلية

يتطلب المبدأ الخامس من مبادئ حوكمة الشركات ضرورة إعداد المعلومات وتدقيقها والإفصاح عنها وفقا لمعايير محاسبية عالية الجودة ما يجب أن يفي ذلك بمتطلبات الإفصاح غير المالي، ولأن المستثمرين عادة ما يهتمون بالمعلومات التي تعكس أداء الشركة ككل مستقبلا، وهذا ما يبرز أهمية المعلومات المستقبلية في توجيه قرارات المستثمرين، إضافة إلى أن مبادئ الحوكمة أشارت إلى عدة متطلبات للإفصاح غير المالي كالإفصاح عن أهداف الشركة، والمعلومات التي تفيد تقييم الكفاءة الإدارية

[1] **نفس المرجع السابق**، ص: 286.

لأعضاء مجلس الإدارة وملكيتهم، والإفصاح عن المعلومات المرتبطة بالموارد البشرية، وهيكل وممارسات الحوكمة.[1]

كما أن الممارسات العملية للشركات قد لاتفي بمتطلبات الإفصاح في هذا الشأن نظرا إلى رغبة الإدارة في الإفصاح عن المؤشرات غير المالية، ولكن بشرط وجود إلزام قانوني بذلك، كذلك عدم رغبتها في الإفصاح عن بعض المعلومات ككفاءة الإطارات الإدارية وسمعة الإدارة، عدد الأسهم المملوكة للمديرين والموظفين بالإظافة إلى عدم رغبتها في الإفصاح عن المعلومات المستقبلية.[2]

خامسا: الإفصاح المحاسبي الإلكتروني

تدعم حوكمة الشركات الإتجاه نحو الإفصاح المحاسبي عبر الإنترنيت كوسيلة لتعزيز وتطوير قنوات نقل المعلومات والأخذ بمنهج التوسع في الإفصاح لتوفير معلومات ملائمة للمستخدمين، ولقد أشار المبدأ الخامس إلى ضرورة أن تتيح قنوات نقل المعلومات إمكانية وصول مستخدميها بصورة عادلة وفي التوقيت المناسب، كما يشير هذا المبدأ إلى ضرورة الاهتمام بالإفصاح والنشر الإلكتروني لمواجهة التكاليف المرتفعة في انتاج وتوصيل المعلومات.[3]

يكتسب الإفصاح الإلكتروني أهمية خاصة في حوكمة الشركات لذلك فهناك ضرورة لتفعيل قنوات نشر المعلومات حتى يتمكن المستخدمين من الحصول عليها في الوقت الملائم وبالتكلفة المناسبة ك خلال التوسع في عملية الإفصاح الإلكتروني، مع توفير كافة الضمانات لتأمين المعلومات التي يتم الإفصاح عنها، والشركات التي تستخدم الانترنيت في نشر تقاريرها المالية تتغير أسعار أسهمها وتستجيب بصورة أسرع من تلك الشركات التي لا تقوم بنشر تقاريرها على الانترنيت، ويرجع ذلك إلى تحقيق خاصية وقتية المعلومات، إلا أن هناك اختلافات في الممارسات العملية للإفصاح الإلكتروني لبعض الشركات من حيث محتوى التقارير المالية الإلكترونية وأساليب العرض التي تؤثر على درجة التفصيل وطبيعة وأنواع

---

[1] محمد أحمد إبراهيم خليل، **تطوير نموذج للقياس المتوازن للأداء لأغراض تفعيل حوكمة الأداء الإستراتيجي لمنظمات الأعمال –دراسة ميدانية–** ، **(مجلة الدراسات والبحوث التجارية)**، العدد الأول، جامعة بنها، بها، 2007، ص: 684.

[2] أحمد رجب عبد الملك، **إطار مقترح للتقارير المالية المنشورة في ظل تحقيق الشفافية المنشورة ببورصة الأوراق المالية: دراسة تطبيقية، (المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية)**، العدد الأول، جامعة حلوان، القاهرة، 2006، ص: 67.

[3] هلال عبد الفتاح عفيفي، **محددات نشر التقارير المالية على الانترنيت في الشركات المقيدة بالبورصة المصرية: دراسة اختبارية، (مجلة البحوث التجارية)**، المجلد 30، العدد الثاني، جامعة الزقازيق، الزقازيق، مصر، جويلية 2008، ص: 258.

المعلومات المفصح عنها، ويرجع ذلك إلى عدم وجود معيار محاسبي ينظم عمليات نشر وتوزيع المعلومات إلكترونيا.[1]

المطلب الثالث: دور حوكمة الشركات في زيادة جودة التقارير المالية

تلعب الحوكمة دورا إيجابيا في تطوير التقارير المالية لتلبية احتياجات كافة المستخدمين، وبالتالي توفير الثقة لدى كافة المتعاملين بعدالة وجودة المعلومات الواردة بها، ويمكن عرض دور الحوكمة في زيادة جودة وفاعلية التقارير المالية المنشورة من خلال الآتي:

أولا: المساءلة والرقابة المحاسبية

أشار تقرير لجنة كادبوري، بأن يقوم المساهمين بمساءلة مجلس الإدارة ولكل منهما دوره في تفعيل تلك المساءلة ، فمجلس الإدارة يقوم بدوره في توفير البيانات الجيدة للمساهمين ضمن التقارير المالية الصادرة عن الشركات، وعلى المساهمين القيام بدورهم في إبداء رغبتهم في ممارسة مسؤولياتهم كاملة، بالإضافة إلى ذلك أشار تقرير بنك كريدي ليونيه في فرنسا في القسم الرابع منه والذي يحمل عنوان المحاسبة عن المسؤولية، بأن دور مجلس الإدارة إشرافي أكثر منه تنفيذي، وقدرة أعضاء مجلس الإدارة على القيام بمراجعة فعالة لأنشطة الشركة، كما أشار التقرير في القسم الخامس منه إلى ضرورة وضع آليات تسمح بمحاسبة الموظفين التنفيذيين وأعضاء مجلس الإدارةإن لزم الأمر.[2]

كما أن تقرير منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أشار في المبدأ الخاص بمسؤوليات مجلس الإدارة إلى ضرورة المتابعة الفعالة للإدارة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة وكذلك مساءلة مجلس الإدارة من قبل المساهمين. إضافة إلى أن المعايير التي وضعتها بورصة نيويورك للأوراق المالية والخاصة بحوكمة الشركات أشارت إلى ضرورة تفعيل الدور الرقابي للمساهمين من خلال المشاركة في جميع القرارات الأساسية للشركة، ومن ثم فإن المساءلة والرقابة المحاسبية التي تتبناها حوكمة الشركات تأخذ إتجاهين: الأول المساءلة والرقابة الرأسية من مستويات الإدارة العليا إلى المستويات الأدنى. والثاني المساءلة

---

[1] عبد الله بن ثعيل العتيبي، **نحو إطار مقترح لإعداد معيار محاسبي سعودي لتنظيم نشر التقارير المالية الفورية عبر الإنترنيت، (المجلة العلمية لكلية التجارة)**، العدد 38، جامعة أسيوط، أسيوط، 2005، ص: 233.

[2] صفوت مصطفى الدويري، **دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية وانعكاساتها على سوق الأوراق المالية – دراسة تطبيقية –، (مجلة الدراسات والبحوث التجارية)**، العدد الأول، جامعة بنها، بنها، 2002، ص: 732.

والرقابة الأفقية المتبادلة بين كل من مجلس الإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح في الوحدة الاقتصادية.[1]

وعليه يتبين أن حوكمة الشركات تعمل على وضع إطار يضمن عدم إستغلال مجلس الإدارة للسلطة الممنوحة له من أجل الإضرار بمصالح المساهمين، كما أنها تعمل على تحديد المسؤوليات ووضع معايير لغرض تقييم الأداء من أجل صياغة مكافآت عادلة لأعضاء مجلس الإدارة.

ثانيا: الالتزام بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة

تكمن أهمية معايير المراجعة في توفير إطار موحد يحكم عمل المراجع الخارجي، وبالتالي تمثل أحد المقومات الأساسية لتنظيم مهنة المراجعة، ويعتمد نجاح أسواق المال بدرجة كبيرة على وجود نظام للقياس والإفصاح المحاسبي، والذي يتوقف على وجود معايير محاسبية ذات جودة عالية، بما يعطي المستثمر الثقة في مصداقية القوائم المالية المنشورة. وتحاول الجهات المسؤولة في الدول المختلفة حماية المستثمرين من خلال اهتمامها بمعايير المحاسبة التي يتم إصدارها مع وجود سلطة لديها لإصدار معايير محاسبية جديدة أو تعديل المعايير القائمة لمعالجة أي قصور حتى تم إصدار معايير جديدة ملائمة.[2]

وكخلاصة فإن لإلتزام الشركات بمعايير المحاسبة في إطار حوكمة الشركات فهذا يضمن الإنضباط ويعزز الشفافية إضافة إلى إسهام تطبيق معايير المراجعة في حسم مشكلة إساءة إستعمال المحاسبة، وبالتالي فالإلتزام بمعايير موحدة للمحاسبة والمراجعة يضمن التطبيق السليم لمبادئ حوكمة الشركات.

ثالثا: دور المراجعة الداخلية في جودة التقارير المالية المنشورة

هناك اتجاه في مهنة المراجعة نحو الاهتمام بفعالية المراجعة الداخلية جنبا إلى جنب مع الإهتمام بكفاية عملية المراجعة، ويتأكد ذلك من خلال حرص المراجعين واهتمامهم بعملية تقدير الأخطار الملازمة في مرحلة تخطيط عملية المراجعة، وقد أدت طبيعة التطورات الاقتصادية العالمية وثورة المعلومات وما صاحبها من تطورات تقنية، إلى الإتجاه نحو الاهتمام بالمراجعة الداخلية على أساس المخاطر، والتركيز

[1] محمد عيد بلبع، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 290 -291.

[2] مصطفى أحمد الشامي، **معايير المراجعة المصرية –دراسة تحليلية انتقادية، (المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة)**، العدد الرابع، جامعة عين شمس، القاهرة، أكتوبر 2001، ص: 18.

على مدى مساهمتها في تحقيق الإستراتيجية العامة للشركة، وملاءمتها لنظام الإدارة على أساس الأنشطة، والذي أصبح عاملا مشتركا للكثير من الشركات الناجحة. ومما يدعم الدور الذي يؤديه فريق المراجعة الداخلية وجوده داخل الشركة مما يعطيه القدرة على مراجعة القوائم المالية، والتقرير عن المشاكل البيئية والرقابية التي تؤثر على العائد على الإستثمار.[1]

ومنه فإن إلتزام المراجع الداخلي في تأدية مهامه بالمعايير والقوانين والضوابط التي تحكم مهنته ينعكس إيجابا على جودة التقارير المالية التي تصدرها الشركة.

رابعا: دور المراجع الخارجي

تؤدي آلية المراجعة دورا أساسيا وهاما في تفعيل حوكمة الشركات نتيجة لما يقوم به المراجع الخارجي في إبراز الثقة والمصداقية على المعلومات المحاسبية وذلك من خلال قيامه بإبداء رأيه الفني المحايد في مدى صدق وعدالة القوائم المالية التي تعدها الوحدات الاقتصادية من خلال التقرير الذي يقوم باعداده ومرفق بالقوائم المالية، فإن دور المراجعة الخارجية أصبح جوهريا وفعالا في مجال حوكمة الشركات لأنه يحد من التعارض بين الملاك وإدارة الوحدة الاقتصادية، كما أنه يحد من مشكلة عدم تماثل المعلومات وأي مشكلات قد تواجهها الوحدات الاقتصادية.[2]

وكخلاصة فإن مهنة المراجع الخارجي هي تقديم خدمة ذات مردود إيجابي وتعزز من جودة التقارير المالية للشركة وتمنح مستخدمي هذه التقارير درجة عالية في الثقة بهذه المعلومات وإمكانية الإعتماد عليها بأريحية، لذا فالمراجع الخارجي يلعب دور حلقة الوصل بين الشركة وأصحاب المصلحة فيها؟ظ

خامسا: دور لجان المراجعة

تعد لجان المراجعة من الدعائم الأساسية لتفعيل حوكمة الشركات، فوجود لجان للمراجعة يمثل أحد العوامل الرئيسية لتقييم مستويات الحوكمة المطبقة بالوحدة الاقتصادية. وقد أصبحت تساعد مجلس الإدارة في القيام بالمهام الملقاة على عاتقه من خلال متابعتها لضمان جودة التقارير المالية، وتحقيق الثقة في

---

[1] محمد سليمان الصلاح، **الإستفادة من أدوات الرقابة وإدارة المخاطر لخدمة حوكمة الشركات**، أعمال المؤتمرات: **(التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات)**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة، مصر، ص:100.

[2] **نفس المرجع السابق**، ص ص: 107-108.

المعلومات المحاسبية نتيجة لما تقوم به من إشراف على عمليات المراجعة الداخلية والخارجية ومقاومة ضغوط وتدخلات الإدارة على عملية المراجعة،وبالتالي فإن تكوين لجان للمراجعة من المديرين غير التنفيذيين والذين يتمتعون بالإستقلال عن مجلس الإدارة تلعب دورا هاما في الحوكمة وتساعد في تحسين أداء الشركات.[1]

ومنه فإن الدور الأساسي الذي تلعبه لجان المراجعة في إنجاح حوكمة الشركات يكون من خلاب تأكيدها على إلزامية إعتماد الرقابة الداخلية والإلتزام بالمعايير الموضوعة، وفحصها السياسات المحاسبية والإجراءات المتبعة في إعداد التقارير المالية.

[1] خلف عبد الله الوردات، **التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات**، أعمال المؤتمرات: **(التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات)**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة، مصر، ص ص: 163-164.

خاتمة الفصل الثالث

تبين من خلال دراسة هذا الفصل أن هناك علاقة تأثير وتأثر بين حوكمة الشركات والمعلومة المحاسبية، فكلما كان النظام المحاسبي المطبق يقوم على أسس ومعايير محددة وثابتة وتتميز بالصراحة، نتج عنه معلومة محاسبية موثوقة ومفهومة ومفيدة لمستخدميها أي تساهم في توفير معلومة متوافقة مع حوكمة الشركات.

وبدورها حوكمة الشركات بما أنها تعبرعن نظام رقابي محكم، فمن خلال تفعيل دور المراجة سواء الداخلية تنج عنها تقارير مالية موثوقة، ومن خلال تفعيل دور المراجعة الخارجية تضيف نوعا من المصداقية على نوعية المعلومة المحاسبية المعروضة في التقارير المالية.

وبما أن الحوكمة من الممارسات التي تسعى ورائها كل الشركات والاقتصاديات وكذلك المعلومة المحاسبية التي تعتبر أهم معلومة تعكس حقيقة وضع المؤسسة، وتؤثر على إتخاذ القرار من طرف مستخدميها، لذا فكلما كانت المعلومة المحاسبية المفصح عنها ذات جودة عالية وتتميز بالشفافية، دل ذلك على وجود حوكمة جيدة ونظام محاسبي فعال.

مقدمة الفصل الرابع

المبحث الأول: إجراءات الدراسة الميدانية

المبحث الثاني: عرض نتائج الدراسة

المبحث الثالث: تحليل نتائج الدراسة

خاتمة الفصل الرابع

مقدمة الفصل الرابع

جاء هذا الفصل كتكملة لمواصلة الدراسة النظرية حول موضوع البحث ومحاولة إسقاطها على أرض الواقع، ومن أجل إثراء البحث العلمي وإعطاء صورة صحيحة وواضحة عن الموضوع وقع الإختيار على ممارسي المحاسبة من محاسبين معتمدين، ومحاسبين في شركات، إضافة إلى الأكاديميين المتخصصين في هذا المجال، حيث تم الإعتماد في هذا الفصل على الإستبانة للبحث على مدى تأثير تطبيق النظام المحاسبي المالي على إرساء مبادئ حوكمة الشركات ، وللوقوف على هذا الأثر تم تقسيم الفصل إلى المباحث الثلاثة التالية:

المبحث الأول: إجراءات الدراسة الميدانية؛

المبحث الثاني: عرض نتائج الدراسة؛

المبحث الثالث: تحليل نتائج الدراسة.

المبحث الأول: إجراءات الدراسة الميدانية

تتطلب الدراسة الميدانية الاعتماد على جملة من الادوات لضمان افضل معالجة للموضوع ، اتجهنا للاعتماد على استبيان وذلك باعتباره اداة واسعة الاستعمال من قبل الباحثين ، لما له مزايا في مجال قياس تطابق وجهات النظر مع افراد العينة الموجهة لها هذا الاستبيان ، وذلك من خلال تحليل نتائجه وتكوين رأي عن التساؤلات تمهيدا لاستخلاص النتائج النهائية. وتم تقسيم هذا المبحث إلى المطالب التالية:

المطلب الأول: عينة البحث؛

المطلب الثاني: أدوات جمع وتحليل البيانات؛

المطلب الثالث: الأساليب الإحصائية.

المطلب الأول: عينة البحث

تمثل العينة مجموعة جزئية من مجتمع الدراسة، لذا وجب إختيارها بموضوعية ودقة ومنهجية حتى توصل الباحث في نتائجه إلى درجة عالية من الثقة، ولا يتم ذلك إلا بالقيام بالخطوات الأساسية والمتمثلة في تحديد حجم العينة وتحديد طريقة إختيارها.

أولا: تحديد حجم العينة

بحكم أن الاستبيان يهدف لمعرفة مدى تطابق وجهات النظر حول متطلبات تطبيق النظام المحاسبي المالي، وبحكم أن المحاسب هو المعني بتطبيق هذا النظام إستهدف الاستبيان الممارسين لمهنة المحاسبة، وعليه تم حصر مجتمع الدراسة ضمن ثلاث فئات هما:

- الفئة الأولى: المهنيين المعتمدين المسجلين في جدول المنظمة (خبراء المحاسبة، محافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين)؛
- الفئة الثانية: المحاسبين في المؤسسات الاقتصادية في القطاعين العام والخاص؛
- الفئة الثالثة: الأكاديميين المتخصصين في المحاسبة.

نظرا لصعوبة معرفة حجم مجتمع الدراسة الكبير جدا، فقد تم توزيع حوالي 230 استمارة شملت الممارسين لمهنة المحاسبة سواءا موظفين أو معتمدين أو الأكاديميين، ووزعت معظم الإستمارات في ولاية تبسة وبعض الولايات القريبة (سوق أهراس وأم البواقي) بحكم مكان الإقامة، واعتمادنا في معظم الحالات على طريقة التسليم والإستلام المباشر مع الاستعانة ببعض الزملاء في ذلك.

جدول رقم (7): الإحصائيات الخاصة باستمارة الاستبيان

البيـــان	العدد	النسبة %
الإستمارات الموزعة	**230**	**100**
الإستمارات المسترجعة	**148**	**64.34**
الإستمارات الغير مسترجعة	**82**	**35.65**
الإستمارات الملغاة	**27**	**11.73**
الإستمارات المستعملة	**121**	**52.60**

المصدر: من إعداد الباحثة استنادا إلى إستمارات الاستبيان.

ثانيا: حدود الدراسة

تحددت الدراسة التطبيقية بالمجالات الموالية:

1. الحدود الموضوعية

تحددت الدراسة في جانبها الموضوعي على بيان أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على تحقيق مبادئ حوكمة الشركات.

2. الحدود المكانية

تهتم هذه الدراسة الميدانية بالبحث عن مدى مساهمة تطبيق النظام المحاسبي المالي على تحقيق مبادئ حوكمة، من خلال تحديد مدى تطابق وجهات النظر لأفراد العينة التي تم حصرها في ثلاث فئات، فئة المحاسبين المعتمدين وفئة الأكاديميين المتخصصين في المحاسبة وفئة المحاسبين في المؤسسات الاقتصادية العمومية والخاصة في ولاية تبسة بحكم إقامتنا بهذه الولاية، كما إمتدت لبعض الولايات المجاورة، سوق أهراس وأم البواقي.

3. الحدود الزمانية

الحدود الزمنية تمثل الفترة الزمنية التي من خلالها تم جمع البيانات، حيث إمتدت الفترة بين توزيع الإستمارات واسترجاعها في الفترة الممتدة من مارس 2017إلى غاية سبتمبر من نفس السنة.

المطلب الثاني: أدوات جمع وتحليل البيانات

تعتمد نتائج البحوث على المنهج المستخدم وأدوات البحث التي يستعين بها الباحث في جمع معطياته، وتعتبر الإستبانة من الأدوات الأساسية لجمع البيانات.

فالإستبانة (الاستمارة) تعرف أنها: « **نموذج يضم مجموعة أسئلة توجه إلى الأفراد من أجل الحصول على معلومات حول موضوع أو مشكلة أو موقف**».[1]

كما تعرف على أنها: « **مجموعة من الأسئلة يتم تصميمها لجمع البيانات الضرورية، لغرض إنجاز الأهداف المرجوة من دراسة العينة، فهي وسيلة تمثل معيارا لتوحيد نمط البيانات التي تم جمعها بطرق الإستقصاء المختلفة من خلال طرح نفس الأسئلة على وحدات العينة المدروسة وبالتاليتكون المعلومات التي يتم الحصول عليها قابلة للمقارنة** ».[2]

فالإستبانة لها مميزات تتمثل في:[3]

- توفر الإستبانة وقت المستجيب وتعطيه فرصة للتفكير؛
- تعتبر أكثر الطرق موضوعية لأنها لا تحمل إسم المستجيب ضمانا للسرية مما يحفزه على تقديم معلومات أكثر صحة؛
- عدم تحمل المبحوثين لأي تكاليف.

---

[1] رشيد زرواتي، (**تدريبات على منهجية البحث العلمي في العلوم الإجتماعية**)، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008، ص: 282.

[2] محمد عبد العال النعيمي وعبد الرحمان العودة، (**مقدمة في الإحصاء مع تطبيقات SPSS**)، الوراق للنشر والتوزيع، عمان ، 2007، ص: 139.

[3] فايز جمعة صالح النجار وآخرون، (**أساليب البحث العلمي منظور تطبيقي**)، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص:63.

أولا: نموذج الدراسة

تم الإعتماد في بناء النموذج على أبعاد مشكلة الدراسة لإبراز العلاقة بين المتغير المستقل **واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي** من جهة، والمتغير التابع **حوكمة الشركات** من جهة أخرى.

أ. **المتغير المستقل**

ولأن النظام المحاسبي المالي جاء كمقاربة لمعايير المحاسبة الدولية ويمكن تلخيص مدى التوافق بينهما في النقاط التالية:[1]

- من ناحية المفاهيم ومجال التطبيق، والمعالجة المحاسبية هناك توافق بين النظام المحاسبي المالي ومعايير المحاسبة الدولية؛
- كذلك هناك إتفاق من ناحية الجهات المستخدمة للمعلومات المحاسبية، خاصة الفئات الرئيسية كالمستثمرين الحاليين والمتوقعين، المسيرين والمقرضين والحكومة ودوائرها المختلفة؛
- هناك توافق في المبادئ والفروض المحاسبية المعتمدة، غير أن طريقة التقييم وفق التكلفة التاريخية جعلت الطريقة الأساسية للتقييم في النظام المحاسبي المالي، أما الطرق الأخرى مثل القيمة العادلة فإن إستعمالها منحصر في تقييم بعض العناصر مثل الأدوات المالية، أو وفق إعادة التقييم القانونية أو بتوفر شروط معينة كما هو الحال بالنسبة للأصول المعنوية؛
- هناك تتطابق في الخصائص النوعية للمعلومات المفصح عنها في القوائم المالية الختامية وكذلك بالنسبة لأهداف القوائم المالية؛
- النظام المحاسبي المالي متفق في مع معايير المحاسبة الدولية من ناحية عناصر القوائم المالية في جل المفاهيم المصدرة؛
- من حيث المعالجة المحاسبية والحلول المقترحة فإن عرض الأصول والخصوم يتم بنفس الطريقة من خلال شكل الميزانية وطرق عرض عناصرها؛

[1] بودلال علي، ومكيوي المولودة لمريني سمية، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 12-14.

- كما أن تصنيف الأعباء كذلك يتم بنفس الطريقة، حسب الطبيعة أو الوظائف؛
- جدول تدفقات الخزينة يخضع لنفس كيفية العرض؛
- تقيم المخزونات أيضا يكون بالطرق نفسها؛
- عند التنازل عن الإستثمارات وبيعها يتوقف حساب الاهتلاك بمجرد إتخاذ قرار التنازل عن الإستثمار، ويتم حساب الاهتلاك إلى غاية تاريخ التنازل الفعلي؛
- قروض الإيجار وتكاليف التطوير يتم تسجيلها ضمن عناصر الأصول، وإعادة تقييم القيم الثابتة المعنوية يمكن من معرفة القيمة العادلة في حال وجود سوق نشطة؛
- يتحقق الإيراد من بيع السلع أو تقديم الخدمات بتوفر نفس الشروط والضوابط المحددة من طرف المعايير المحاسبية الدولية؛
- يتم تحديد البيانات المتعلقة بقطاع النشاط أو القطاع الجغرافي بنفس الطريقة.

وبالتالي سيتم محاولة الوقوف على واقع إلتزام المؤسسات بتطبيق النظام المحاسبي المالي من خلال آراء عينة الدراسة .

ب. المتغير التابع

الذي كان بعنوان حوكمة الشركات والذي يهدف إلى معرفة مدى تأثير المعلومات المحاسبية المعدة وفق النظام المحاسبي على تحقيق الحوكمة، وتم تقسيمه إلى خمسة محاور أساسية مثلت مبادئ حوكمة الشركات:

- حماية حقوق المساهمين؛
- المعاملة العادلة للمساهمين؛
- حماية الأطراف أصحاب المصالح؛
- تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية،

- دعم مسؤوليات مجلس الإدارة

فمن خلال النقاط سابقة الذكر، وبعد الدراسة النظرية تبين أن الإلتزام بتطبيق معايير المحاسبة الدولية يعتبر من بين أبرز المتطلبات لتحقيق حوكمة الشركات. ومن هذا المنطلق كانت الغاية الوقوف على مدى مساهمة النظام المحاسبي المالي في إرساء مبادى حوكمة الشركات.

وبالتلي وبالإعتماد على أبعاد المشكلة تم الإعتماد على نموذج الدراسة الممثل في الشكل الموالي:

الشكل رقم: (7) نموذج الدراسة

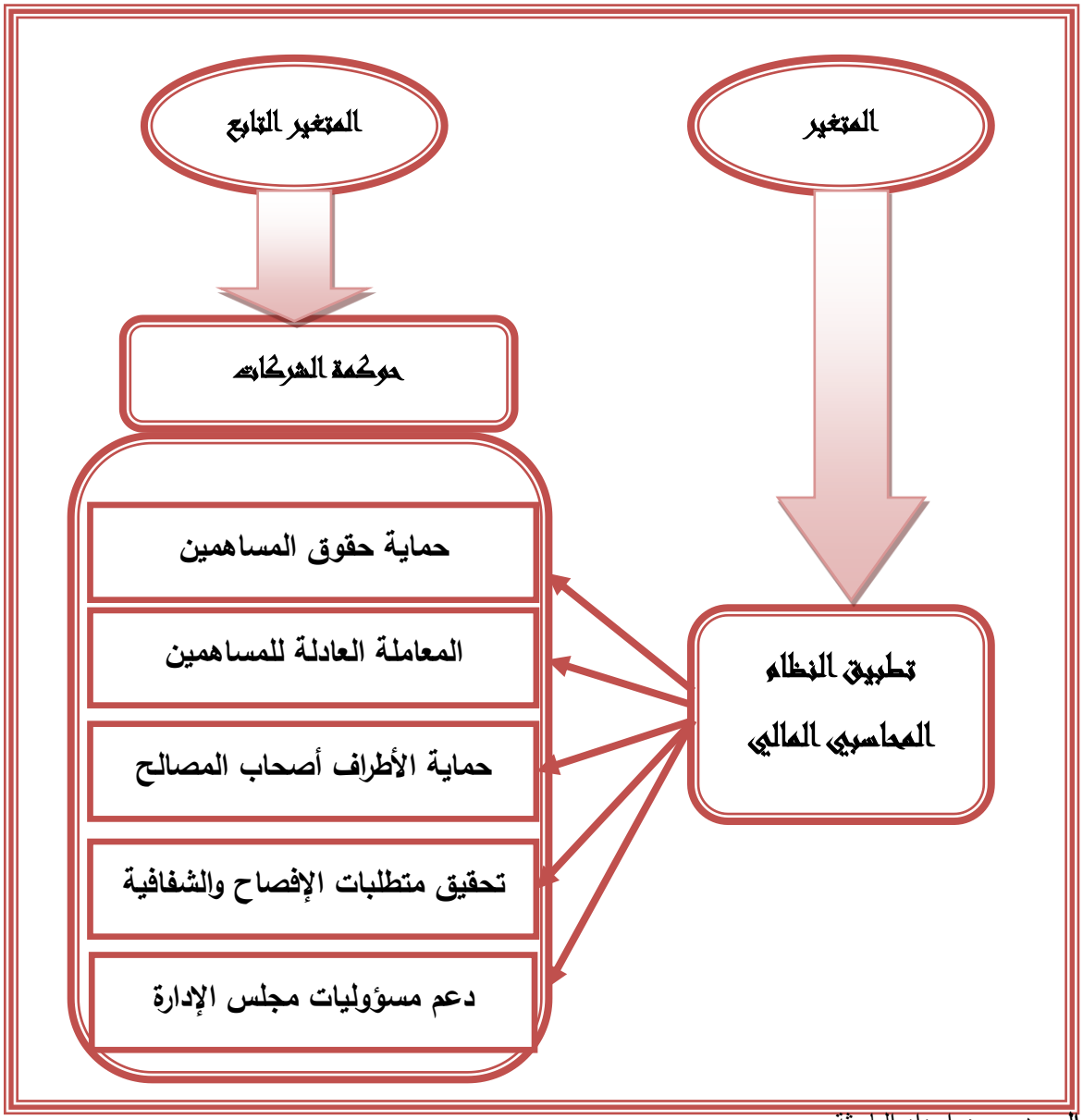

المصدر: من إعداد الباحثة

ثانيا: فرضيات الدراسة ومحاور الإستبانة

ستتم معالجة هذا العنصر من خلال النقاط التالية:

1. فرضيات الدراسة

لغرض الوصول إلى أهداف الدراسة تمت صياغة الفرضيات التالية:

ت. الفرضية الرئيسية

هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحوكمة الشركات.

ث. الفرضيات الجزئية

يمكن توضيح الفرضيات الجزئية لهذا البحث كما يلي:

- **الفرضية الجزئية الأولى**

هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق النظام المحاسبي المالي حماية حقوق المساهمين.

- **الفرضية الجزئية الثانية**

هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وتحقيق المعاملة العادلة للمساهمين.

- **الفرضية الجزئية الثالثة**

هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحماية لأصحاب المصالح.

- **الفرضية الجزئية الرابعة**

هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وتحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية.

- **الفرضية الجزئية الخامسة**

هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق النظام المحاسبي المالي ودعم مسؤوليات مجلس الإدارة.

2. تصميم الإستبانة

تم تصميم الإستمارة كما يلي:

أ. مقدمة

وفيها توضيح مبسط للغرض من هذه الدراسة وأن المعلومات سيتم معالجتها بطريقة سرية.

ب. البيانات الشخصية

كما تضمنت الإستبانة 5 حقول خاصة بجمع المعلومات المتعلقة بالمتغيرات الشخصية:المؤهل العلمي، الوظيفة والتخصص والخبرة المهنية، والسن.

ج. محاور الإستبانة

في شكل الإستبانة النهائي إحتوت على 36 عبارة مقسمة إلى ستة محاور وهي:

- محور تطبيق النظام المحاسبي المالي: وهو محور المتغير المستقل به 9 عبارات؛
- محور حوكمة الشركات: وهو محور المتغير التابع وبه 5 محاور فرعية تمثل مبادئ حوكمة الشركات:
  - محور حماية حقوق المساهمين: به 7 عبارات
  - محور المعاملة العادلة للمساهمين به 3 عبارات
  - محور حماية الأطراف أصحاب المصالح به 6 عبارات
  - محور تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية به 7عبارات
  - محور دعم مسؤوليات مجلس الإدارة به 4 عبارات

ولقد تم إعتماد الشكل المغلق في إعداد وتصميم الإستبانة الذي يحدد الإجابات المحتملة لكل محور وفقا لسلم ليكارت الخماسي والمكون من الدرجات الخمسة للموافقة الممثلة في الجدول رقم (08)التالي:

جدول رقم (8): مجالات الإجابة على أسئلة الاستبيان وأوزانها

المقياس	غير موافق تماما	غير موافق	محايد	موافق	موافق تماما
الدرجة	1	2	3	4	5

المصدر:من إعداد الباحثة بالإعتماد على معارف سابقة.

ثالثا: ثبات وصدق الإستبانة

إحتوت الإستبانة على محاور تتضمن بنودها على متغيرات الدراسة لتحقيق أغراض البحث، وبعد إعداد الإستبانة كان لابد من قياس ثباتها وصدقها وتم التحقق من ذلك عن طريق:

1. صدق المحكمين

لمعرفة مدى صدق الاستبيان فقد تم عرضه في مرحلة الاولى على اساتذة متخصصين في المحاسبة والاحصاء وبعض محافضي الحسابات وخبراء المحاسبين، وكذا بعض المديرين والمحاسبين الماليين للمؤسسات عينة الدراسة ، للتاكد من ان اسئلته تقيس ما وضعت لقياسه وكذا التاكد من استجابة عينة الدراسة لاسئلته وفهمها، وقد استجاب الباحث لاراء المحكمين، وقام باجراء مايلزم من حذف وتعديل في ضوء المقترحات المقدمة، وبذلك خرج الاستبيان في صورته النهائية – انظر الملحق رقم (03) .

2. معامل الثبات ألفا كرونباخ

يقصد بثبات الاستبيان ان يعطي هذا الاستبيان نفس النتيجة لو تم اعادة توزيع الاستبيان اكثر من مرة تحت نفس الظروف والشروط، وقد تم قياس ثبات الإستبيان من خلال حساب معامل الثبات (ألفا كرونباخ)[1] ، وكانت النتائج كما هي موضحة في الجدول ادناه:

[1] هدى بوحنيك، **(أثر الثقافة التنظيمية على الموارد البشرية –دراسة حالة الجامعة الجزائرية–)**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة 2 عبد الحميد مهري، 2017/2016، ص: 165.

جدول رقم (9): نتائج اختبار معامل ألفا كرونباخ (معامل الثبات)

أجزاء الاستبيان	عدد العبارات	معامل الثبات
المحور الأول: واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي	09	0.650
المحور الثاني: حوكمة الشركات	27	0.782
أولا: حماية حقوق المساهمين	07	0.775
ثانيا: المعاملة العادلة للمساهمين	03	0.742
ثالثا: حماية الأطراف أصحاب المصالح	06	0.637
رابعا: تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية	07	0.624
خامسا: دعم مسؤوليات مجلس الإدارة	04	0.884
جميع المحاور	36	0.786

المصدر:من إعداد الباحثة بالإعتماد على نتائج برنامج التحليل الإحصائي spss v20 (**الملاحق: 04، 05، 06، 07، 08، 09، 10، 11)**

يتضح من الجدول رقم: (09) أن قيمة معامل ألفا كرونباخ للدرجة الكلية كانت 78.6 % وهي أعلى من أدنى قيمة مقبولة لمعامل الثبات (60%)، ونفس الشيء بالنسبة للمحاور حيث نجد أن معامل الثبات لمحوري الإستبانة الرئيسيين هما 65 % بالنسبة للمحور الأول واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي، وكانت قيمته 78.2 %،مما يؤكد ثبات الإستبيان وصلاحيته والوثوق في النتائج التي سيتم التوصل إليها.

3. الإتساق الداخلي

يقصد بصدق الإتساق الداخلي مدى إتساق كل عبارة من العبارات المتعلقة بالموضوع مع الدرجة الكلية للمحاور ككل، ويحسب بطرق عديدة منها أخذ الجذر التربيعي لمعامل الثبات لكل محور، وتتراوح قيمته أيضا (مثل معامل الثبات) بين الصفر و الواحد الصحيح،[1] والنتائج مبينة في الجدول التالي:

[1] عادل محمد محمد حسن، (**القياس والإفصاح ودورهما في محاسبة تكاليف الموارد البشرية في القطاع المصرفي**)، الدار الجزائرية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2015، ص: 224.

جدول رقم (10): نتائج اختبار معامل صدق الإتساق الداخلي

أجزاء الاستبيان	معامل الصدق
المحور الأول: واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي	0.806
المحور الثاني: حوكمة الشركات	0.884
أولا: حماية حقوق المساهمين	0.880
ثانيا: المعاملة العادلة للمساهمين	0.861
ثالثا: حماية الأطراف أصحاب المصالح	0.798
رابعا: تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية	0.789
خامسا: دعم مسؤوليات مجلس الإدارة	0.940
جميع المحاور	0.886

المصدر:من إعداد الباحثة بالإعتماد على جدول معامل الثبات

يتضح من نتائج الجدول رقم (10) أن درجة الإتساق بين عبارات كل جزء من الأجزاء عالية، مما يدل على أن المحاور صادقة لما وضعت لقياسه وذلك بنسبة 88.6%.

رابعا: الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة الميدانية

تم الإعتماد في هذه الدراسة على البرنامج الإحصائي SPSS v20، وتم استخدام الأساليب الإحصائية التالية:

- معامل الثبات ألفا كرونباخ لقياس ثبات محاور الدراسة؛
- الجداول التكرارية والنسب المئوية، والرسومات البيانية والانحرافات المعيارية التي تستخدم لوصف خصائص عينة الدراسة؛
- معامل التوزيع الطبيعي تم إستخدام معامل كولموغروف–سمرنوف و معاملي الإلتواء والتفرطح لمعرفة معلمية عبارات الإستبانة واتباعها للتوزيع الطبيعي؛
- معامل الإرتباط R لقياس قوة واتجاه العلاقة بين المتغير المستقل تطبيق النظام المحاسبي المالي، والمتغير التابع حوكمة الشركات ومحاوره الفرعية؛

- معامل التحديد R^2 لمعرفة مدى تفسير المتغير المستقل (النظام المحاسبي المالي)، للمتغير التابع (حوكمة الشركات)، وكذلك طبقا لقيمة T-Test عند مستوى معنوية $\alpha = 0.05$.
- أسلوب T-Test لإختبار الفروق الجوهرية بين مفردات العينة محل الدراسة او لا؛
- أسلوب الإنحدار الخطي البسيط لأغراض تحديد قوة اتجاه العلاقة بين كل مبدأ من مبادئ الحوكمة والنظام المحاسبي المالي؛

المبحث الثاني: عرض نتائج الدراسة

تضمن هذا المبحث عرضا لخصائص عينة البحث، ودرجة إستجابات أفراد العينة لكل عبارات الإستبانة وقد تم تقسيم هذا المبحث إلى المطالب التالية:

المطلب الأول: خصائص عينة الدراسة؛

المطلب الثاني: عرض وتحليل نتائج متغيرات الدراسة.

المطلب الأول: خصائص عينة الدراسة

من خلال هذا المطلب سيتم تحليل خصائص عينة الدراسة من خلال المتغيرات المعتمدة: المؤهل العلمي، التخصص، الوظيفة، الخبرة المهنية، والسن.

أولا: متغير المؤهل العلمي

يمثل الجدول رقم (11) الموالي خصائص العينة من حيث متغير المؤهل العلمي:

جدول رقم (11): خصائص عينة الدراسة من حيث المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	التكرار	النسبة المئوية
ليسانس	62	51.2
ماستر	18	14.9
ماجستير	7	5.8
دكتوراه	16	13.2
أخرى	18	14.9
المجموع	121	100

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20 (الملحق رقم 12)

من خلال الجدول يتضح لنا أن أن المؤهل العلمي لأغلب عينة الدراسة هو الليسانس بنسبة 51.2% ثم يليها أخرى وماستر بنسبة 14.9% ثم الدكتوراه بنسبة 13.2% وفي الأخير ماجستير بـ 5.8%.

ويمثل الشكل رقم (07) الموالي توزيع الأفراد حسب المؤهل العلمي.

شكل رقم(8):خصائص العينة حسب المؤهل العلمي

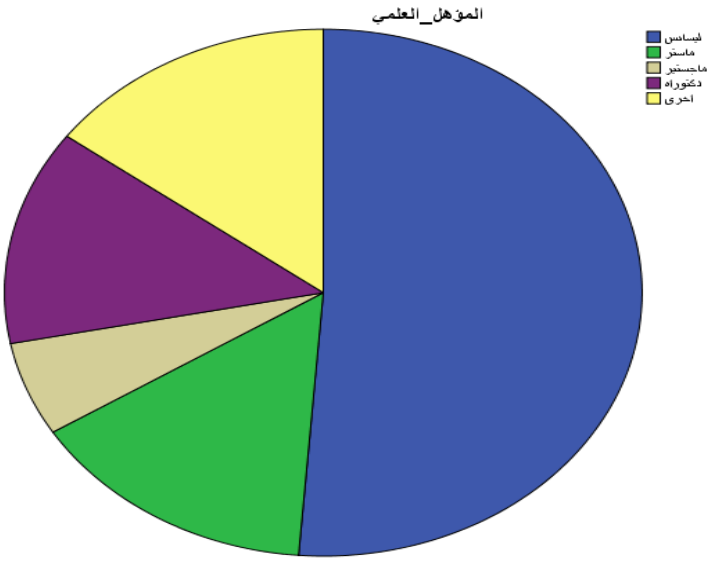

المصدر: مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20

ثانيا: متغير التخصص

الجدول الموالي رقم (12) يمثل خصائص العينة من حيث التخصص.

جدول رقم (12): خصائص عينة الدراسة من حيث التخصص

التخصص	التكرار	النسبة المئوية
محاسبة	**41**	**33.9**
مالية	**62**	**51.2**
مراجعة	**11**	**9.1**
أخرى	**7**	**5.8**
المجموع	**121**	**100**

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20 (الملحق رقم 13)

يتضح من خلال الجدول رقم (12) أعلاه أن أغلب أفراد العينة تخصصهم مالية بما نسبته 51.2% أي 62 فرد، ثم يليها تخصص المحاسبة بـ 33.9% ثم تخصص المراجعة بنسبة 9.1%، وتخصصات أخرى بما مقداره 7أفراد أي 5.8%.

والشكل رقم (08) يبين خصائص عينة الدراسة حسب التخصص.

شكل رقم (9): خصائص عينة الدراسة حسب التخصص

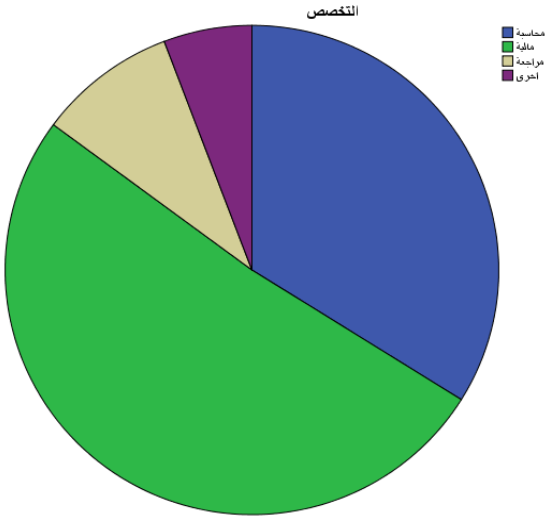

المصدر: مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20

ثالثا: متغير الوظيفة

يظهر الجدول التالي (13) خصائص عينة الدراسة حسب الوظيفة.

جدول رقم (13): خصائص عينة الدراسة من حيث الوظيفة

الوظيفة	التكرار	النسبة المئوية
محاسب معتمد	**10**	**8.3**
محاسب في شركة	**97**	**80.2**
أكاديمي متخصص	**14**	**11.6**
المجموع	**121**	**100**

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20 (الملحق رقم 14)

من خلال الجدول (13) يتضح أن محاسبي الشركات مثلوا أعلى عينة بـ 97 فرد أي ما يعادل 80.2 %، ثم يليها الأكاديمي المتخصص بنسبة 11.6%، ثم فئة المعتمدين في المحاسبة (خبير محاسب، محافظ حسابات، محاسب معتمد) بنسبة 8.3%.

والشكل التالي (09) يمثل التوزيع التكراري لمتغير الوظيفة.

شكل رقم (10): التوزيع التكراري للعينة حسب الوظيفة

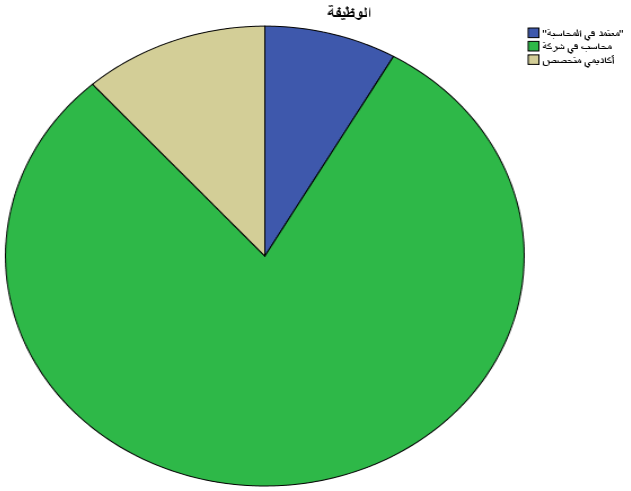

المصدر: من مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20

رابعا: متغير السن

الجدول رقم (14) أدناه يمثل خصائص عينة الدراسة من حيث السن.

جدول رقم (14): خصائص عينة الدراسة من حيث السن

السن	التكرار	النسبة المئوية
أقل من 30 سنة	25	20.7
من 30 إلى 40 سنة	41	33.9
من 41 إلى 50 سنة	36	29.8
أكثر من 50 سنة	19	15.7
المجموع	121	100

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20 (الملحق رقم 15)

يتضح من خلال الجدول (14) أن أفراد عينة الدراسة التي أعمارهم أقل من 30 سنة تمثل نسبة 20.7%، والذين تتراوح أعمارهم بين 30 سنة و40 سنة تمثل نسبة 33.9%، والفئة التي تتراوح أعمارهم بين 41 سنة و50 سنة يمثلون 29.8% من إجمالي أفراد العينة، ونسبة 15.7% من تفوق أعمارهم 50سنة.

والشكل التالي رقم (10) يمثل توزيع لأفراد العينة حسب السن:

شكل رقم (11) : التوزيع التكراري لعينة الدراسة حسب السن

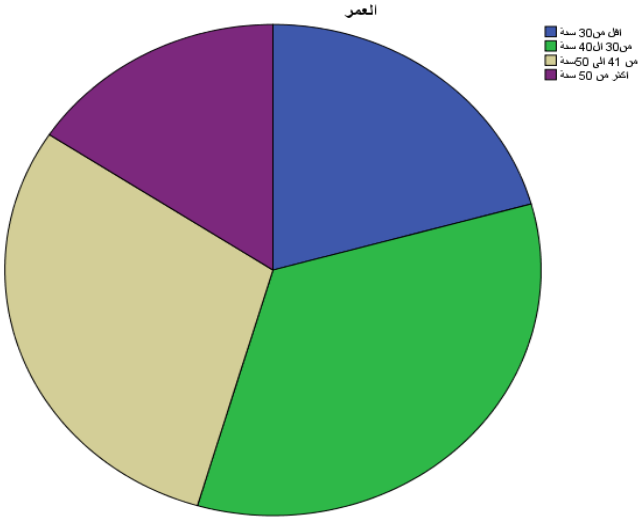

المصدر: مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20

خامسا: متغير الخبرة المهنية

يمثل الجدول التالي رقم (15) خصائص عينة الدراسة من حيث الخبرة المهنية.

جدول رقم (15): خصائص عينة الدراسة من حيث الخبرة المهنية

السن	التكرار	النسبة المئوية
أقل من 05 سنوات	25	20.7
من 05 إلى 10 سنوات	31	25.6
من 11 إلى 15 سنة	18	14.9
أكثر من 15 سنة	47	38.8
المجموع	121	100

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20 (الملحق رقم16)

من خلال الجدول يتضح أن الأفراد الذين تفوق خبرتهم المهنية 15 سنة مثلوا 38.8% من أفراد عينة الدراسة، ثم يليهم بنسبة 25.6% الأفراد الذين تتراوح خبرتهم المهنية بين 5 سنوات و10 سنوات، ثم الأفراد الذين خبرتهم أقل من 5 سنوات بنسبة 20.7%، وفي الأخير وبنسبة 14.9% الأفراد الذين يملكون خبرة مهنية بين 11سنة و15 سنة.

والشكل التالي رقم (11) يمثل التوزيع التكراري لمتغير الخبرة المهنية.

شكل (12) : التوزيع التكراري لعينة الدراسة حسب الخبرة المهنية

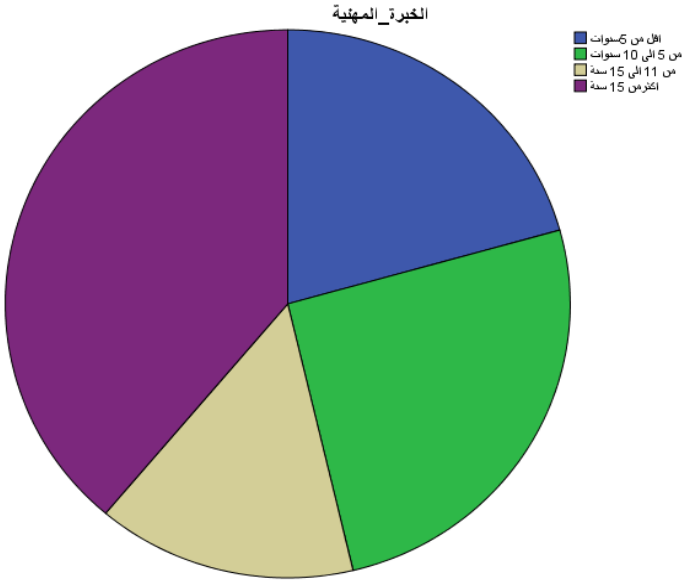

المصدر: مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20

المطلب الثاني: عرض وتحليل نتائج متغيرات الدراسة

للقيام بالتحليل الوصفي لإجابات العينة لابد من تحديد أوزان فقرات محاور الدراسة (الأهمية النسبية) المعبر عنها في محاور الإستبيان ومن ثم تحديد قيمة الوسط المرجح ودرجة الموافقة المقابلة له مع العلم أنه تم استخدام مقياس ليكارت الخماسي الموضوع سابقا لتكون درجة الموافقة كما هي موضحة في الجدول رقم (16) التالي:

جدول رقم (16) : قيمة المتوسط المرجح ودرجة التحقق حسب مقياس ليكارت الخماسي

درجة الموافقة	المتوسط المرجح	درجة التحقق
لا أوافق بشدة	من 1.00 إلى 1.79	ضعيفة جدا
لا أوافق	من 1.80 إلى 2.59	ضعيفة
محايد	من 2.60 إلى 3.39	متوسطة
أوافق	3.40 إلى 4.19	عالية
أوافق بشدة	4.20 إلى 5.00	عالية جدا

المصدر: عز عبد الفتاح، (**مقدمة في الإحصاء الوصفي والإستدلالي باستخدام SPSS**)، الجزء الثالث، ص: 541. من الموقع: http://www.arabgeagraphers.net/vb/showthread.php

أولا: المحاور الكلية للاستبانة

الجدول رقم (17) الموالي يبين كل من المتوسط الحسابي والانحراف المعياري، ودرجة التحقق للمحاور الرئيسية للاستبانة.

جدول رقم (17) : المؤشرات الاحصائية للمحاور الرئيسية

المحور	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	المتوسط الفرضي	درجة التحقق
واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي	3.49	0.508	03	عالية
حوكمة الشركات	3.79	0.313		عالية
العبارات الكلية	3.71	0.294		عالية

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20 (الملحق رقم 17)

المتوسط الفرضي يقدر بـ: 03 لأن التنقيط يتراوح بين 01 و 05 (وفق سلم ريكارت الخماسي)

مستوى الخطأ (0.05)

يوضح الجدول رقم (17) أعلاه أن قيمة المتوسط الحسابي العام لإجابات أفراد عينة الدراسة لعبارات الإستبانة ككل يقدر بـ: 3.71 وهو أعلى من المتوسط الفرضي، أي أن درجة التحقق عالية لأسئلة الاستبانة ككل.

ثانيا: عبارات المحور الأول واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي

الجدول الموالي رقم (18) يبين كل من المتوسط الحسابي والإنحراف المعياري ودرجة التحقق لعبارات محور المتغير المستقل تطبيق النظام المحاسبي المالي ورتبة كل بند.

جدول رقم (18): المؤشرات الاحصائية واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي

الرقم	العبارة	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	المتوسط الفرضي	درجة التحقق	الرتبة
01	جاءت الاصلاحات المحاسبية كاستجابة لمتطلبات المناخ الاقتصادي الدولي.	4.54	0.501	03	عالية جدا	01
02	النظام المحاسبي المالي مطبق بشكل كامل وفعال في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.	3.17	1.179		متوسطة	07
03	النظام المحاسبي المالي متطابق مع معايير المحاسبة الدولية.	3.84	0.940		عالية	03
04	تقّيم عناصر الميزانية بالقيمة العادلة، أو بالقيمة التي تنص عليها المعايير الدولية	3.04	1.234		متوسطة	09
05	يوجد دليل لدى المؤسسة حول القياس والسياسات المحاسبية ومبرراته وأثره على القوائم المالية.	3.11	1.063		متوسطة	08
06	يتم الافصاح عن المعلومات غير المالية.	3.21	0.915		متوسطة	06
07	يتم الافصاح عن البنود الطارئة في القوائم المالية.	3.42	0.901		متوسطة	04
08	تشتمل أسس القياس المستخدمة في إعداد القوائم المالية التكلفة التاريخية، والتكلفة الجارية، القيمة العادلة، والقيمة القابلة للتحقق.	3.22	1.235		متوسطة	05
09	يشار إلى العملة المعد بموجبها البيانات المالية، والفترة المالية التي تغطيها.	3.88	0.690		عالية	02
واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي		3.49	0.508		عالية	–

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20 (الملحق رقم 18)

المتوسط الفرضي يقدر بـ: 03 لأن التنقيط يتراوح بين 01 و05 (وفق سلم ريكارت الخماسي)

مستوى الخطأ (0.05)

من خلال الجدول (18) السابق يتضح أن إستجابات أفراد العينة نحو عبارات محور **واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي** ككل بلغ متوسطه الحسابي 3.49 وهو أعلى من المتوسط الفرضي، أي أن درجة تطبيق النظام المحاسبي المالي عالية.

وفي إيجابات الأفراد على كل عبارة على حدا حيث كان المتوسط الحسابي لكل العبارات أعلى من المتوسط الفرضي وأن درجة التحقق تراوحت من عالية جدا إلى عالية إلى متوسطة. حيث نجد أن:

العبارة الأولى: جاءت الاصلاحات المحاسبية كاستجابة لمتطلبات المناخ الاقتصادي الدولي كانت العبارة التي لاقت نسبة الموافقة الأكبر من بين عبارات المحور وكانت في الرتبة الأولى حيث بلغ متوسطها الحسابي 4.54 ما يقابل درجة عالية جدا للتحقق، وهي من أثرت لقوة على درجة تحقق المحور ككل، مما يدل على أن هناك إجماع في أن الإصلاحات المحاسبية جاءت تماشيا مع متطلبات المناخ الاقتصادي الدولي.

ثم يأتي **العبارة التاسعة:** يشار إلى العملة المعد بموجبها البيانات المالية، والفترة المالية التي تغطيها في الرتبة الثانية لاقت العبارة نسبة موافقة كبيرة حيث بلغ متوسطها الحسابي 3.88 ما يقابل درجة عالية للتحقق وقابلها إنحراف معياري 0.690 ، مما يدل على أن المؤسسات تلتزم بالإشارة إلى العملة والفترة التي تعد فيها بياناتها المالية.

ثم يأتي **العبارة الثالثة:** النظام المحاسبي المالي متطابق مع معايير المحاسبة الدولية حيث لاقت العبارة نسبة موافقة كبيرة حيث بلغ متوسطها الحسابي 3.84 ما يقابل درجة عالية للتحقق وقابلها إنحراف معياري 0.940 ، مما يدل على أن النظام المحاسبي المالي متطابق بدرجة عالية مع معايير المحاسبة الدولية حسب رأي أفراد العينة.

في حين تباينت إجابات أفراد العينة على باقي البنود مما يرجع الإختلاف ربما إلى طبيعة المؤسسة التي يعمل داخلها أفراد العينة حيث كانت درجة التحقق متوسطة والانحراف المعياري مرتفع.

حيث جاء اجابات **العبارة الثانية:** النظام المحاسبي المالي مطبق بشكل كامل وفعال في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية التي كانت في الرتبة السابعة حيث لاقت هذه العبارة درجة تحقق متوسطة، حيث بلغ

متوسطها الحسابي 3.17 وبانحراف معياري مرتفع نسبيا 1.179 مما يدل على أن النظام المحاسبي المالي ليس مطبق بشكل كامل وفعال في كل المؤسسات.

وجاءت إجابات **العبارة الرابعة:** تقّيم عناصر الميزانية بالقيمة العادلة، أو بالقيمة التي تنص عليها المعايير الدولية في المرتبة الأخيرة حيث لاقت هذه العبارة درجة تحقق متوسطة، حيث بلغ متوسطها الحسابي 3.04 قريب جدا من المتوسط الفرضي وبانحراف معياري مرتفع نسبيا 1.234 ، مما يدل على أن تقييم عناصر الميزانية لا يكون بالقيمة العادلة أو بالقيمة التي تنص عليها المعايير الدولية دائما، أو أن عناصر الميزانية لاتقيم جميعها بالقيمة العادلة أو القيمة التي تنص عليها معايير المحاسبة الدولية.

وجاءت إجابات **العبارة الخامسة:** يوجد دليل لدى المؤسسة حول القياس والسياسات المحاسبية ومبرراته وأثره على القوائم المالية وكانت في المرتبة 08 حيث لاقت هذه العبارة درجة تحقق متوسطة، حيث بلغ متوسطها الحسابي 3.11 وبانحراف معياري مرتفع نسبيا 1.063 ، مما يدل على أن هناك آراء مختلفة عن وجود دليل لدى المؤسسة حول عمليات القياس والسياسات المحاسبية والمبررات وتأثير ذلك ربما يعود ذلك لاختلاف طبيعة المؤسسات ضمن عينة الدراسة.

أما إجابات **العبارة السادسة:** يتم الافصاح عن المعلومات غير المالية التي إحتلت الرتبة السادسة في درجة الموافقة حيث لاقت درجة تحقق متوسطة، حيث بلغ متوسطها الحسابي 3.21 وبانحراف معياري مرتفع نسبيا 0.915 ، مما يدل على أن الإفصاح عن المعلومات غير المالية غير مطبق في كل المؤسسات.

في حين كانت إجابات **العبارة السابعة:** يتم الافصاح عن البنود الطارئة في القوائم المالية حيث لاقت هذه العبارة درجة تحقق متوسطة، حيث بلغ متوسطها الحسابي 3.42 وبانحراف معياري مرتفع نسبيا 0.901 ، مما يدل على أن الإفصاح عن البنود الطارئة في القوائم المالية غير مطبق في كل المؤسسات.

وكانت إجابات **العبارة الثامنة:** تشتمل أسس القياس المستخدمة في إعداد القوائم المالية التكلفة التاريخية، والتكلفة الجارية، القيمة العادلة، والقيمة القابلة للتحقق فلاقت هذه العبارة درجة تحقق متوسطة، حيث بلغ متوسطها الحسابي 3.22 وبانحراف معياري مرتفع نسبيا 1.235 ومعامل إختلاف كبير نسبيا

0.383، مما يدل على أن أسس القياس المستخدمة في إعداد القوائم المالية لا تحتوي على كل أنواع التكاليف (التاريخية، التكلفة الجارية، القيمة العادلة، والقيمة القابلة للتحقق).

ثالثا: عبارات المحور الثاني حوكمة الشركات

من خلال هذا العنصر سيتم دراسة المؤشرات الإحصائية لمحور حوكمة الشركات ككل ولكل محور فرعي منه على حدا.

1. محور حوكمة الشركات الإجمالي

يبين الجدول الموالي رقم (19) كل من المتوسط الحسابي والإنحراف المعياري ودرجة التحقق للمحاور الفرعية لمحور المتغير التابع حوكمة الشركات.

جدول رقم (19) : المؤشرات الاحصائية لحوكمة الشركات

المحور الفرعي	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	المتوسط الفرضي	درجة التحقق
حماية حقوق المساهمين	3.71	0.559	03	عالية
المعاملة العادلة للمساهمين	3.54	0.720		عالية
حماية الأطراف أصحاب المصالح	3.90	0.441		عالية
تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية	3.80	0.416		عالية
دعم مسؤوليات مجلس الإدارة	3.90	0.737		عالية
حوكمة الشركات	3.79	0.313		عالية

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20 (الملحق رقم19)
المتوسط الفرضي يقدر بـ: 03 لأن التنقيط يتراوح بين 01 و05 (وفق سلم ريكارت الخماسي)
مستوى الخطأ (0.05)

من خلال الجدول رقم (19) السابق يتضح لنا أن درجة إجابات أفراد العينة بالنسبة لمحور حوكمة الشركات عالية بمتوسط حسابي 3.79 وهي أعلى من المتوسط الفرضي وانحراف معياري 0.313 وبالنسبة للمحاور الفرعية نلاحظ أن جميعها تتميز بدرجة تحقق عالية أي أن متوسطاتها الحسابية عالية.

2. عبارات حماية حقوق المساهمين

يبين الجدول الموالي رقم (20) كل من المتوسط الحسابي والإنحراف المعياري ورتبة العبارة ودرجة التحقق للمحاور الفرعية لعبارات حماية حقوق المساهمين.

جدول رقم (20) : المؤشرات الاحصائية لحماية حقوق المساهمين

الرقم	العبارة	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	المتوسط الفرضي	درجة التحقق	الرتبة
10	توفر القوائم المالية توضيحا لأنواع الأسهم وقيمتها الإسمية.	3.48	0.984	03	عالية	07
11	توفر القوائم المالية معلومات تخص عدد الأسهم المصدرة فعلا والأسهم الأخرى.	3.50	1.009		عالية	06
12	توضح القوائم المالية التغيرات في حقوق ملكية المساهمين.	3.69	0.786		عالية	04
13	تساعد القوائم المالية المساهمين في رقابتهم على المؤسسة بشكل فعال.	3.72	0.809		عالية	03
14	تساعد المعلومات المالية المقدمة المساهمين في فهم تغيرات المركز المالي والأداء المالي للمؤسسة.	3.99	0.725		عالية	01
15	تحتوي القوائم المالية على معلومات تسمح للمساهمين من معرفة وتقدير نتائج نشاط المؤسسة.	3.93	0.803		عالية	02
16	توفر المؤسسة للمساهمين معلومات حول العوائد المالية الحالية والمنتظرة من مساهماتهم.	3.64	0.845		عالية	05
	حماية حقوق المساهمين	3.71	0.559		عالية	–

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20 (الملحق رقم 20)

المتوسط الفرضي يقدر بـ: 03 لأن التنقيط يتراوح بين 01 و05 (وفق سلم ريكارت الخماسي)

مستوى الخطأ (0.05)

من خلال الجدول (20) السابق يتضح أن درجة إجابات أفراد العينة بالنسبة لمحور حماية حقوق المساهمين عالية بمتوسط حسابي 3.71 وهو أعلى من المتوسط الفرضي وانحراف معياري 0.559 وبالنسبة لعبارات المحور فأن جميعها تتميز بدرجة تحقق عالية.

حيث أن هناك إجماع في آراء الأفراد المستجوبين نحو عبارات هذا المحور لأن متوسطات العبارات أعلى من المتوسط الفرضي.

حيث كانت إجابات **العبارة العاشرة:** توفر القوائم المالية توضيحا لأنواع الأسهم وقيمتها الإسمية التي إحتلت المرتبة 07 بلغ المتوسط الحسابي للعبارة 3.48 بانحراف معياري 0.984 أي أن درجة تحقق هذا العبارة عالية. وبالتالي فإن القوائم المالية توفر توضيحات لأنواع الأسهم وقيمتها الإسمية حسب إيجابات عينة الدراسة.

أما إجابات **العبارة الحادية عشر** : توفر القوائم المالية معلومات تخص عدد الأسهم المصدرة فعلا والأسهم الأخرى فكانت في الرتبة 06 حيث بلغ المتوسط الحسابي لهذه العبارة 3.50 بانحراف معياري 1.009 أي أن درجة تحقق هذا العبارة عالية. أي أن القوائم المالية توفر معلومات عن عدد الأسهم المصدرة فعلا والأسهم الأخرى.

وكانت إجابات **العبارة الثانية عشر** : توضح القوائم المالية التغيرات في حقوق ملكية المساهمين التي كانت في الرتبة 04 فبلغ المتوسط الحسابي لهذه العبارة 3.69 بانحراف معياري، أي أن درجة موافقة أفراد العينة على أن القوائم المالية التغيرات في حقوق ملكية المساهمين عالية.

في حين كانت إجابات **العبارة الثالثة عشر** : تساعد القوائم المالية المساهمين في رقابتهم على المؤسسة بشكل فعال والتي إحتلت الترتيب 03 وبلغ المتوسط الحسابي لها 3.72 بانحراف معياري 0.809 0.217 أي أن درجة تحقق هذا العبارة عالية. أي المساهمين يتمكنون من الرقابة على المؤسسة بشكل فعال من خلال المعلومات المتوفرة في القوائم المالية.

أما إجابات **العبارة الرابعة عشر** كانت : تساعد المعلومات المالية المقدمة المساهمين في فهم تغيرات المركز المالي والأداء المالي للمؤسسة فكانت الأعلى من حيث درجة الموافقة حيث كانت الأولى في الترتيب حيث بلغ المتوسط الحسابي 3.99 بانحراف معياري 0.725 أي أن درجة تحقق هذا العبارة عالية.

و إجابات **العبارة الخامسة عشر** كانت : تحتوي القوائم المالية على معلومات تسمح للمساهمين من معرفة وتقدير نتائج نشاط المؤسسة كانت في المرتبة 02 حيث بلغ متوسطها الحسابي 3.93 بانحراف معياري 0.803 أي أن درجة تحقق هذا العبارة عالية.

و إجابات **العبارة السادسة عشر** : توفر المؤسسة للمساهمين معلومات حول العوائد المالية الحالية والمنتظرة من مساهماتهم احتلت الرتبة 05 فبلغ المتوسط الحسابي لها 3.64 بانحراف معياري 0.845 أن درجة تحقق هذا العبارة عالية.

وعليه يمكن القول أن المؤسسات حسب رأي أفراد عينة الدراسة توفر المعلومات اللازمة والضرورية التي تفيد المساهمين في التقارير والقوائم المالية التي تقدمها.

3. عبارات محور المعاملة العادلة للمساهمين

يبين الجدول التالي رقم (21) كل من المتوسط الحسابي والإنحراف المعياري ورتبة ودرجة التحقق لعبارات المعاملة العادلة للمساهمين.

جدول رقم (21) : المؤشرات الاحصائية للمعاملة العادلة للمساهمين

الرقم	العبارة	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	المتوسط الفرضي	درجة التحقق	الرتبة
17	توضح المعلومات المالية المقدمة فئة كل الأسهم وقيمتها الاسمية بما في ذلك الفئة ذات الأقلية والأجنبية.	3.47	0.817	03	عالية	02
18	تتوفر المعلومات المعدة في القوائم المالية لكافة المساهمين في نفس الفئة بالتساوي.	3.76	0.796		عالية	01
19	بإمكان المساهمين الحصول على المعلومات قبل شرائهم الأسهم وذلك لكافة فئات المساهمين.	3.40	1.029		عالية	03
	المعاملة العادلة المساهمين	3.54	0.720		عالية	–

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20 (الملحق رقم 21)
المتوسط الفرضي يقدر بـ: 03 لأن التنقيط يتراوح بين 01 و05 (وفق سلم ريكارت الخماسي)
مستوى الخطأ (0.05)

من خلال الجدول السابق يتضح لنا أن درجة إجابات أفراد العينة بالنسبة لمحور المعاملة العادلة للمساهمين ككل عالية بمتوسط حسابي 3.54 وهو أعلى من المتوسط الفرضي مما يدل على توفر معاملة عادلة للمساهمين بغض النظر على حجم مساهماتهم.

حيث نلاحظ أن هناك إجماع في آراء الأفراد المستجوبين نحو **العبارة السابعة عشر** توضح المعلومات المالية المقدمة فئة كل الأسهم وقيمتها الاسمية بما في ذلك الفئة ذات الأقلية والأجنبية و**العبارة الثامنة عشر** تتوفر المعلومات المعدة في القوائم المالية لكافة المساهمين في نفس الفئة بالتساوي. وتتميزان بدرجة عالية من التحقق حيث بلغ المتوسط الحسابي لكل منهما 3.47 و 3.76 على التوالي والإنحراف المعياري كان 0.817 و 0.796 على التوالي أيضا، وكلا المتوسطين أعلى من المتوسط الفرضي أي أنهما محققتان بدرجة عالية.

وبدوره **العبارة التاسعة عشر** بإمكان المساهمين الحصول على المعلومات قبل شرائهم الأسهم وذلك لكافة فئات المساهمين التي كانت في المرتبة 03 كانت درجة تحققه عالية لكن أقل من العبارتين السابقين حيث بلغ المتوسط الحسابي 3.40 وإنحراف معياري مرتفع نسبيا قدر بـ 1.029. أي أن في إمكان المساهمين الحصول على المعلومات التي يحتاجونها عن وضعية المؤسسة قبل شرائهم لأسهمها.

4. عبارات محور حماية الأطراف أصحاب المصالح

يبين الجدول رقم (22) كل من المتوسط الحسابي والإنحراف المعياري ودرجة التحقق لعبارات محور حماية الأطراف أصحاب المصالح.

جدول رقم (22) : المؤشرات الاحصائية لحماية الأطراف أصحاب المصالح

الرقم	العبارة	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	المتوسط الفرضي	درجة التحقق	الرتبة
20	تمكن المعلومات المقدمة في القوائم المالية من تحديد أصناف الفئات ذات العلاقة (المؤسسات التابعة، موظفو الإدارة الرئيسيون....).	4.05	0.773	03	عالية	03
21	تبرز القوائم المالية التزامات المؤسسة تجاه الجهات المختلفة والمفصلة.	4.09	0.695		عالية	02
22	توضح القوائم المالية مختلف المعاملات بين شركات المجموعة وما تتضمنه من علاقات (ملكية الأسهم فيما بينها)	3.94	0.623		عالية	04
23	تحتوي القوائم المالية على معلومات متعلقة بالعلاقات بين المؤسسة والمؤسسات التابعة لها.	4.13	0.695		عالية	01
24	تمكن القوائم المالية الأطراف أصحاب المصلحة من فهم التأثير المحتمل للعلاقة بينهم وبين المؤسسة.	3.48	0.905		عالية	06
25	توفر القوائم المالية معلومات عن معاملات المؤسسة مع الأطراف أصحاب المصالح	3.74	0.716		عالية	05
	حماية الأطراف أصحاب المصالح	3.90	0.441		عالية	-

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20 (الملحق رقم 22)
المتوسط الفرضي يقدر بـ: 03 لأن التنقيط يتراوح بين 01 و05 (وفق سلم ريكارت الخماسي)
مستوى الخطأ (0.05)

من خلال الجدول (22) السابق يتضح أن درجة إجابات أفراد العينة بالنسبة لمحور حماية الأطراف أصحاب المصالح عالية بمتوسط حسابي 3.90 وهو أعلى من المتوسط الفرضي وانحراف معياري 0.441 ، وبالنسبة لعبارات المحور نلاحظ أن جميعها تتميز بدرجة تحقق عالية.أي أن هناك إجماع في آراء الأفراد المستجوبين نحو عبارات هذا المحور. ومنه فإن المؤسسة ومن خلال قوائمها المالية توفر المعلومات الهامة لكل الأطراف الذين لهم علاقة بها.

5. عبارات محور تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية

يبين الجدول رقم (23) كل من المتوسط الحسابي والإنحراف المعياري ورتبة ودرجة التحقق لعبارات تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية.

جدول رقم (23) : المؤشرات الاحصائية لتحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية

الرقم	العبارة	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	المتوسط الفرضي	درجة التحقق	الرتبة
26	تقدم المعلومات المالية تطابقا بين الأرقام والأوصاف المحاسبية من ناحية الموارد والأحداث.	4.10	0.712	03	عالية	01
27	المعلومات المعدة تحظى بدرجة عالية من الاتفاق بين القائمين بالقياس.	3.69	0.717		عالية	04
28	توضح القوائم المالية الأحداث اللاحقة والاستثنائية التي لها تأثير على المركز المالي بما في ذلك العمليات المتوقعة.	3.19	0.840		متوسطة	06
29	لا تتضمن المعلومات المعدة في القوائم المالية الانتقائية للأطراف المستخدمة لها.	3.48	0.807		عالية	05
30	تسمح المعلومات المعدة بإجراء مقارنات بين الفترات وكذلك بين المؤسسات.	4.10	0.688		عالية	01
31	توضح القوائم المالية معلومات عن عناصر الاستخدامات والإلتزامات وتصنيفاتها المنطقية.	4.00	0.785		عالية	03
32	تسم المعلومات المقدمة في القوائم المالية بقابلية وسهولة الفهم من طرف مستخدميها.	4.02	0.689		عالية	02
تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية		3.80	0.416		عالية	-

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20 (الملحق رقم23)

المتوسط الفرضي يقدر بـ: 03 لأن التنقيط يتراوح بين 01 و05 (وفق سلم ريكارت الخماسي)

مستوى الخطأ (0.05)

من خلال الجدول(23) يتضح أن درجة إجابات أفراد العينة بالنسبة لمحور تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية عالية بمتوسط حسابي بلغ 3.80 وهو أعلى من المتوسط الفرضي وانحراف معياري 0.416.

حيث نلاحظ أن هناك إجماع في آراء الأفراد المستجوبين نحو خمسة عبارات من هذا المحور وهي:

العبارة السادسة والعشرون: تقدم المعلومات المالية تطابقا بين الأرقام والأوصاف المحاسبية من ناحية الموارد والأحداث و **العبارة الثلاثون:** تسمح المعلومات المعدة بإجراء مقارنات بين الفترات وكذلك بين المؤسسات حيث كانت هاتين العبارتين في الرتبة الأولى حيث بلغ متوسطهما الحسابي 4.10 وبانحراف معياري 0.712 وعلى التوالي 0.688، أي أن المعلومات المالية تعطي تطابقا بين الأرقام والأوصاف وتسمح بإجراء مقارنات بين الفترات والمؤسسات التي تمارس نفس النشاط.

العبارة السابعة والعشرون: المعلومات المعدة تحظى بدرجة عالية من الاتفاق بين القائمين بالقياس حيث بلغ المتوسط الحسابي لهذه العبارة 3.69 وهو أعلى من المتوسط الفرضي وانحراف معياري 0.717 واحتلت الرتبة الرابعة.

العبارة التاسعة والعشرون: لا تتضمن المعلومات المعدة في القوائم المالية الانتقائية للأطراف المستخدمة لها حيث نلاحظ أن المتوسط الحسابي لإجابات هذه العبارة كان 3.48 وقيمة الإنحراف المعياري 0.807 وكانت في المرتبة الأخيرة من حيث إستجابات أفراد عينة الدراسة. وكانت كذلك درجة تحققها عالية لأن متوسطها الحسابي أعلى من المتوسط الفرضي.

العبارة الواحدة والثلاثون: توضح القوائم المالية معلومات عن عناصر الاستخدامات والإلتزامات وتصنيفاتها المنطقية: إحتلت هذه العبارة المرتبة 03 حيث بلغ المتوسط الحسابي لهذه العبارة 4.00 وهو أعلى من المتوسط الفرضي وبانحراف معياري 0.785 ، أي أن هناك موافقة عالية لأفراد عينة الدراسة حول أن القوائم المالية توضح المعلومات المالية عن عناصر الالتزامات والإستخدامات وتصنفها تصنيفا منطقيا.

العبارة الثانية والثلاثون: تتسم المعلومات المقدمة في القوائم المالية بقابلية وسهولة الفهم من طرف مستخدميها: وكانت هذه العبارة في المرتبة الثانية حيث بلغ المتوسط الحسابي لهذا العبارة 4.02 وهو

أعلى من المتوسط الفرضي انحرافها المعياري 0.689 ، أي أن درجة تحقق هذه العبارة عالية وبالتالي فإن القوائم المالية المعدة تلقى قبولا وتتصف بالسهولة في الفهم من قبل مستخدميها.

العبارة الثامنة والعشرون: توضح القوائم المالية الأحداث اللاحقة والاستثنائية التي لها تأثير على المركز المالي بما في ذلك العمليات المتوقعة: وكانت في المرتبة الأخيرة بين عبارات هذا المحور حيث كان المتوسط الحسابي لإجابات هذه العبارة كان 3.19 وهي قريبة من المتوسط الفرضي وقيمة الإنحراف المعياري 0.840 وهذا يدل على أن الأفراد المستجوبين كان لهم تحفظ على أن القوائم المالية توضح الأحداث اللاحقة والاستثنائية التي تؤثر على المركز المالي.

6. عبارات دعم مسؤوليات مجلس الإدارة

يبين الجدول الموالي رقم (24) كل من المتوسط الحسابي والإنحراف المعياري ومعامل الإختلاف ودرجة التحقق لعبارات دعم مسؤوليات مجلس الإدارة.

جدول رقم (24) : المؤشرات الاحصائية لدعم مسؤوليات مجلس الإدارة

الرقم	العبارة	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	المتوسط الفرضي	درجة التحقق	الرتبة
33	يتم اعداد القوائم المالية الموجهة للأطراف المختلفة والخاصة بنشاط المؤسسة تحت مسؤولية مجلس الإدارة.	4.02	0.806	03	عالية	01
34	تمكن المعلومات المالية من تقدير المكافآت المتعلقة بأعضاء مجلس الإدارة.	3.74	0.927		عالية	04
35	تفيد المعلومات المالية أعضاء مجلس الإدارة لأغراض صنع القرار التي تفيد الملاك	3.98	0.683		عالية	02
36	تحدد القوائم المالية مسؤوليات مجلس الإدارة في التنظيم والإشراف على موارد المؤسسة وكيفية استخدامها.	3.86	0.977		عالية	03
	دعم مسؤوليات مجلس الإدارة	3.90	0.737		عالية	–

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20 (الملحق رقم24)
المتوسط الفرضي يقدر بـ: 03 لأن التنقيط يتراوح بين 01 و05 (وفق سلم ريكارت الخماسي)
مستوى الخطأ (0.05)

من خلال الجدول السابق يتضح لنا أن درجة إجابات أفراد العينة بالنسبة لمحور دعم مسؤوليات مجلس الإدارة عالية بمتوسط حسابي 3.90 وهو أعلى من المتوسط الفرضي وانحراف معياري 0.737. وبالنسبة لعبارات المحور نلاحظ أن جميعها تتميز بدرجة تحقق عالية.

حيث نلاحظ أن هناك إجماع في آراء الأفراد المستجوبين نحو عبارات هذا المحور التي كانت متوسطاتها أعلى من المتوسط الفرضي، حيث نلاحظ أن:

العبارة الثالث والثلاثين: يتم اعداد القوائم المالية الموجهة للأطراف المختلفة والخاصة بنشاط المؤسسة تحت مسؤولية مجلس الإدارة التي كانت في المرتبة الأولى بلغ متوسطهاالحسابي لهذا 4.02 والإنحراف المعياري بلغ 0.806 .

العبارة الرابع والثلاثين: تمكن المعلومات المالية من تقدير المكافآت المتعلقة بأعضاء مجلس الإدارة في المرتبة 04، حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه العبارة 3.74 والإنحراف المعياري بلغ 0.927 .

العبارة الخامس والثلاثين: تفيد المعلومات المالية أعضاء مجلس الإدارة لأغراض صنع القرار التي تفيد الملاك التي كانت في المرتبة 02 حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه العبارة 3.98 والإنحراف المعياري بلغ 0.683 .

العبارة السادس والثلاثين: تحدد القوائم المالية مسؤوليات مجلس الإدارة في التنظيم والإشراف على موارد المؤسسة وكيفية استخدامها فكانت في المرتبة 03 وقد بلغ الوسط الحسابي لهذه العبارة 3.86 والإنحراف المعياري بلغ 0.977 .

المبحث الثالث: تحليل نتائج الدراسة

يتضمن هذا المبحث أولا دراسة إعتدالية توزيع البيانات، ومن ثم تحليل وتفسير النتائج ومناقشتها من خلال اختبار فرضيات الدراسة، وتم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين كما يلي:

المطلب الأول: إعتدالية توزيع البيانات؛

المطلب الثاني: إختبار فرضيات الدراسة.

المطلب الأول: إعتدالية توزيع البيانات

من أجل ضمان ملائمة البيانات لإفتراضات تحليل الانحدار وللتحقق من مدى إتباع البيانات للتوزيع الطبيعي كاختبار ضروري للفرضيات لأن معظم الاختبارات المعلمية تشترط أن يكون التوزيع طبيعيا ويقصد بالبيانات إجابات أفراد عينة الدراسة على عبارات الإستبيان وذلك من أجل تحديد مدى ملاءمتها للدراسة، ومن أجل ذلك تم الإعتماد على ما يلي:

- بداية فإن حجم العينة أكبر يساوي 212 وهو أعلى من 30 وبالتالي فإن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي.
- وتم إجراء إختبار كولموغروف– سمرنوف، وقد كانت تائجه ممثلة في الجدول رقم (25):

الجدول رقم: (25) نتائج إختبار التوزيع الطبيعي

(I-Sample Kolomogrov – Smirnov Test)

محاور الإستبيان	محتوى المحور	قيمة الإختبار Z	مستوى الدلالة Sig
المحور الأول	واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي	1.204	0.110
المحور الثاني	حوكمة الشركات	0.988	0.284
الإستبيان		0.811	0.526

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20 (الملحق رقم 25)

يتضح من الجدول رقم (25) أن مستوى الدلالة لكل محور أكبر من (0.05) وهذا يدل على أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي، أي يمكن إستخدام الاختبارات المعلمية.

- تم إجراء إختبار التوزيع الطبيعي باستخدام النسبة الحرجة للالتواء (أو التفرطح في حالة عدم تحقق الأول حسب القانون التالي رقم (26):

جدول رقم (26) : التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدراسة

(وفق القيمة الحرجة لمعامل الإلتواء والتفرطح)

متغيرات الدراسة	معامل الإلتواء	القيمة الحرجة للالتواء	معامل التفرطح	القيمة الحرجة للتفرطح
واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي	0.377	1.71	0.434 -	0.99-
حوكمة الشركات	0.406 -	1.84-	0.624	1.46
حماية حقوق المساهمين	0.498 -	2.26-	0.006	0.02
المعاملة العادلة للمساهمين	0.223 -	1.01-	0.085 -	0.19-
حماية الأطراف أصحاب المصالح	0.784 -	3.56-	0.811	1.85
تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية	0.889 -	4.04-	0.577	1.32
دعم مسؤوليات مجلس الإدارة	0.228 -	1.03-	0.274 -	0.62-
العبارات الكلية	0.106	0.48	0.099	0.22

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على مخرجات برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20 (الملحق رقم 25)

وفقا لمعامل الإلتواء يكون التوزيع طبيعيا إذا كان كانت القيمة الحرجة للإلتواء ضمن قيم المجال [1.96، -1.96] حيث ومن خلال الجدول نلاحظ كل المحاور الرئيسية للإستبيان بما في ذلك العبارات الكلية القيم الحرجة الإلتواء ضمن المجال المحدد وبالتالي فإن محاور وأجزاء الدراسة المعبر عن متغيراتها تتبع التوزيع الطبيعي وهو مايؤكد نتائج الإختبار السابق .

وبملاحظة المحاور الفرعية لحوكمة الشركات نجد أن وفقا للقيمة الحرجة للألتواء للمحاور: **المعاملة العادلة للمساهمين، ودعم مسؤوليات مجلس الإدارة**، أن القيم ضمن قيم المجال المحدد أي أنها تتبع التوزيع الطبيعي.

أما محاور: **حماية الأطراف أصحاب المصالح ، حماية حقوق المساهمين، تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية**، فهو يتبع التوزيع الطبيعي وفق القيم الحرجة لمعامل التفرطح التي كانت قيمها ضمن المجال [1.96، -1.96]، أي أنها تتبع التوزيع الطبيعي وفق هذا المعيار.

أما بالنسبة لجميع عبارات الدراسة فمعامل الإلتواء لكل منها ضمن مجال (1 و-1) أي أن كل عبارة تتبع التوزيع الطبيعي. (لمزيد التفاصيل أنظر الملحق 25).

المطلب الثاني: إختبار فرضيات الدراسة

سيتم في هذا المطلب إختبار الفرضيات الفرعية والفرضية الرئيسية للدراسة

أولا: إختبار الفرضية الفرعية الأولى

تهدف الفرضية الفرعية الأولى إلى معرفة مدى وجود علاقة بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحماية حقوق المساهمين وتنص الفرضية الفرعية الأولى على الآتي:

الفرضية العدمية: " لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($\alpha = 0.05$) بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحماية حقوق المساهمين ".

الفرضية البديلة: " توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($\alpha = 0.05$) بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحماية حقوق المساهمين ".

والجدول الآتي يوضح تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الأولى:

جدول رقم (27): تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الأولى

المتغير المستقل	المتغير التابع	معامل الإنحدار b	ثابت الإنحدار a	معامل الإرتباط R	معامل التحديد R^2	قيمة t المحسوبة	قيمة F المحسوبة	مستوى الدلالة sig
واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي	توفر القوائم المالية توضيحا لأنواع الأسهم وقيمتها الإسمية.	0.316	2.376	0.163	0.027	1.803	3.252	0.074
	توفر القوائم المالية معلومات تخص عدد الأسهم المصدرة فعلا والأسهم الأخرى.	0.032	3.394	0.016	0.000	0.173	0.030	0.863
	توضح القوائم المالية التغيرات في حقوق ملكية المساهمين.	0.120	3.269	0.077	0.006	0.846	0.715	0.399
	تساعد القوائم المالية المساهمين في رقابتهم على المؤسسة بشكل فعال.	0.275	2.760	0.173	0.030	1.912	3.657	0.058
	تساعد المعلومات المالية المقدمة المساهمين في فهم تغيرات المركز المالي والأداء المالي للمؤسسة.	0.281	3.010	0.197	0.039	2.195	4.818	0.030
	تحتوي القوائم المالية على معلومات تسمح للمساهمين من معرفة وتقدير نتائج نشاط المؤسسة.	0.400	2.538	0.253	0.064	2.849	8.119	0.005
	توفر المؤسسة للمساهمين معلومات حول العوائد المالية الحالية والمنتظرة من مساهماتهم.	0.558	1.697	0.335	0.112	3.881	15.065	0.000
	حماية حقوق المساهمين	**0.283**	**2.721**	**0.257**	**0.066**	**2.901**	**8.418**	**0.004**

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على نتائج برنامج التحليل الإحصائي SPSS v20 (الملحق رقم26)

يوضح الجدول أعلاه وجود ارتباط عند مستوى معنوية (α=0.05)، حيث بلغ معامل الإرتباط 25.7% وهو ارتباط موجب ضعيف وذلك بالإعتماد على قيمة Beta التي تساوي قيمة معامل الإرتباط 0.257 ، وبلغ معامل التحديد 0.066 أي أن تطبيق النظام المحاسبي المالي يؤثر على 6.6 % من حماية حقوق المساهمين، أما نسبة 93.4% المتبقية فتمثل تأثر حماية حقوق المساهمين بمتغيرات أخرى، وبالإعتماد على قيمة t التي كانت قيمتها تساوي 2.901 وبمستوى الدلالة 0.4 % =Sig وهو أدنى من مستوى المعنوية (α=0.05).

كما أن نموذج الإنحدار المقدر معنوي حيث بلغت قيمة F المحسوبة 8.418 وهي دالة عند مستوى معنوية 0.004 وهو أدنى من أدنى مستوى معنوية (α=0.05).

وبالتالي ووفقا للنتائج السابقة تقبل الفرضية البديلة وترفض الفرضية الصفرية الآتية:

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α= 0.05) بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحماية حقوق المساهمين.

ومن القيم الواردة في عمود A يمكن تفعيل معادلة الإنحدار حيث أن قيمة الثابت a تتمثل في القيمة constante وتساوي 2.721 وقيمة b معامل الإنحدار تساوي 0.283 .

ومنه يمكن كتابة معادلة خط الانحدار كما يلي:

$$Y_1 = 0.283\ X + 2.721$$

X: تمثل قيمة المتغير المستقل واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي.

Y_1: تمثل قيمة التنبؤ بالمتغير التابع حماية حقوق المساهمين.

ثانيا: إختبار الفرضية الفرعية الثانية

تهدف الفرضية الفرعية الثانية إلى معرفة مدى وجود علاقة بين تطبيق النظام المحاسبي المالي والمعاملة العادلة للمساهمين وتنص الفرضية الفرعية الثانية على الآتي:

الفرضية العدمية: " لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α= 0.05) بين تطبيق النظام المحاسبي المالي والمعاملة العادلة للمساهمين ".

الفرضية البديلة: " توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α= 0.05) بين تطبيق النظام المحاسبي المالي والمعاملة العادلة للمساهمين ".

والجدول الموالي رقم (28)

جدول رقم (28) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الثانية

المتغير المستقل	المتغير التابع	معامل الإنحدار b	ثابت الإنحدار a	معامل الإرتباط R	معامل التحديد R^2	قيمة tالمحسوبة	قيمة Fالمحسوبة	مستوى الدلالة sig
واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي	توضح المعلومات المالية المقدمة فئة كل الأسهم وقيمتها الاسمية بما في ذلك الفئة ذات الأقلية والأجنبية.	0.131	3.014	0.081	0.007	0.891	0.794	0.375
	تتوفر المعلومات المعدة في القوائم المالية لكافة المساهمين في نفس الفئة بالتساوي.	0.195	3.078	0.125	0.016	1.371	1.879	0.173
	بإمكان المساهمين الحصول على المعلومات قبل شرائهم الأسهم وذلك لكافة فئات المساهمين.	0.227	2.603	0.112	0.013	1.232	1.519	0.220
	المعاملة العادلة للمساهمين	**0.184**	**2.898**	**0.130**	**0.017**	**1.432**	**2.051**	**0.155**

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على نتائج برنامج التحليل الإحصائي SPSS (الملحق رقم 27)

يوضح الجدول أعلاه وجود ارتباط حيث بلغ معامل الإرتباط 13% وهو ارتباط موجب ضعيف وذلك بالإعتماد على قيمة Beta التي تساوي قيمة معامل الإرتباط 0.130، وبلغ معامل التحديد 0.017 أي أن تطبيق النظام المحاسبي المالي يؤثر على 1.7 % من المعاملة العادلة للمساهمين، أما نسبة 98.3 % المتبقية فتمثل تأثر المعاملة العادلة للمساهمين بمتغيرات أخرى، وبالإعتماد على قيمة t

التي كانت قيمتها تساوي 1.432 وبمستوى الدلالة 15.5 % =Sig وهو أعلى من مستوى المعنوية (α=0.05).

كما أن نموذج الإنحدار المقدر غير معنوي حيث بلغت قيمة F المحسوبة 2.051 عند مستوى معنوية 0.115 وهو أعلى من أدنى مستوى معنوية (α=0.05).

وبالتالي ونتيجة للدراسة السابقة ترفض الفرضية البديلة وتقبل الفرضية الصفرية أي:

لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α= 0.05) بين تطبيق النظام المحاسبي المالي والمعاملة العادلة للمساهمين.

ثالثا: إختبار الفرضية الفرعية الثالثة

تهدف الفرضية الفرعية الثالثة إلى معرفة مدى وجود علاقة بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحماية الأطراف أصحاب المصالح وتنص الفرضية الفرعية الثالثة على الآتي:

الفرضية العدمية: " لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α= 0.05) بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحماية الأطراف أصحاب المصالح ".

الفرضية البديلة: " توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α= 0.05) بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحماية الأطراف أصحاب المصالح ".

والجدول(29) الموالي يوضح تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الثالثة:

جدول رقم (29) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الثالثة

المتغير المستقل	المتغير التابع	معامل الإنحدار b	ثابت الإنحدار a	معامل الإرتباط R	معامل التحديد R^2	قيمة t المحسوبة	قيمة F المحسوبة	مستوى الدلالة sig
واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي	تمكن المعلومات المقدمة في القوائم المالية من تحديد أصناف الفئات ذات العلاقة	0.098	3.706	0.065	0.004	0.707	0.499	0.481
	تبرز القوائم المالية التزامات المؤسسة تجاه الجهات المختلفة والمفصلة.	0.221-	4.864	0.162	0.026	1.789 -	3.199	0.076
	توضح القوائم المالية مختلف المعاملات بين شركات المجموعة وما تتضمنه من علاقات (ملكية الأسهم فيما بينها)	0.004	3.930	0.003	0.000	0.032	0.001	0.974
	تحتوي القوائم المالية على معلومات متعلقة بالعلاقات بين المؤسسة والمؤسسات التابعة لها.	0.119	3.717	0.087	0.008	0.952	0.906	0.343
	تمكن القوائم المالية الأطراف أصحاب المصلحة من فهم التأثير المحتمل للعلاقة بينهم وبين المؤسسة.	0.373	2.176	0.210	0.044	2.339	5.471	0.021
	توفر القوائم المالية معلومات عن معاملات المؤسسة مع الأطراف أصحاب.	0.146	3.225	0.104	0.011	1.137	1.294	0.258
	حماية الأطراف أصحاب المصالح	**0.086**	**3.603**	**0.100**	**0.010**	**1.092**	**1.193**	**0.277**

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على نتائج برنامج التحليل الإحصائي SPSS (الملحق رقم 28)

يوضح الجدول أعلاه وجود ارتباط حيث بلغ معامل الإرتباط 13% وهو ارتباط موجب ضعيف وذلك بالإعتماد على قيمة Beta التي تساوي قيمة معامل الإرتباط 0.010، وبلغ معامل التحديد 0.001 أي أن تطبيق النظام المحاسبي المالي يؤثر على 1 % فقط من حماية الأطراف أصحاب المصالح، أما نسبة 99 % المتبقية فتمثل تأثر حماية الأطراف أصحاب المصالح بمتغيرات أخرى، وبالإعتماد على قيمة t التي كانت قيمتها تساوي 1.092 وبمستوى الدلالة 27.7 % =Sig وهو أعلى من مستوى المعنوية (α=0.05).

كما أن نموذج الإنحدار المقدر غير معنوي حيث بلغت قيمة F المحسوبة 1.193 عند مستوى معنوية 0.277 وهو أعلى من أدنى مستوى معنوية (α=0.05).

وبالتالي ترفض الفرضية البديلة وتقبل الفرضية الصفرية أي:

لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α=0.05) بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحماية الأطراف أصحاب المصالح.

رابعا: إختبار الفرضية الفرعية الرابعة

تهدف الفرضية الفرعية الرابعة إلى معرفة مدى وجود علاقة بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وتحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية وتنص الفرضية الفرعية الرابعة على الآتي:

الفرضية العدمية: " لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α= 0.05) بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وتحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية ".

الفرضية البديلة: " توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α= 0.05) بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وتحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية ".

والجدول رقم (30) يبين تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الرابعة:

جدول رقم (30) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الرابعة

المتغير المستقل	المتغير التابع	معامل الإنحدار b	ثابت الإنحدار a	معامل الإرتباط R	معامل التحديد R^2	قيمة t المحسوبة	قيمة F المحسوبة	مستوى الدلالة sig
واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي	تقدم المعلومات المالية تطابقا بين الأرقام والأوصاف المحاسبية من ناحية الموارد والأحداث.	0.105 –	4.464	0.075	0.006	0.816 –	0.667	0.416
	المعلومات المعدة تحظى بدرجة عالية من الاتفاق بين القائمين بالقياس.	0.200	2.994	0.142	0.020	1.566	2.452	0.120
	توضح القوائم المالية الأحداث اللاحقة والاستثنائية التي لها تأثير على المركز المالي بما في ذلك العمليات المتوقعة.	0.334	2.024	0.202	0.041	2.251	5.065	0.026
	لا تتضمن المعلومات المعدة في القوائم المالية الانتقائية للأطراف المستخدمة لها.	0.122	3.053	0.077	0.006	0.842	0.708	0.402
	تسمح المعلومات المعدة بإجراء مقارنات بين الفترات وكذلك بين المؤسسات.	0.014	4.051	0.010	0.000	0.111	0.012	0.912
	توضح القوائم المالية معلومات عن عناصر الاستخدامات والإلتزامات وتصنيفاتها المنطقية.	0.294	2.973	0.190	0.036	2.141	4.470	0.037
	تسم المعلومات المقدمة في القوائم المالية بقابلية وسهولة الفهم من طرف مستخدميها.	0.094 –	4.354	0.070	0.005	0.761 –	0.578	0.448
	تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية	0.109	3.416	0.134	0.018	1.471	2.163	0.144

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على نتائج برنامج التحليل الإحصائي SPSS (الملحق رقم 29)

يوضح الجدول أعلاه وجود ارتباط حيث بلغ معامل الإرتباط 13.4% وهو ارتباط موجب ضعيف وذلك بالإعتماد على قيمة Beta التي تساوي قيمة معامل الإرتباط 0.134، وبلغ معامل التحديد 0.018 أي أن تطبيق النظام المحاسبي المالي يؤثر على 1.8 % فقط من تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية، أما نسبة 98.2 % المتبقية فتمثل تأثر تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية بمتغيرات أخرى، وبالإعتماد على قيمة t التي كانت قيمتها تساوي 1.471 وبمستوى الدلالة 14.4% =Sig وهو أعلى من مستوى المعنوية (α=0.05).

كما أن نموذج الإنحدار المقدر غير معنوي حيث بلغت قيمة F المحسوبة 2.163 عند مستوى معنوية 0.144 وهو أعلى من أدنى مستوى معنوية (α=0.05).

وبالتالي ومن خلال ما سبق ترفض الفرضية البديلة وتقبل الفرضية الصفرية أي:

لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α=0.05) بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وتحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية.

خامسا: إختبار الفرضية الفرعية الخامسة

تهدف الفرضية الفرعية الخامسة إلى معرفة مدى وجود علاقة بين تطبيق النظام المحاسبي المالي ودعم مسؤوليات مجلس الإدارة وتنص الفرضية الفرعية الخامسة على الآتي:

الفرضية العدمية: " لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α= 0.05) بين تطبيق النظام المحاسبي المالي ودعم مسؤوليات مجلس الإدارة ".

الفرضية البديلة: " توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α= 0.05) بين تطبيق النظام المحاسبي المالي ودعم مسؤوليات مجلس الإدارة ".

والنتائج موضحة في الجدول (31):

جدول رقم (31) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الخامسة

المتغير المستقل	المتغير التابع	معامل الإنحدار b	ثابت الإنحدار a	معامل الإرتباط R	معامل التحديد R^2	قيمة t المحسوبة	قيمة F المحسوبة	مستوى الدلالة sig
واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي	يتم اعداد القوائم المالية الموجهة للأطراف المختلفة والخاصة بنشاط المؤسسة تحت مسؤولية مجلس الإدارة.	0.051	3.339	0.032	0.001	0.349	0.122	0.728
	تمكن المعلومات المالية من تقدير المكافآت المتعلقة بأعضاء مجلس الإدارة.	0.102	3.389	0.056	0.003	0.608	0.370	0.544
	تفيد المعلومات المالية أعضاء مجلس الإدارة لأغراض صنع القرار التي تفيد الملاك	0.014	3.935	0.010	0.000	0.112	0.013	0.911
	تحدد القوائم المالية مسؤوليات مجلس الإدارة في التنظيم والإشراف على موارد المؤسسة وكيفية استخدامها	0.270	2.916	0.140	0.020	1.547	2.393	0.125
	دعم مسؤوليات مجلس الإدارة	**0.109**	**3.520**	**0.075**	**0.006**	**0.822**	**0.676**	**0.412**

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على نتائج برنامج التحليل الإحصائي SPSS (الملحق رقم 30)

يوضح الجدول أعلاه وجود ارتباط حيث بلغ معامل الإرتباط 7.5% وهو ارتباط موجب ضعيف وذلك بالإعتماد على قيمة Beta التي تساوي قيمة معامل الإرتباط 0.075، وبلغ معامل التحديد 0.006 أي أن تطبيق النظام المحاسبي المالي يؤثر على 0.6 % فقط من دعم مسؤوليات مجلس الإدارة ، أما نسبة 99.4 % المتبقية فتمثل تأثر دعم مسؤوليات مجلس الإدارة بمتغيرات أخرى، وبالإعتماد على قيمة t التي كانت قيمتها تساوي 0.822 وبمستوى الدلالة 41.2% =Sig وهو أعلى من مستوى المعنوية (α=0.05).

كما أن نموذج الإنحدار المقدر غير معنوي حيث بلغت قيمة F المحسوبة 0.676 عند مستوى معنوية 0.412 وهو أعلى من أدنى مستوى معنوية (α=0.05).

وبالتالي ترفض الفرضية البديلة وتقبل الفرضية الصفرية أي :

لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α=0.05) بين تطبيق النظام المحاسبي المالي ودعم مسؤوليات مجلس الإدارة.

سادسا: إختبار الفرضية الرئيسية

تهدف الفرضية الفرعية الأولى إلى معرفة مدى وجود علاقة بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحوكمة الشركات وتنص الفرضية الرئيسية على الآتي:

الفرضية العدمية: " لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α= 0.05) بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحوكمة الشركات ".

الفرضية البديلة: " توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α= 0.05) بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحوكمة الشركات "

الجدول رقم (32) يبين تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الرئيسية:

جدول رقم (32) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الرئيسية

المتغير المستقل	المتغير التابع	معامل الإنحدار b	ثابت الإنحدار a	معامل الإرتباط R	معامل التحديد R^2	قيمة t المحسوبة	قيمة F المحسوبة	مستوى الدلالة sig
واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي	حماية حقوق المساهمين	0.283	2.721	0.257	0.066	2.901	8.418	0.004
	المعاملة العادلة للمساهمين	0.184	2.898	0.130	0.017	1.432	2.051	0.155
	حماية الأطراف أصحاب المصالح	0.086	3.603	0.100	0.010	1.092	1.193	0.277
	تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية	0.109	3.416	0.134	0.018	1.471	2.163	0.144
	دعم مسؤوليات مجلس الإدارة	0.109	3.520	0.075	0.006	0.822	0.676	0.412
	حوكمة الشركات	**0.158**	**3.235**	**0.255**	**0.065**	**2.882**	**8.306**	**0.005**

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على نتائج برنامج التحليل الإحصائي SPSS (الملحق رقم31)

يوضح الجدول أعلاه وجود ارتباط عند مستوى معنوية (α=0.05)، حيث بلغ معامل الإرتباط 25.5% وهو ارتباط موجب ضعيف وذلك بالإعتماد على قيمة Beta التي تساوي قيمة معامل الإرتباط

0.225 ، وبلغ معامل التحديد 0.225 أي أن تطبيق النظام المحاسبي المالي يؤثر على 22.5% من حوكمة الشركات، أما نسبة 77.5% المتبقية فتمثل تأثر حوكمة الشركات بمتغيرات أخرى، وبالإعتماد على قيمة t التي كانت قيمتها تساوي 2.882 وب مستوى الدلالة 0.5 % =Sig وهو أدنى من مستوى المعنوية (α=0.05).

كما أن نموذج الإنحدار المقدر معنوي حيث بلغت قيمة F المحسوبة 8.306 وهي دالة عند مستوى معنوية 0.005 وهو أدنى من أدنى مستوى معنوية (α=0.05).

وبالتالي تقبل الفرضية البديلة وترفض الفرضية الصفرية أي:

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (α=0.05) بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحوكمة الشركات.

ومن القيم الواردة في عمود A يمكن تفعيل معادلة الإنحدار حيث أن قيمة الثابت a تتمثل في القيمة constante وتساوي 3.235 وقيمة b معامل الإنحدار تساوي 0.185 .

ومنه يمكن كتابة معادلة خط الانحدار كما يلي:

$$Y = 0.185\ X + 3.235$$

X: تمثل قيمة المتغير المستقل واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي.

Y: تمثل قيمة التنبؤ بالمتغير التابع حوكمة الشركات.

خاتمة الفصل الرابع

يتحدد الهدف الذي يسعى النظام المحاسبي إلى تحقيقه في توفير المعلومات اللازمة لمتخذي القرارات، ويزداد الأمر تعقيدا بتعدد الفئات التي تعتمد على هذه المعلومات في اتخاذ القرارات، والتي قد تكون من داخل أو من الخارج المؤسسة، وقد كانوا مستخدمين حاليين لتلك المعلومات آو مستخدمين مرتقبين.

وأيا كان مستخدم المعلومات المحاسبية، وأيا كان انتماؤه إلى أي من تلك الفئات، فانه في حاجة إلى معلومات تتسم بدرجة عالية من الجودة حتى يمكنه اتخاذ القرار الصائب في الوقت المناسب.

من خلال دراسة هذا الفصل ولأجل الدراسة الإحصائية للعلاقة بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحوكمة الشركات، تم الإعتماد على أهم الأدوات الإحصائية المستعملة لدراسة العلاقة بين المتغيرين والمتمثلة في معامل الإرتباط وتحليل الإنحدار البسيط ، تم التوصل إلى أنه توجد علاقة طردية بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحوكمة الشركات، أي أن النظام المحاسبي المالي هو أحد متطلبات حوكمة الشركات.

1. نتائج الدراسة

2. نتائج إختبار الفرضيات

3. التوصيات

4. آفاق البحث

الخاتمـــة

لقد أصبحت حوكمة الشركات من المواضيع الهامة التي شغلت أذهان الباحثين و المنظمات الدولية، وذلك جاء نتيجة للقصور الذي تخلل القوانين والتشريعات التي تنظم ممارسة الأعمال والذي أدى إلى جملة من الإنهيارات تضرر بسببها المساهمون وأصحاب رؤوس الأموال، فكانت حوكمة الشركات تمثل النظام العام والشامل الذي يحكم نشاط المؤسسات ويخضعه للرقابة، إضافة إلى توفير الحماية لمن لهم مصلحة في المؤسسة من خلال تقديم معلومة جيدة وسليمة من الأخطاء حتى يتمكنوا من معرفة وضعية هذه المؤسسة ويتخذوا القرارات السليمة.

وتعتبر المعلومة المحاسبية من أهم المعلومات التي تعرضها التقارير المالية للشركة لذا وجب أن صحيحة وصريحة وتفيد مستعملها، ونظرا لخصوصية هذه المعلومة ولانفتاح الأسواق على بعضها وجب أن تكون تتبع معايير موحدة لذا جاءت معايير المحاسبة الدولية لتعمل على وضع مقاييس ومعايير محددة لضبط طريقة عرض وإصدار هذه المعلومة.

ونظرا لعلاقة الارتباط بين حوكمة الشركات والمعلومة المحاسبية، ولأن الجزائر ليست في منأى عن التطورات الاقتصادية الحاصلة فهي بدورها قامت بجملة من الإصلاحات، ومن هذا المنطلق جاءت هذه الدراسة: "**النظام المحاسبي المالي كأحد متطلبات حوكمة الشركات – دراسة حالة شركات جزائرية**" كمحاولة لمعرفة مدى تأثير تطبيق النظام المحاسبي المالي على حوكمة الشركات.

حيث تمت معالجة هذا الموضوع من خلال عرض الجوانب النظرية المتعلقة بمتغيرات الموضوع، والدراسة التطبيقية التي جاءت كتكملة للجانب النظري على أرض الواقع. وتم التوصل إلى ما يلي:

1. نتائج الدراسة النظرية

من خلال التطرق لمختلف الجوانب النظرية لمتغيرات الدراسة تم التوصل لمجموعة من النتائج نوجزها في الآتي:

- حوكمة الشركات هي الطريقة التي تضمن كفاءة إدارة الشركة و استغلالها الأمثل لمواردها؛
- حوكمة الشركات تعتبر مفهوم رقابي يتضمن حماية لجميع الأطراف أصحاب المصالح فيها وبالتالي تخلق أريحية في التعامل بينهم؛

- سعت العديد من المنظمات لوضع معايير تحدد الممارسة الجيدة للحوكمة ؛
- التطبيق السليم للحوكمة يتطلب مجموعة من المعايير التي تشكل قواعد أساسية لتحقيق الممارسات الإدارية السليمة وذلك من خلال محددات داخلية و خارجية التي تدعم تطبيقها؛
- ولأن المعلومة المحاسبية تعتبر أهم مخرجات المعلومات للمؤسسة الإقتصادية، نجد أن الحوكمة وضعت شروطا في مبادئها تضمن الممارسة المحاسبية السليمة والحصول على معلومة محاسبية ذات جودة عالية وأن يتم الإفصاح عنها في الوقت المناسب وبطريقة شفافة يسهل من خلال ذلك فهمها وأداء الغرض المرجو منها؛
- تحتوي مبادئ حوكمة الشركات على مجموعة من المتطلبات الداعمة للإفصاح المحاسبي العادي إلى الإفصاح عن الأصول غير الملموسة، والأنشطة خارج الميزانية، وحتى الإفصاح عن المخاطر المحتملة؛
- إن حوكمة الشركات نصت على حتمية الإلتزام بتطبيق معايير المحاسبة الدولية حتى يمكن تفسير المعلومة المحاسبية بطريقة متقاربة؛
- جاءت الإصلاحات المحاسبية في الجزائر كحتمية لمواكبة التطورات الاقتصادية العالمية، إضافة إلى قصور المخطط المحاسبي الوطني؛
- النظام المحاسبي المالي جاء متوافق إلى حد كبير مع معايير المحاسبة الدولية؛
- للجزائر جهود في محاولة وضع مبادئ لحوكمة الشركات من خلال تبني الحكم الراشد؛
- رغم الجهود المبذولة في سن القوانين والتشريعات لتوفير إطار ملائم لحوكمة الشركات، ورغم أن النظام المحاسبي يعد مقاربة لمعايير المحاسبة الدولية، غير أنهما لم يحققا الأهداف المرجوة، ربما يعود ذلك بالدرجة الأولى إلى ضعف الإقتصاد الوطني ككل؛
- إن المعلومة المحاسبية التي توفرها مخرجات النظام المحاسبي المالي تفتقر لدرجة كبيرة للتفسيرها للواقع ولا تبين أثر معدلات التضخم، وذلك يعود بالدرجة الأولى إلى إستخدام التكلفة التاريخية على الرغم من أن النظام المحاسبي قد نص على إستخدام التكلفة العادلة، غير أن تحديدها صعب جدا خاصة في ظل عدم توفر سوق نشطة؛

2. نتائج إختبار الفرضيات

فيما يلي عرض لإختبار الفرضيات:

أ. الفرضية الرئيسية

من خلال الدراسة فقد تم التوصل إلى تأكيد الفرضية الرئيسية أي أنه: «**هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحوكمة الشركات**». وعليه فإن النظام المحاسبي المالي هو فعلا كأحد متطلبات حوكمة الشركات.

ب. الفرضيات الجزئية

- **الفرضية الفرعية الأولى**

من خلال نتائج الدراسة تم التأكد من صحة الفرضية الفرعية الأولى أي أن:«**هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق النظام المحاسبي المالي حماية حقوق المساهمين** ». أي أن المعلومة المحاسبية المعدة وفق النظام المحاسبي المالي تعبر بشكل صحيح على وضعية المؤسسة وتقدم في الوقت المناسب لمستخدمها.

- **الفرضية الفرعية الثانية**

في حين ومن خلال نتائج الدراسة تم نفي هذه الفرضية أي أنه« **لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وتحقيق المعاملة العادلة للمساهمين** ». أي أن المعلومات المعدة من طرف المؤسسات والموافقة لمعايير النظام المحاسبي الدولي ليس لها تأثير على المعاملة العادلة للمساهمين.

- **الفرضية الفرعية الثالثة**

من خلال النتائج تم رفض الفرضية الثالثة أي أنه « **لاتوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وحماية لأصحاب المصالح** ». بمعنى أن تطبيق النظام المحاسبي المالي لا يساهم في حماية أصحاب المصالح في الشركة.

- **الفرضية الفرعية الرابعة**

وتم التوصل إلى نفي هذه الفرضية أي أنه« **لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق النظام المحاسبي المالي وتحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية** ». وبالتالي فإن تطبيق النظام المحاسبي المالي لا يؤثر على تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية.

- **الفرضية الفرعية الخامسة**

كا تم إثبات نفي هذه الفرضية وعليه «**لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق النظام المحاسبي المالي ودعم مسؤوليات مجلس الإدارة**». إن تطبيق النظام المحاسبي المالي لا يؤثر على دعم مسؤوليات مجلس الإدارة.

من خلال الدراسة التطبيقية وإختبار الفرضيات يتضح أبرزها فيمايلي:

- ✓ مازال لم يصل النظام المحاسبي المالي لدرجة عالية من التطبيق على مستوى المؤسسات، وغير مطبق بنفس الدرجة فيما بين المؤسسات؛
- ✓ في طريقة التقييم مازال هناك إعتماد كلي على القيمة التاريخية والتي لا تعكس الواقع بشكل جيد؛
- ✓ لا يتم الاعتماد على التقييم بالقيمة العادلة رغم أنه نص عليها القانون وربما يرجع ذلك إلى صعوبة قياسها، ولعل أهم سبب يكمن في عدم وجود سوق نشط للتداول إن لم نقل أنه منعدم؛
- ✓ رغم أن النظام المحاسبي المالي متوافق بشكل كبير مع معايير المحاسبة الدولية غير أن تطبيقه بشكل كامل على أرض الواقع ما زال بعيد، رغم مرور فترة لا بأس بها على ذلك؛
- ✓ القوائم المالية المقدمة لا توفر معلومات على الأحداث المتوقعة والإستثنائية ... ربما هذا يعود إلى عدم وجود دراسات تنبئية لما يمكن أن يحدث، ويمكن القول لأن المنافسة تكاد تكون معدومة بين المؤسسات؛
- ✓ إضافة إلى أن طبيعة الأفراد في حد ذاتهم ليسو محبي للمخاطرة ما جعل التعاملات في السوق المالي معدومة وبالتالي صعوبة قياس مدى الإلتزام بمبادئ حوكمة الشركات؛

3. التوصيات

من خلال الدراسة وبناءا على النتائج السابقة نقترح التوصيات الآتية:

- بداية وحتى يكون تطبيق التوصيات ناجعا ويؤدي الغرض المرجو منه يجب البدء بالفرد في حد ذاته، وذلك من خلال تفعيل الثقافة الإستثمارية لدى أصحاب رؤوس الأموال من جهة، ومحاربة البيروقراطية والمحسوبية من جهة أخرى لتفعيل الشفافية ومحاربة الفساد؛
- التفعيل الفعلي للسوق المالي والقضاء على السوق الموازي لمعرفة التأثيرات الحقيقية للمتغيرات الإقتصادية؛
- لابد من إنشاء معاهد تهتم بتطوير ودعم نظام الحوكمة في الجزائر؛
- ضرورة إصدار قواعد مفصلة لحوكمة الشركات وإلزام الشركات الجزائرية بتطبيقها، كما تلزمها برفع تقارير دورية تحتوى على كل المعلومات التي من شأنها أن تقيم مدى إلتزامها؛
- كذلك إعداد برامج تحفيزية لأفضل الشركات الملتزمة بقواعد الحوكمة في الجزائر لتشجيع الإلتزام بها ولتشجيع الإستثمار؛
- تشجيع القطاع الخاص من خلال تحفيز الإستثمارات الخاصة؛
- ضرورة ترسيخ ثقافة الحوكمة في الشركات الجزائرية وتقييم الشركات التي تعتمد عليها من خلال تكريس نظام رقابة فعال يضمن الحقوق ويحقق أهداف أصحاب المصالح؛
- العمل على تعزيز الإفصاح والشفافية للقوائم المالية للشركات الجزائرية عن طريق تضافر جهود مسؤولي الإدارم من جهة والتحسين من مستوى التطبيق للنظام المحاسبي المالي؛
- تفعيل نظام المعلومات الالكتروني في تطبيق النظام المحاسبي المالي للرفع من درجة الإفصاح والإنتقال إلى الإفصاح الإلكتروني لتوفير الجهد والوقت، وللمساهمة في الرفع من الكفاءة وجودة المعلومة المقدمة وتوسيع دائرة المهتمين بها؛

- دعم الأنظمة الرقابية على المؤسسة من خلال تفعيل دور أليات حوكمة الشركات للرفع من أداء المؤسسات الإقتصادية؛

4. آفاق البحث

جاءت هذه الدراسة للوقوف على العلاقة بين النظام المحاسبي المالي ومساهمته في إرساء مبادئ حوكمة الشركات، ومن هذا المنطلق ستكون أفكار لمواضيع بحث مستقبلية ذات صلة ومن بينها:

- تأثير آليات حوكمة الشركات على تحسين المعلومة المحاسبية المقدمة في إطار النظام المحاسبي المال؛
- سبل تفعيل حوكمة الشركات في الجزائر للنهوض بسوق الأوراق المالية؛
- دور حوكمة الشركات في تشجيع الإستثمارات الداخلية والأجنبية؛
- دور آليات حوكمة الشركات في الرفع من كفاءة سوق الأوراق المالية؛
- دور المراجعة في الرفع من جودة المعلومة المحاسبية في إطار النظام المحاسبي المالي.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا: باللغة العربية

I. الكتب

1. إبراهيم الجزراوي، (**أساسيات نظم المعلومات المحاسبية**)، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.
2. أحمد علي خضر، (**حوكمة الشركات**)، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2014.
3. أمين السيد أحمد،(**المحاسبة الدولية والشركات متعددة الجنسيات**)، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004.
4. حسين القاضي ومأمون حمدان، (**نظرية المحاسبة**)، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007.
5. حسين القاضي ومأمون حمدان، (**المحاسبة الدولية ومعاييرها**)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008.
6. حسام الدين مصطفى الخداش وآخون، (**أصول المحاسبة المالية الجزء الأول**)، الطبعة السادسة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الآردن، 2009.
7. خالد جمال الجعارات، (**مختصر المعايير المحاسبة الدولية 2015**)، مطبوعة جامعية، مطبعة جامعة قاصدي مرباح، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2014.
8. خالد جمال الجعارات، (**معايير التقارير المالية الدولية2007 IFRS & IAS**)، الطبعة الأولى، إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008.
9. خلف عبد الله الوردات، **التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات**، أعمال المؤتمرات: (**التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات**)، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة، مصر.
10. خليل الرفاعي وأخرون،(**أصول المحاسبة**)، دار المستقبل للنشر، عمان،الأردن، دون سنة نشر.
11. دودين أحمد يوسف، (**أساسيات التنمية الإدارية والاقتصادية في الوطن العربي**)، الأكاديميين للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.
12. دونالد كيسو و جيري بجانت، ترجمة ترجمة أحمد حامد حجاج ، (**المحاسبة المتوسطة**)، الجزء الأول ،دار المريخ ، الرياض، المملكة العربية السعودية.

13.رأفت حسين مطير، **(آليات تدعيم دور المراجعة الخارجية في حوكمة الشركات)**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2004.

14.ربا ماجد بصول، **(أثر كفاءة الإفصاح وحوكمة الشركات في جذب الاستثمارات الأجنبية –دراسة تحليلية–)**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة، مصر، 2017.

15.رشيد زرواتي، **(تدريبات على منهجية البحث العلمي في العلوم الإجتماعية)**، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008.

16.رضوان حنان و نزار البلداوي، **(مبادئ المحاسبة المالية – القياس والإفصاح في القوائم المالية)**،الطبعة الثانية، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012.

17. صلاح الدين حسن، **(تحليل وإدارة المخاطر المصرفية الإلكترونية)**، دار الكتاب الحديث، الطبعة الأولى، القاهرة،2010.

18.صلاح الدين عبد المنعم مبارك،**(نظم المعلومات المحاسبية والإدارية)**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، دون سنة نشر.

19.صلاح حسن، **(تحليل وإدارة وحوكمة المخاطرالمصرفية الإلكترونية)**، الطبعة الأولى، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2010.

20.طارق عبد العال حماد، **نموذج مقترح لقياس مستوى الشفافية في ضوء خصائص المنشآت في البيئة المصرية . دراسة ميدانية، (مجلة الفكر المحاسبي)**، جامعة عين شمس، العدد الأول، القاهرة،2006.

21.طارق عبد العال حماد، **(حوكمة الشركات " المفاهيم، المبادئ، التجارب " تطبيقات الحوكمة في المصارف)**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2005.

22.طارق عبد العال حماد، **(حوكمة الشركات والأزمات المالية العالمية)**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2009.

23.طارق عبد العال حماد، **(دليل المحاسب إلى تطبيق معايير التقارير المالية الدولية الحديثة)**، الدار الجامعية، مصر، 2006.

24.طارق عبد العال حماد، **(التحليل الفني والأساسي للأوراق المالية)**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1998.

25.طارق عبد العال حماد، **(المدخل الحديث في المحاسبة –المحاسبة في القيمة العادلة–)**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2003.

26.طارق عبد العال حماد، **(حوكمة الشركات: المفاهيم – المبادئ – التجارب – المتطلبات)**، الطبعة الثانية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2007–2008.

27.عادل محمد محمد حسن، **(القياس والإفصاح ودورهما في محاسبة تكاليف الموارد البشرية في القطاع المصرفي)**، الدار الجزائرية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2015.

28.عبد المطلب عثمان محمود، **(نموذج مقترح لقياس أثر تطبيق حوكمة الشركات)**، الطبعة الأولى، الدار الجزائرية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2015.

29. عبد الوهاب نصر علي و شحاتة السيد شحاتة، **(مراجعة الحسابات وحوكمة الشركات في بيئة الأعمال العربية والدولية المعاصرة)**، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، الإسكندرية ، 2007.

30. عز عبد الفتاح، **(مقدمة في الإحصاء الوصفي والإستدلالي باستخدام SPSS)**، الجزء الثالث من الموقع: http://www.arabgeagraphers.net/vb/showthread.php

31. عدنان بن حيدر بن درويش، **(حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة)**، اتحاد المصارف العربية، مصر، 2007.

32. عدنان قباجة وآخرون، **(تعزيز حوكمة الشركات في فلسطين)**، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية ماس، فلسطين، 2008.

33. عطا الله خليل وآخرون، **(الحوكمة المؤسسية المدخل لمكافحة الفساد في المؤسسات العامة والخاصة)**، مكتبة الحرية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2008.

34. علا فرحان طالب وإيمان شيحان المشهداني، **(الحوكمة المؤسسية والأداء المالي للمصارف)**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.

35. علا محمد شوقي إبراهيم عيسى، **(تأثير تطبيق حوكمة الشركات على مخاطر نظم المعلومات المحاسبية)**، الطبعة الأولى، الدار الجزائرية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2015.

36. فايز جمعة صالح النجار وآخرون، **(أساليب البحث العلمي منظور تطبيقي)**، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2009.

37. قاسم محسن إبراهيم الحبيطي وزياد هاشم يحي السقا، **(نظام المعلومات المحاسبية)**، وحدة الحدباء للطباعة والنشر، الموصل، العراق، 2003.

38. كاثرين كوشتا هيلينج، ترجمة سمير كريم، **كيفية إستخدام نظم التصنيف وقوالب التقسيم لتعزيز الحوكمة الجيدة للشركات**، عن كتاب **(حوكمة الشركات في القرن الحادي والعشرين)**، مركز المشروعات الدولية الخاصة، القاهرة، مصر، 2003.

39. كارم فاروق عبد الرسول، **(نموذج مقترح لتطبيق ودمج مبادئ الجودة والحوكمة لتحسين أداء المؤسسات الممولة للمشروعات الصغيرة)**، الطبعة الأولى، الدار الجزائرية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2015.

40. كمال الدين الدهراوي والسيد سرايا محمد، **(المحاسبة والمراجعة)**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر،2001.

41. كينيث أ. كيم وآخرون، ترجمة: محمد عبد الفتاح العشماوي و غريب جبر عنام، **(حوكمة الشركة الأطراف الراصدة والمشاركة)**، دار المريخ، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2010.

42. لعشيشي جمال، **(محاسبة المؤسسة والجباية وفق النظام المحاسبي المالي)**، متيجة للطباعة، براقي، الجزائر،2011.

43. محسن أحمد الخضيري، **(حوكمة الشركات)**، مجموعة النيل العربية للطباعة والنشر، القاهرة، 2005.

44.محمد أبو نصار وجمعة حميدات، (**معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية**)، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2014.

45.محمد الفيومي محمد،(**أصول محاسبة التكاليف**)، المكتب الجامعي الحديث، الأزاريطة، الاسكندرية، 1999.

46.محمد سليمان الصلاح، **الإستفادة من أدوات الرقابة وإدارة المخاطر لخدمة حوكمة الشركات**، أعمال المؤتمرات: **(التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات)**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة، مصر، 2009

47.محمد سمير الصبان، (**أصول القياس وأساليب الإتصال المحاسبي**)، الدار الجامعية، بيروت، 1991.

48.محمد طارق يوسف، **الإفصاح والشفافية كأحد مبادئ حوكمة الشركات**، مؤتمر (**متطلبات حوكمة الشركات وأسواق المال العربية**)، شرم الشيخ، جمهورية مصر العربية ماي 2007، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2007.

49.محمد عبد العال النعيمي وعبد الرحمان العودة، (**مقدمة في الإحصاء مع تطبيقات SPSS**)، الوراق للنشر والتوزيع، عمان ، 2007.

محمد عبد الفتاح العشماوي، **إطار محاسبي مقترح لدور حوكمة الشركات في تنشيط سوق الأوراق المالية – مدخل تحليلي لتفعيل إقتصاد المعرفة**–، أعمال المؤتمرات: (**الحوكمة والإصلاح المالي والإداري**)، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة، مصر، 2009 .

50.محمد عيد بلبع، (**حوكمة الشركات ودورها في مواجهة الاختلالات الإدارية والمالية**)، سلسلة أطروحات الدكتوراه، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة.

51.محمد مصطفى سليمان، (**حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري**)، الطبعة الاولى، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2006.

52.محمود إبراهيم أحمد إبراهيم الرزيقي، **(الشفافية كسلوك وظيفي وأثرها على الأداء الإداري)**، الأمانة العامة لديوان الزكاة، الخرطوم، السودان، 2015.

53.مركز المشروعات الدولية الخاصة،**(حوكمة الشركات قضايا واتجاهات)**،_نشرة دورية، العدد13، دون بلد النشر،2009.

54.مصباح الطيطي،(**إدارة تكنولوجيا المعلومات**)، الطبعة الأولى، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012.

55.مصطفى حسن بسيوني السعدني، **الشفافية والإفصاح في إطار حوكمة الشركات**، أعمال المؤتمرات:(**مبادئ وممارسات حوكمة الشركات**)، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2009.

56.نصر الدين عيساوي، **(المحاسبة المالية المعمقة)**، مؤسسة نوميدغراف للنشر والتوزيع، قسنطينة ، 2017.

57.مؤيد محمد الفضل وعبد الناصر إبراهيم نور، (**المحاسبة الإدارية**)، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2002.

58. هوام جمعة، **(المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي الجديد والمعايير الدولية IAS/IFRS 2010/2009)**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.

II. المذكرات

1. حواس صلاح، **(التوجه الجديد نحو معايير الإبلاغ المالي الدولية)**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، غير منشورة ، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008/2007.
2. سعيدي عبدالحليم، **(محاولة تقييم إفصاح القوائم المالية في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي –دراسة عينة من المؤسسات)**، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية، بسكرة، غير منشورة، 2015/2014.
3. فارس بن علوش بن بادي السبيعي، **(دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري بالقطاعات الحكومية)**، رسالة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2010. https://nazaha.gov.sa
4. مداني بن بلغيث، **(أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية بالتطبيق على حالة الجزائر)**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، غير منشورة، جامعة الجزائر، سبتمبر 2004.
5. هدى بوحنيك، **(أثر الثقافة التنظيمية على الموارد البشرية –دراسة حالة الجامعة الجزائرية–)**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة 2 عبد الحميد مهري، 2017/2016.
6. يوسفي رفيق، **(دور النظام المحاسبي المالي في تفعيل طرق تقييم المؤسسة الاقتصادية الجزائرية دراسة حالة مؤسسةRouiba – NCA)**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم تجارية، تخصص محاسبة وتدقيق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الدكتور يحي فارس، المدية، الجزائر، 2016/2015.

III. المقالات

1. أحمد السيد حمد الله، **مدى أهمية المعلومات المحاسبية للمستثمرين – منهج مقترح لتطوير الإفصاح المحاسبي لتنشيط سوق المال المصري، (مجلة البحوث التجارية)**، المجلد 15 العدد02، جامعة الزقازيق، مصر، جويلية 1993.
2. أحمد رجب عبد الملك عبد الرحمن، **(قياس مدى تحقق الشفافية والإفصاح في التقارير المالية المنشورة للشركات المتداولة في سوق المال السعودي –دراسة تطبيقية–)**، مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، من الموقع: www.kantakji.com

3. أحمد رجب عبد الملك، **إطار مقترح للتقارير المالية المنشورة في ظل تحقيق الشفافية المنشورة ببورصة الأوراق المالية: دراسة تطبيقية، (المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية)**، العدد الأول، جامعة حلوان، القاهرة، 2006.

4. بدر نبيه أرسانيوس، **دراسة اختبارية لآثار آليات حوكمة الشركات على تطور الأداء والتنبؤ بالقيمة السوقية للشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية المصري، (مجلة الدراسات المالية والتجارية)**، جامعة بني سويف، بني سويف، العدد الثالث، 2002.

5. بشرى بدير المرسي غنام، **نحو ملامح مخاطر الإقراض قبل وبعد الحوكمة،(المجلة العلمية لقطاع كليات التجارة)**، العدد الأول، جامعة الأزهر، القاهرة، ماي 2007.

6. بلبركاني أم خليفة، **آليات الحوكمة في المؤسسات الإتصادية**، مجلة **(التنظيم والعمل)**، العدد 05، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة معسكر، جانفي 2014، من الموقع:www.Revue-Organisation-Travail.yolasite.com

7. حساني رقية وأكسور أمال، **أثر هيكلة الملكية كميكانيزم داخلي لحوكمة المؤسسات على أداء البنوك التجارية**، مجلة **(أبحاث اقتصادية وإدارية)**، العدد 18، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، ديسمبر 2015.

8. حسين دحدوح ورشا حمادة، **دور الإفصاح الإختياري في تعزيز الثقة بالتقارير المالية للشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية، (مجلة جامعة دمشق للعلوم الإقتصادية والقانونية)**، المجلد 30، العدد الثاني، كلية الإقتصاد، قسم المحاسبة، دمشق، سوريا، 2014.

9. خدام فالح جيجان، **أثر الإفصاح المحاسبي عن التكاليف البيئية في ترشيد قرارات الإستثمار والتمويل وتحقيق ميزة تنافسية للشركات، (مجلة الإدارة والإقتصاد)**، العدد91، دمشق،2012.

10. زغدار أحمد وسفير محمد، **خيار الجزائر بالتكيف مع متطلبات الإفصاح وفق معايير الحاسبة الدولية IAS/IFRS، (مجلة الباحث)**، كلية العلوم الاقتصادية، العدد السابع، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2009-2010

11. شعيب شنوف، **أهمية التوحيد المحاسبي العالمي بالنسبة للشركات الدولية، (مجلة جديد الاقتصاد)**، العدد الأول، الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجزائريين، الجزائر، 2006.

12. صفوت مصطفى الدويري، **دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية وانعكاساتها على سوق الأوراق المالية – دراسة تطبيقية -، (مجلة الدراسات والبحوث التجارية)**، العدد الأول، جامعة بنها، بنها، 2002.

13. عبد الرزاق خليل ونعيمةعبدي، **قرض الإيجار في الجزائر في ظل النظام المحاسبي والمالي الجديد**، مجلة(**الدراسات المالية والمحاسبية)**، المركز الجامعي بالوادي، العدد الثاني، الجزائر، 2011.

14. عبد الله بن ثعيل العتيبي، **نحو إطار مقترح لإعداد معيار محاسبي سعودي لتنظيم نشر التقارير المالية الفورية عبر الإنترنيت، (المجلة العلمية لكلية التجارة)**، العدد 38، جامعة أسيوط، أسيوط، 2005.

15. علي العيادي، **القطاع الخاص يدفع حوكمة الشركات في الجزائر، (حوكمة الشركات قضاياواتجاهات)**، نشرية دورية، الشرق الاوسط وشمال افريقيا، يصرها مركز المشروعات الدولية الخاصة، العدد21، 2011.

16. مجدي أحمد الجعبري، **(الإفصاح المحاسبي في ضوء معايير المحاسبة الدولية، دراسة ميدانية لشركة سابك السعودية)**، على الموقع: www.rooad.net

17. محمد أحمد إبراهيم خليل، **تطوير نموذج للقياس المتوازن للأداء لأغراض تفعيل حوكمة الأداء الإستراتيجي لمنظمات الأعمال –دراسة ميدانية–، (مجلة الدراسات والبحوث التجارية)**، العدد الأول، جامعة بنها، بها، 2007.

18. محمد أحمد إبراهيم خليل، **دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية**، مجلة: **(الدراسات والبحوث التجارية)**، العدد الأول، كلية التجارة بنها، مصر، 2005.

19. مدثر طه أبو الخير، **دور المعلومات المحاسبية في تقييم آليات الحوكمة الناتجة عن خصخصة الشركات المصرية**، مجلة: **(الدراسات والبحوث التجارية)**، المجلد الأول، العدد الأول، السنة 27، جامعة بنها، بنها، مصر، 2007.

20. مصطفى أحمد الشامي، **معايير المراجعة المصرية –دراسة تحليلية انتقادية، (المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة)**، العدد الرابع، جامعة عين شمس، القاهرة، أكتوبر 2001.

21. نبيل حمادي، **أثر تبني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لميثاق الحكم الراشد على جودة المراجعة المالية**، مجلة: **(أبحاث اقتصادية وإدارية)**، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 11،الجزائر،2012.

22. هلال عبد الفتاح عفيفي، **محددات نشر التقارير المالية على الانترنيت في الشركات المقيدة بالبورصة المصرية: دراسة اختبارية، (مجلة البحوث التجارية)**، المجلد 30، العدد الثاني، جامعة الزقازيق، الزقازيق، مصر، جويلية 2008.

23. نشرة توعوية صادرة عن، معهد الدراسات المصرفية لدولة الكويت 2010، العدد الثالث، من الموقع: www.kibs.edu.kwK .

24. حلقة العمل حول المؤسسة ومنتدى رؤساء المؤسسات،**(ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر)**، الجزائر،2009

IV. الملتقيات والندوات

1. أحمد مخلوف، **الأزمات المالية العالمية واستشراف الحل باستخدام مبادئ الإفصاح والشفافية وحوكمة الشركات من منظور إسلامي**، الملتقى الدولي حول: **(الأزمة المالية الإقتصادية الدولية والحوكمة العالمية)**، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20 – 21 أكتوبر 2009.
2. أحمد مخلوف، **الأزمة المالية العالمية وإستشراف الحل باستخدام مبادئ الإفصاح والشفافية وحوكمة الشركات من المنظور الإسلامي**، الملتقى العلمي الدولي حول:(**الأزمة الإقتصادية والمالية الدولية والحوكمة العالمية)**، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، يومي 10-11 أكتوبر 2009 .
3. بتول محمد نوري وعلي خلف سلمان، **حوكمة الشركات ودورها في تخفيض مشاكل نظرية الوكالة**، الملتقى الدولي حول: **(الإبداع والتغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة)**، كلية الاقتصاد والادارة، جامعة المستنصرية، بغداد، 18-19 ماي 2011.
4. بروش زين الدين ودهيمي جابر، **دور آليات الحوكمة في الحد من الفساد المالي والإداري**، الملتقى الوطني حول: **(حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري)**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي: 06-07 ماي 2012.
5. بلعادي عمار وجاوحدو رضا، **دور حوكمة الشركات في رؤساء قواعد الإفصاح والشفافية**، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي الأول حول: **(الحوكمة المحاسبية للمؤسسة –واقع ورهانات وأفاق–)**، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة أم البواقي، يومي 7-8 ديسمبر 2010.
6. بن الشيخ سارة و بن عبد الرحمن ناريمان، **واقع الحوكمة في بيئة الاعمال الجزائرية في ظل المستجدات الحالية**، الملتقى الدولي حول: **(آليات حوكمة المؤسسات و متطلبات تحقيق التنمية المستدامة)**، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، يومي: 25 – 26 نوفمبر 2013.
7. بن عيشي عمار وعمري سامي، **تطبيق قواعد الحوكمة وأثره على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية– دراسة حالة شركات المساهمة الجزائرية–**، الملتقى الدولي الأول حول: **(الحوكمة المحاسبية للمؤسسة واقع ورهانات وآفاق)**،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أم البواقي، 08 و09 ديسمبر 2010 .
8. بودلال علي ومكيوي المولودة لمريني سمية، **واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي الجزائري**، ملتقى دولي حول: **(النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية (IAS – IFRS) والمعايير الدولية للمراجعة (ISA): التحدي)**، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، يومي: 13-14 ديسمبر 2011.
9. بوقرة رابح،–**الحوكمة: المفهوم والأهمية**–، ملتقى الوطني الأول حول: **(حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري)**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي 06-07 ماي 2012.

10. حساني رقية وآخرون، **آليات حوكمة الشركات ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري**، الملتقى الوطني حول: **(حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري)**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يومي: 06-07 ماي 2012.

11. دبلة فاتح، بن عيسى بشير، **حوكمة الشركات كأداة لصدق المعلومة المالية والأنظمة المحاسبية وأثرها على أداء الأسواق**، الملتقى الوطني حول: **(حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري)**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، يوم 06 – 07 ماي 2007.

12. زرار العياشي، **أثر تطبيق قواعد حوكمة الشركات على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية للشركات**، الملتقى الدولي الأول حول **(الحوكمة المحاسبية للمؤسسة: واقع ورهانات وآفاق)**، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 7- 8 ديسمبر 2010.

13. سعودي بلقاسم وسعودي عبد الصمد، **مكانة النظام المحاسبي المالي الجزائري في ظل تطبيق المعايير المحاسبية الدولية**، ملتقى دولي حول: **(النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية (IAS – IFRS) والمعايير الدولية للمراجعة (ISA): التحدي)**، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، يومي: 13-14 ديسمبر 2011.

14. سعيدي يحي وأوصيف لخضر، **أهمية تطبيق معايير المحاسبة الدولية في تحسين جودة الإفصاح المحاسبي**، ملتقى دولي حول: **(النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية (IAS – IFRS) والمعايير الدولية للمراجعة (ISA): التحدي)**، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، يومي: 13-14 ديسمبر 2011.

15. سمير سعد مرقس، **تطبيقات في ظل عائلية الشركات**، مؤتمر: **(تطوير الأعمال وعائلية الشركات)**، المنظمة العربية لخبراء المحاسبة للقوانين، القاهرة، 10- 11 فيفري 2007.

16. صبايحي نوال، **واقع الحوكمة في دول مختارة – مع التركيز على التجربة الجزائرية**، مداخلة في المؤتمر الدولي الثامن حول: **(دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات)**، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 19-20 نوفمبر 2013.

17. صديقي مسعود، صديقي فؤاد، **إنعكاس النظام المحاسبي المالي على سياسات الإفصاح في الجزائر**، ملتقى وطني حول **(واقع وآفاق النظام المالي المحاسبي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر)**، جامعة الوادي، 5-6 ماي 2013.

18. فريد محرم فريد إبراهيم، **أثر تطبيق حوكمة الشركات على أداء الشركات المسجلة ببورصة الأوراق المالية المصرية**، مؤتمر: **(دور الجامعات في نشر ثقافة الحوكمة ووضع آليات لمكافحة الفساد المالي والإداري)**، جامعة عين شمس، القاهرة، مصر، 2010.

19. القرار المؤرخ في 26جويلية2008، **المحدد لأسقف رقم الأعمال وعدد المستخدمين والنشاط، المطبقة على الكيانات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مالية مبسطة**، المادة 02، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد19، 25 مارس2009.

20. قورين حاج قويدر، **الحوكمة المحاسبية في الجزائر في ظل نظام المحاسبة المالية الجديد ودورها في النهوض بالسوق المالي**، الملتقى الدولي الأول حول: (**الحوكمة المحاسبية للمؤسسة واقع، رهانات وآفاق)**، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، يومي: 07 – 08 ديسمبر 2010.

21. هواري معراج وحديدي آدم، **إشكالية تطبيق القيمة العادلة كأساس للقياس والإفصاح في القوائم المالية للبنوك التجارية الجزائر**، ملتقى دولي حول: **(النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية (IAS – IFRS) والمعايير الدولية للمراجعة (ISA): التحدي)**، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، يومي: 13-14 ديسمبر 2011.

22. هوام جمعة ولعشوري نوال، **دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومة المحاسبية**، الملتقى الدولي الأول حول: **(الحوكمة المحاسبية للمؤسسة – واقع، رهانات، وآفاق–)**، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، يومي 8- 9 ديسمبر 2010.

V. القوانين والتشريعات

1. **القانون التجاري الجزائري**، الكتاب الخامس في الشركات التجارية.
2. المادة رقم 03 من القانون رقم 07 -11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، المتضمن **النظام المحاسبي المالي**، الجريدة الرسمية الجزائرية، عدد 74، الجزائر، 2007.
3. المادة رقم 39 من القانون رقم 07 -11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، المتضمن **النظام المحاسبي المالي**، الجريدة الرسمية الجزائرية، عدد 74، الجزائر، 2007.
4. مرسوم تنفيذي رقم 08-156 المؤرخ في 26 ماي 2008، **المتضمن تطبيق أحكام القانون 07-11** ، الجريدة الرسمية، عدد 27، الجزائر، 2008.
5. المادة رقم 02 من القرار المؤرخ في 06 جويلية 2008، **المحدد لأسقف رقم الأعمال وعدد المستخدمين والنشاط المطبقة على الكيانات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مالية مبسطة**، العدد 19، 25 مارس 2009.
6. المادة رقم 06 من القرار المؤرخ في 06 جويلية 2008، **المحدد لأسقف رقم الأعمال وعدد المستخدمين والنشاط المطبقة على الكيانات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مالية مبسطة**، العدد 19، 25 مارس 2009.
7. القرار المؤرخ في 06 جويلية 2008، **الفصل الأول مبادئ عامة، القسم 02 قواعد عامة للتقييم**، العدد 19، 25 مارس 2009.
8. القرار المؤرخ في 06 جويلية 2008، **المحدد لقواعد التقييم والمحاسبة**، العدد 19، 25 مارس 2009.

ثانيا: باللغة الأجنبية

1. Anthony G.Tarantino, (**Governance, Risk and Handbook: Technology, Finance, Environmental, and International Guidance Best Practices**), John Wiley & Sons Inc., New Jersey, 2008.
2. Bessir .D & Meunier. J, (**Conception du gouvernement des entreprises et modèles d'entreprise : une lecture épistémologique,** Finance d'entreprise, CREFIB, Economica, Paris, 2001.
3. C. MAILLET BAUDRIER et A. LE MANH, (**Les normes comptable international IAS/ IFRS**), 4éme éditions, Foucher , Paris, France, 2006.
4. Collins Gyakari Ntim, (**Internal Corporate Governance Structures and Firm Financial Performance: Evidence form South African listed firms**), Thesis Submitted in Fulfilment of the Requirements for the Degree of Doctor of Philosophy in Finance, Department of Accounting and Finance Faculty of Law, Business and Social Sciences University of Glasgow, Glasgow, October 2009.
5. Jacques Richard, Christine Collette, (**Comptabilité générale système français et normes IFRS**), Dunod, 8éme Edition , Paris, 2008.
6. Luis Correia Da Silva & other, (**Dividend Policy and Corporate Governance**), Edward Elgar, Cheltenham, 2006.
7. Oliver Marnet, (**Behavior and Rationality in Corporate Governance**), Routledge, Oxon, 2008.
8. Organization of Economic Cooperation (OECD), (**Using the OECD Principles of Corporate Governance: A Boardroom Perspective**), OECD Publications, Paris, 2008.
9. Robert Wearing, (**cases in corporate governance**), sage publications, London , 2005.
10. The committee on the Financial Aspects of Corporate Governance, (**The Financial Aspects of Corporate Governance**), Gee & Co Ltd., London, December 1992.

ثالثا: مواقع الإنترنيت

1. www.kenanaonline.com/users/khaldiabouj
2. www.kantakji.com
3. www.rooad.net /uploads/news/ifsah
4. www.mawdoo3.com
5. www.kibs.edu.kwK .
6. www.Revue-Organisation-Travail.yolasite.com
7. https://nazaha.gov.sa
8. http://www.arabgeagraphers.net/vb/showthread.php

الملاحق

ملحق رقم (1) : إستمارة البحث باللغة العربية

جامعـــة أم البواقـــي

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم ما بعد التدرج

الإستمارة

تحية طيبة وبعد

في إطار تحضير أطروحة الدكتوراه الموسومة بـ: " **النظام المحاسبي المالي كأحد متطلبات حوكمة الشركات – دراسة حالة شركات جزائرية**–"، تم إعداد هذا الاستبيان للتعرف على مدى مساهمة تطبيق النظام المحاسبي المالي في ارساء حوكمة الشركات.

لذا يرجى منكم التكرم بالإجابة على الأسئلة وذلك بوضع إشارة (x) في الخانة التي تتفق مع رأيكم كمساعدة منكم لاتمام هذه الدراسة، كما نحيطكم علما أن أجوبتكم ستعامل بشكل سري ولغايات البحث العلمي فقط.

مع خالص الشكر والتقدير على حسن تعاونكم.

الباحثة: وئـام ملاح

يرجى التكرم بالإجابة عن جميع الأسئلة المطروحة في المكان المخصص بوضع علامة (×)

أولا: البيانات الشخصية

1. المؤهل العلمي	ليسانس		ماستر		ماجستير		دكتوراه		أخرى	

2. التخصص	محاسبة		مالية		مراجعة		أخرى			

3. الوظيفة	خبير محاسب		محافظ حسابات		محاسب معتمد		محاسب في شركة		أكاديمي متخصص	

4. العمر	أقل من 30 سنة		من 30 إلى 40 سنة		من 41 إلى 50 سنة		أكثر من 50 سنة	

5.الخبرة المهنية	أقل من 05 سنوات		من 05 إلى 10 سنوات		ممن 11 إلى 15 سنة		أكثر من 15 سنة	

ثانيا: محاور الإستمارة

المحور الأول: واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي

العبـــــارة	موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما
6. جاءت الاصلاحات المحاسبية كاستجابة لمتطلبات المناخ الاقتصادي الدولي.					
7. النظام المحاسبي المالي مطبق بشكل كامل وفعال في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.					
8. النظام المحاسبي المالي متطابق مع معايير المحاسبة الدولية.					
9. تقّيم عناصر الميزانية بالقيمة العادلة، أو بالقيمة التي تنص عليها المعايير الدولية					
10. يوجد دليل لدى المؤسسة حول القياس والسياسات المحاسبية ومبرراته وأثره على القوائم المالية.					
11. يتم الافصاح عن المعلومات غير المالية.					
12. يتم الافصاح عن البنود الطارئة في القوائم المالية.					
13. تشتمل أسس القياس المستخدمة في إعداد القوائم المالية التكلفة التاريخية، والتكلفة الجارية، القيمة العادلة، والقيمة القابلة للتحقق.					
14. يشار إلى العملة المعد بموجبها البيانات المالية، والفترة المالية التي تغطيها.					

المحور الثاني: حوكمة الشركات

أولا: حماية حقوق المساهمين	موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما
15. توفر القوائم المالية توضيحا لأنواع الأسهم وقيمتها الإسمية.					
16. توفر القوائم المالية معلومات تخص عدد الأسهم المصدرة فعلا والأسهم الأخرى.					
17. توضح القوائم المالية التغيرات في حقوق ملكية المساهمين.					
18. تساعد القوائم المالية المساهمين في رقابتهم على المؤسسة بشكل فعال.					
19. تساعد المعلومات المالية المقدمة المساهمين في فهم تغيرات المركز المالي والأداء المالي للمؤسسة.					
20. تحتوي القوائم المالية على معلومات تسمح للمساهمين من معرفة وتقدير نتائج نشاط المؤسسة.					
21. توفر المؤسسة للمساهمين معلومات حول العوائد المالية الحالية والمنتظرة من مساهماتهم.					

ثانيا: المعاملة العادلة للمساهمين	موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما
22. توضح المعلومات المالية المقدمة فئة كل الأسهم وقيمتها الاسمية بما في ذلك الفئة ذات الأقلية والأجنبية.					
23. تتوفر المعلومات المعدة في القوائم المالية لكافة المساهمين في نفس الفئة بالتساوي.					
24. بإمكان المساهمين الحصول على المعلومات قبل شرائهم الأسهم وذلك لكافة فئات المساهمين.					

ثالثا: حماية أصحاب المصالح	موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما
25. تمكن المعلومات المقدمة في القوائم المالية من تحديد أصناف الفئات ذات العلاقة (المؤسسات التابعة، موظفو الإدارة الرئيسيون....).					
26. تبرز القوائم المالية التزامات المؤسسة تجاه الجهات المختلفة والمفصلة.					
27. توضح القوائم المالية مختلف المعاملات بين شركات المجموعة وما تتضمنه من علاقات (ملكية الأسهم فيما بينها)					
28.تحتوي القوائم المالية على معلومات متعلقة بالعلاقات بين المؤسسة والمؤسسات التابعة لها.					
29. تمكن القوائم المالية الأطراف أصحاب المصلحة من فهم التأثير المحتمل للعلاقة بينهم وبين المؤسسة.					
30. توفر القوائم المالية معلومات عن معاملات المؤسسة مع الأطراف أصحاب.					

رابعا: تحقيق متطلبات الافصاح والشفافية	موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما
31. تقدم المعلومات المالية تطابقا بين الأرقام والأوصاف المحاسبية من ناحية الموارد والأحداث.					
32. المعلومات المعدة تحظى بدرجة عالية من الاتفاق بين القائمين بالقياس.					
33. توضح القوائم المالية الأحداث اللاحقة والاستثنائية التي لها تأثير على المركز المالي بما في ذلك العمليات المتوقعة.					
34. لا تتضمن المعلومات المعدة في القوائم المالية الانتقائية للأطراف المستخدمة لها.					
35. تسمح المعلومات المعدة بإجراء مقارنات بين الفترات وكذلك بين المؤسسات.					
36. توضح القوائم المالية معلومات عن عناصر الاستخدامات والإلتزامات وتصنيفاتها المنطقية.					
37. تسم المعلومات المقدمة في القوائم المالية بقابلية وسهولة الفهم من طرف مستخدميها.					

خامسا: دعم مسؤوليات مجلس الإدارة	موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما
38. يتم اعداد القوائم المالية الموجهة للأطراف المختلفة والخاصة بنشاط المؤسسة تحت مسؤولية مجلس الإدارة.					
39. تمكن المعلومات المالية من تقدير المكافآت المتعلقة بأعضاء مجلس الإدارة.					
40. تفيد المعلومات المالية أعضاء مجلس الإدارة لأغراض صنع القرار التي تفيد الملاك					
41. تحدد القوائم المالية مسؤوليات مجلس الإدارة في التنظيم والإشراف على موارد المؤسسة وكيفية استخدامها.					

ملحق رقم (2) : إستمارة البحث باللغة الفرنسية

Université d´oum el boueghi

Faculté des sciences Economique, Commerciales et des sciences de Gestion

Le QUESTIONNAIRE

Bonjour,

Dans le cadre d'une préparation de thèse de doctorat intitulée: "**le système comptable et financier comme l'une des exigences de la gouvernance d'entreprise : cas des entreprises algériennes**", j'ai conçu le présent questionnaire dans le but d'apprécier la contribution du dit système à l'ancrage de la gouvernance d'entreprise.

Je vous prie donc de bien vouloir répondre aux questions en cochant d'une croix (x) la case correspondant à votre choix. Votre soutien me permettra de parachever ce projet de recherche dans de bonnes conditions.

En vous remerciant d'avance, je vous confirme que la destination des informations recueillies à travers ce questionnaire est à usage exclusif d'un travail scientifique.

Je vous prie de croire à l'expression de ma haute considération.

La doctorante : Wieme Mellah

Mettre une croix (x) devant la case correspondante

Données personnelles:

1. Formation	licence		Master		Magister		Doctorat		Autre	

2. Spécialité	Comptabilité		Finance		Audit		Autre	

3. Fonction	Expert-Comptable		Commissaire aux Comptes		Comptable d'entreprise		Spécialiste académique	

4. Age	Moins de 30 ans		30 - 40 ans		41 – 50 ans		Plus de 50 ans	

5. Exp. Prof.	Moins de 5 ans		05 - 10 ans		11 – 15 ans		Plus de 15 ans	

1. Pratiques du système comptable et financier

Désignation	Tout à fait d'accord	D'accord	Neutre	Pas d'accord	Pas d'accord du tout
6. Les réformes comptables sont –elles venues en réponse aux exigences liées au contexte économique international .					
7. La mise en œuvre du système comptable et financier dans les entreprises algériennes est-elle entière et efficace .					
8. Le système comptable et financier est-il conforme aux normes comptables internationales .					
9. Les éléments du budget sont –ils évalués selon « la valeur juste » ou selon la valeur énoncée dans les normes internationales .					
10. Existe-t-il, au sein de l'entreprise, un recueil de mesures et de politiques comptables, (de leurs justifications et impacts sur les états financiers) .					
11. Les informations « non-financières» sont-elles diffusées .					
12. Les rubriques des états financiers sont-elles diffusées .					
13. Les mesures destinées à la préparation des états financiers tiennent-elles compte du coût historique, du coût actuel, de la juste valeur et de la valeur de réalisation probable .					
14. Les états financiers font-ils référence à l'unité monétaire utilisée et à la période financière couverte .					

2. Gouvernance d'entreprise

Préservation des droits des actionnaires	Tout à fait d'accord	D'accord	Neutre	Pas d'accord	Pas d'accord du tout
15. Les états financiers fournissent des précisions sur les types d'actions et sur leurs valeurs nominales.					
16. Les états financiers fournissent des informations sur le nombre d'actions émises effectivement et sur d'autres actions.					
17. Les états financiers précisent les changements liés aux droits de propriété des actionnaires.					
18. Les états financiers aident les actionnaires à surveiller l'entreprise de façon efficace.					
19. Les informations financières fournies aux actionnaires permettent de comprendre les variations du centre financier et compréhension et la performance financière de l'entreprise.					
20. Les états financiers contiennent des informations permettant aux actionnaires la connaissance et l'appréciation des résultats de l'activité de l'entreprise.					
21. L'entreprise fournit aux actionnaires des informations sur les rendements financiers actuels et attendus de leurs contributions.					

Traitement équitable des actionnaires	Tout à fait d'accord	D'accord	Neutre	Pas d'accord	Pas d'accord du tout
22. L'information financière précise chaque catégorie d'actions (leurs valeurs nominales) y compris les catégories minoritaires étrangères.					
23. Les informations issues des états financiers sont disponibles pour tous les actionnaires de façon équitable.					
24. Les actionnaires peuvent obtenir des informations avant d'acheter des actions et ce, pour toutes les catégories.					

Protection des parties prenantes	Tout à fait d'accord	D'accord	Neutre	Pas d'accord	Pas d'accord du tout
25. les informations fournies dans les états financiers permettent l'identification des catégories apparentées (institutions affiliées, le personnel de l'administration principal ....)					
26. les états financiers mettent en évidence les engagements de l'entreprise vis-à-vis des différentes parties.					
27. Les états financiers précisent les différentes transactions entre sociétés du groupe ainsi que le contenu de leurs rapports (droits de propriété d'actions entre autre).					
28. Les états financiers contiennent les informations relatives aux relations entre l'entreprise mère et ses filières.					
29. Les états financiers permettent aux parties prenantes de comprendre l'impact potentiel de leurs relations avec l'entreprise.					
30. Les états financiers fournissent des informations sur les transactions de l'entreprise avec les parties prenantes.					

Application des exigences de diffusion et de transparence	Tout à fait d'accord	D'accord	Neutre	Pas d'accord	Pas d'accord du tout
31. Les informations financières présentent une conformité entre les chiffres et les descriptions comptables en termes de ressources et d'événements.					
32. Les informations sont préparées compte tenu d'un large consensus entre ceux qui sont chargés de l'appréciation.					
33. Les états financiers précisent les événements à venir et exceptionnels susceptibles d'influer la situation financière y compris les opérations prévisionnelles.					
34. Les informations des états financiers ne sont pas conçues pour privilégier certains utilisateurs.					
35. Les informations préparées permettent de faire des comparaisons entre les périodes et entre les institutions.					

36. Les états financiers fournissent des informations concernant les utilisations ainsi que les obligations et leurs classifications logiques.					
37. Les informations fournies sont caractérisés par la facilité et la compréhension chez les utilisateurs.					

Mettre une croix (x) dans la case correspondante

Soutien des responsabilités du Conseil d'administration	**Tout à fait d'accord**	**D'accord**	**Neutre**	**Pas d'accord**	**Pas d'accord du tout**
1. Les états financiers relatifs à l'activité de l'entreprise et destinés aux différentes parties sont établis sous la responsabilité du conseil d'administration.					
2. Les informations financières permettent d'évaluer la rémunération des membres du conseil d'administration.					
3. Les informations financières permettent aux membres du Conseil d'administration la prise de décision en faveur du propriétaire.					
4. Les états financiers précisent les responsabilités du conseil d'administration dans l'organisation, la surveillance et l'affectation des ressources de l'entreprise.					

ملحق رقم(3) : قائمة المحكمين

الإسم واللقب	الصفة	الجامعة أو الولاية
د. عيساوي نصر الدين	أستاذ محاضر أ	أم البواقي
د. جنينة عمر	أستاذ محاضر أ	العربي التبسي
أ. إسماعيل عنــان	خبير محاسب	تبسة
د. عمامرة ياسمينة	أستاذ محاضر أ	العربي التبسي
د.بهلول لطيفة	أستاذ محاضر أ	العربي التبسي

ملحق رقم (4) : معامل الثبات ألفا كرونباخ للإستمارة

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	121	100,0
	Exclus[a]	0	,0
	Total	121	100,0

a. Suppression par liste basée sur toutes les variables de la procédure.

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,786	36

ملحق رقم (5) : معامل الثبات ألفا كرونباخ لحوكمة الشركات

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,782	27

ملحق رقم (6) : معامل الثبات ألفا كرونباخ لواقع تطبيق النظام المحاسبي المالي

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,650	9

Statistiques de total des éléments

	Moyenne de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Variance de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Corrélation complète des éléments corrigés	Alpha de Cronbach en cas de suppression de l'élément
كاستجابة المحاسبية الاصلاحات جاءت الدولي الاقتصادي المناخ لمتطلبات.	26,89	20,980	-,069	,676
بشكل مطبق المالي المحاسبي النظام الاقتصادية المؤسسات في وفعال كامل الجزائرية.	28,26	15,479	,436	,594
مع متطابق المالي المحاسبي النظام الدولية المحاسبة معايير.	27,59	19,494	,065	,677
أو العادلة، بالقيمة الميزانية عناصر تقّيم الدولية المعايير عليها تنص التي بالقيمة القياس حول المؤسسة لدى دليل يوجد	28,39	14,006	,583	,547
وأثره ومبرراته المحاسبية والسياسات المالية القوائم على.	28,32	14,920	,592	,553
المالية غير المعلومات عن الافصاح يتم.	28,21	17,470	,341	,620
في الطارئة البنود عن الافصاح يتم المالية القوائم.	28,01	17,692	,318	,625
إعداد في المستخدمة القياس أسس تشتمل والتكلفة التاريخية، التكلفة المالية القوائم القابلة والقيمة العادلة، القيمة الجارية، للتحقق.	28,21	16,099	,332	,624
البيانات بموجبها المعد العملة إلى يشار تغطيها التي المالية والفترة المالية،	27,55	19,083	,225	,643

ملحق رقم (7) : معامل الثبات ألفا كرونباخ لحماية حقوق المساهمين

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,775	7

Statistiques de total des éléments

	Moyenne de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Variance de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Corrélation complète des éléments corrigés	Alpha de Cronbach en cas de suppression de l'élément
الأسهم لأنواع توضيحا المالية القوائم توفر الإسمية وقيمتها.	22,48	11,985	,348	,782
الأسهم عدد تخص معلومات المالية القوائم توفر الأخرى والأسهم فعلا المصدرة.	22,45	10,917	,508	,747
ملكية حقوق في التغيرات المالية القوائم توضح المساهمين.	22,27	12,383	,420	,761
رقابتهم في المساهمين المالية القوائم تساعد فعال بشكل المؤسسة على.	22,24	11,267	,627	,722
في المساهمين المقدمة المالية المعلومات تساعد المالي والأداء المالي المركز تغيرات فهم للمؤسسة.	21,97	12,432	,463	,754
تسمح معلومات على المالية القوائم تحتوي نشاط نتائج وتقدير معرفة من للمساهمين المؤسسة.	22,02	11,058	,677	,712
حول معلومات للمساهمين المؤسسة توفر مساهماتهم من والمنتظرة الحالية المالية العوائد.	22,31	11,717	,500	,746

ملحق رقم (8) : معامل الثبات ألفا كرونباخ للمعاملة العادلة للمساهمين

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,742	3

Statistiques de total des éléments

	Moyenne de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Variance de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Corrélation complète des éléments corrigés	Alpha de Cronbach en cas de suppression de l'élément
كل فئة المقدمة المالية المعلومات توضح ذات الفئة ذلك فى بما الاسمية وقيمتها الأسهم والأجنبية الأقلية.	7,16	2,417	,623	,600
المالية القوائم في المعدة المعلومات تتوفر بالتساوي الفئة نفس في المساهمين لكافة.	6,87	2,782	,472	,759
المعلومات على الحصول المساهمين بإمكان فئات لكافة وذلك الأسهم شرائهم قبل المساهمين.	7,23	1,829	,640	,577

ملحق رقم (9) : معامل الثبات ألفا كرونباخ لحماية الأطراف أصحاب المصالح

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,637	6

Statistiques de total des éléments

	Moyenne de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Variance de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Corrélation complète des éléments corrigés	Alpha de Cronbach en cas de suppression de l'élément
القوائم في المقدمة المعلومات تمكن ذات الفئات أصناف تحديد من المالية موظفو التابعة، المؤسسات) العلاقة الرئيسيون الإدارة....).	19,38	4,904	,437	,566
المؤسسة التزامات المالية القوائم تبرز والمفصلة المختلفة الجهات تجاه.	19,34	5,876	,189	,654
المعاملات مختلف المالية القوائم توضح من تتضمنه وما المجموعة شركات بين بينها فيما الأسهم ملكية) علاقات	19,49	5,635	,329	,608
معلومات على المالية القوائم تحتوي المؤسسة بين بالعلاقات متعلقة لها التابعة والمؤسسات.	19,30	4,494	,686	,471
أصحاب الأطراف المالية القوائم تمكن للعلاقة المحتمل التأثير فهم من المصلحة المؤسسة وبين بينهم.	19,95	4,914	,315	,623
عن معلومات المالية القوائم توفر الأطراف مع المؤسسة معاملات أصحاب.	19,69	5,447	,310	,614

ملحق رقم (10) : معامل الثبات ألفا كرونباخ لتحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,624	7

Statistiques de total des éléments

	Moyenne de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Variance de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Corrélation complète des éléments corrigés	Alpha de Cronbach en cas de suppression de l'élément
الأرقام بين تطابقا المالية المعلومات تقدم الموارد ناحية من المحاسبية والأوصاف والأحداث.	22,49	7,519	,116	,652
عالية بدرجة تحظى المعدة المعلومات بالقياس القائمين بين الاتفاق من.	22,89	7,013	,250	,613
اللاحقة الأحداث المالية القوائم توضح المركز على تأثير لها التي والاستثنائية المتوقعة العمليات ذلك في بما المالي.	23,40	6,641	,261	,615
القوائم في المعدة المعلومات تتضمن لا المستخدمة للأطراف الانتقائية المالية لها.	23,11	6,147	,420	,558
مقارنات بإجراء المعدة المعلومات تسمح المؤسسات بين وكذلك الفترات بين.	22,49	6,652	,381	,574
عن معلومات المالية القوائم توضح والإلتزامات الاستخدامات عناصر المنطقية وتصنيفاتها.	22,59	5,844	,531	,517
المالية القوائم في المقدمة المعلومات تسم طرف من الفهم وسهولة بقابلية مستخدميها.	22,56	6,515	,423	,561

ملحق رقم (11) : معامل الثبات ألفا كرونباخ لدعم مسؤوليات مجلس الإدارة

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,884	4

Statistiques de total des éléments

	Moyenne de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Variance de l'échelle en cas de suppression d'un élément	Corrélation complète des éléments corrigés	Alpha de Cronbach en cas de suppression de l'élément
الموجهة المالية القوائم اعداد يتم بنشاط والخاصة المختلفة للأطراف الإدارة مجلس مسؤولية تحت المؤسسة.	11,59	5,261	,752	,850
تقدير من المالية المعلومات تمكن مجلس بأعضاء المتعلقة المكافآت الإدارة.	11,86	4,605	,811	,825
مجلس أعضاء المالية المعلومات تفيد. تفيد التي القرار صنع لأغراض الإدارة الملاك	11,62	6,021	,658	,886
مجلس مسؤوليات المالية القوائم تحدد على والإشراف التنظيم في الإدارة استخدامها وكيفية المؤسسة موارد.	11,74	4,425	,805	,831

ملحق رقم (12) : خصائص عينة الدراسة من حيث المؤهل العلمي

العلمي_المؤهل

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	ليسانس	62	51,2	51,2	51,2
	ماستر	18	14,9	14,9	66,1
	ماجستير	7	5,8	5,8	71,9
	دكتوراه	16	13,2	13,2	85,1
	اخرى	18	14,9	14,9	100,0
	Total	121	100,0	100,0	

ملحق رقم (13) : خصائص عينة الدراسة من حيث التخصص

التخصص

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	محاسبة	41	33,9	33,9	33,9
	مالية	62	51,2	51,2	85,1
	مراجعة	11	9,1	9,1	94,2
	اخرى	7	5,8	5,8	100,0
	Total	121	100,0	100,0	

ملحق رقم (14) : خصائص عينة الدراسة من حيث الوظيفة

الوظيفة

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	"المحاسبة فى معتمد"	10	8,3	8,3	8,3
	شركة فى محاسب	97	80,2	80,2	88,4
	متحصص أكاديمى	14	11,6	11,6	100,0
	Total	121	100,0	100,0	

ملحق رقم (15) : خصائص عينة الدراسة من حيث السن

العمر

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	سنة 30من اقل	25	20,7	20,7	20,7
	سنة 40ال 30من	41	33,9	33,9	54,5
	سنة50 الى 41 من	36	29,8	29,8	84,3
	سنة 50 من اكثر	19	15,7	15,7	100,0
	Total	121	100,0	100,0	

ملحق رقم (16) : خصائص عينة الدراسة من حيث الخبرة المهنية

المهنية_الخبرة

		Effectifs	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	سنوات5 من اقل	25	20,7	20,7	20,7
	سنوات 10 الى 5 من	31	25,6	25,6	46,3
	سنة 15 الى 11 من	18	14,9	14,9	61,2
	سنة 15 اكثرمن	47	38,8	38,8	100,0
	Total	121	100,0	100,0	

ملحق رقم (17) : المؤشرات الإحصائية للمحاور الكلية

Statistiques descriptives

	N	Moyenne	Ecart type
المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	121	3,49	,508
الشركات_حوكمة	121	3,79	,313
الكلية_العبارات	121	3,71	,294
N valide (listwise)	121		

ملحق رقم (18) : المؤشرات الإحصائية لمحور واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي

Statistiques descriptives

	N	Moyenne	Ecart type
المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	121	3,49	,508
الدولي الاقتصادي المناخ لمتطلبات كاستجابة المحاسبية الاصلاحات جاءت.	121	4,54	,501
الجزائرية الاقتصادية المؤسسات في وفعال كامل بشكل مطبق المالي المحاسبي النظام.	121	3,17	1,179
الدولية المحاسبة معايير مع متطابق المالي المحاسبي النظام.	121	3,84	,940
الدولية المعايير عليها تنص التي بالقيمة أو العادلة، بالقيمة الميزانية عناصر تقّيم	121	3,04	1,234
المالية القوائم على وأثره ومبرراته المحاسبية والسياسات القياس حول المؤسسة لدى دليل يوجد.	121	3,11	1,063
المالية غير المعلومات عن الافصاح يتم.	121	3,21	,915
المالية القوائم في الطارئة البنود عن الافصاح يتم.	121	3,42	,901
والقيمة العادلة، القيمة الجارية، والتكلفة التاريخية، التكلفة المالية القوائم إعداد في المستخدمة القياس أسس تشتمل للتحقق القابلة.	121	3,22	1,235
تغطيها التي المالية والفترة المالية، البيانات بموجبها المعد العملة إلى يشار.	121	3,88	,690
N valide (listwise)	121		

ملحق رقم (19) : المؤشرات الإحصائية لمحور حوكمة الشركات

Statistiques descriptives

	N	Moyenne	Ecart type
المساهمين_حقوق_حماية	121	3,71	,559
للمساهمين_العادلة_المعاملة	121	3,54	,720
المصالح_أصحاب_الأطراف_حماية	121	3,90	,441
والشفافية_الإفصاح_ممتطلبات_تحقيق	121	3,80	,416
الإدارة_مجلس_مسؤوليات_دعم	121	3,90	,737
الشركات_حوكمة	121	3,79	,313
N valide (listwise)	121		

ملحق رقم (20) : المؤشرات الإحصائية لحماية حقوق المساهمين

Statistiques descriptives

	N	Moyenne	Ecart type
المساهمين_حقوق_حماية	121	3,71	,559
لأنواع توضيحا المالية القوائم توفر الإسمية وقيمتها الأسهم.	121	3,48	,984
عدد تخص معلومات المالية القوائم توفر الأخرى والأسهم فعلا المصدرة الأسهم.	121	3,50	1,009
حقوق في التغيرات المالية القوائم توضح المساهمين ملكية.	121	3,69	,786
في المساهمين المالية القوائم تساعد فعال بشكل المؤسسة على رقابتهم.	121	3,72	,809
المقدمة المالية المعلومات تساعد المركز تغيرات فهم في المساهمين للمؤسسة المالي والأداء المالي.	121	3,99	,725
معلومات على المالية القوائم تحتوي وتقدير معرفة من للمساهمين تسمح المؤسسة نشاط نتائج.	121	3,93	,803
معلومات للمساهمين المؤسسة توفر والمنتظرة الحالية المالية العوائد حول مساهماتهم من.	121	3,64	,845
N valide (listwise)	121		

ملحق رقم (21) : المؤشرات الإحصائية للمعاملة العادلة للمساهمين

Statistiques descriptives

	N	Moyenne	Ecart type
كل فئة المقدمة المالية المعلومات توضح الفئة ذلك في بما الاسمية وقيمتها الأسهم والأجنبية الأقلية ذات.	121	3,47	,817
القوائم في المعدة المعلومات تتوفر الفئة نفس في المساهمين لكافة المالية بالتساوي.	121	3,76	,796
على الحصول المساهمين بإمكان وذلك الأسهم شرائهم قبل المعلومات المساهمين فئات لكافة.	121	3,40	1,029
للمساهمين_العادلة_المعاملة	121	3,54	,720
N valide (listwise)	121		

ملحق رقم (22) : المؤشرات الإحصائية لحماية الأطراف أصحاب المصالح

Statistiques descriptives

	N	Moyenne	Ecart type
العلاقة ذات الفئات أصناف تحديد من المالية القوائم في المقدمة المعلومات تمكن (الرئيسيون الإدارة موظفو التابعة، المؤسسات....).	121	4,05	,773
والمفصلة المختلفة الجهات تجاه المؤسسة التزامات المالية القوائم تبرز.	121	4,09	,695
من تتضمنه وما المجموعة شركات بين المعاملات مختلف المالية القوائم توضح (بينها فيما الأسهم ملكية) علاقات	121	3,94	,623
والمؤسسات المؤسسة بين بالعلاقات متعلقة معلومات على المالية القوائم تحتوي لها التابعة.	121	4,13	,695
للعلاقة المحتمل التأثير فهم من المصلحة أصحاب الأطراف المالية القوائم تمكن المؤسسة وبين بينهم.	121	3,48	,905
أصحاب الأطراف مع المؤسسة معاملات عن معلومات المالية القوائم توفر.	121	3,74	,716
المصالح_أصحاب_الأطراف_حماية	121	3,90	,441
N valide (listwise)	121		

ملحق رقم (23) : المؤشرات الإحصائية لتحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية

Statistiques descriptives

	N	Moyenne	Ecart type
والأحداث الموارد ناحية من المحاسبية والأوصاف الأرقام بين تطابقا المالية المعلومات تقدم.	121	4,10	,712
بالقياس القائمين بين الاتفاق من عالية بدرجة تحظى المعدة المعلومات.	121	3,69	,717
في بما المالي المركز على تأثير لها التي والاستثنائية اللاحقة الأحداث المالية القوائم توضح المتوقعة العمليات ذلك.	121	3,19	,840
لها المستخدمة للأطراف الانتقائية المالية القوائم في المعدة المعلومات تتضمن لا.	121	3,48	,807
المؤسسات بين وكذلك الفترات بين مقارنات بإجراء المعدة المعلومات تسمح.	121	4,10	,688
المنطقية وتصنيفاتها والإلتزامات الاستخدامات عناصر عن معلومات المالية القوائم توضح.	121	4,00	,785
مستخدميها طرف من الفهم وسهولة بقابلية المالية القوائم في المقدمة المعلومات تسم.	121	4,02	,689
والشفافية_الإفصاح_ممتطلبات_تحقيق	121	3,80	,416
N valide (listwise)	121		

ملحق رقم (24) : المؤشرات الإحصائية لدعم مسؤوليات مجلس الإدارة

Statistiques descriptives

	N	Moyenne	Ecart type
بنشاط والخاصة المختلفة للأطراف الموجهة المالية القوائم اعداد يتم الإدارة مجلس مسؤولية تحت المؤسسة.	121	4,02	,806
مجلس بأعضاء المتعلقة المكافآت تقدير من المالية المعلومات تمكن الإدارة.	121	3,74	,927
التي القرار صنع لأغراض الإدارة مجلس أعضاء المالية المعلومات تفيد. الملاك تفيد	121	3,98	,683
على والإشراف التنظيم في الإدارة مجلس مسؤوليات المالية القوائم تحدد استخدامها وكيفية المؤسسة موارد.	121	3,86	,977
الإدارة_مجلس_مسؤوليات_دعم	121	3,90	,737
N valide (listwise)	121		

ملحق رقم (25) : التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدراسة

Test de Kolmogorov-Smirnov à un échantillon

		_النظام_تطبيق_واقع المالي المحاسبي	الشركات_حوكمة	الكلية_العبارات
N		121	121	121
Paramètres normaux[a,b]	Moyenne	3,49	3,79	3,71
	Ecart-type	,508	,313	,294
Différences les plus extrêmes	Absolue	,109	,090	,074
	Positive	,109	,090	,074
	Négative	-,064	-,086	-,066
Z de Kolmogorov-Smirnov		1,204	,988	,811
Signification asymptotique (bilatérale)		,110	,284	,526

a. La distribution à tester est gaussienne.

b. Calculée à partir des données.

Statistiques descriptives

	N	Asymétrie		Kurtosis	
	Statistique	Statistique	Erreur std	Statistique	Erreur std
المناخ لمتطلبات كاستجابة المحاسبية الاصلاحات جاءت الدولي الاقتصادي.	121	-,151	,220	-2,011	,437
في وفعال كامل بشكل مطبق المالي المحاسبي النظام الجزائرية الاقتصادية المؤسسات.	121	-,607	,220	-1,042	,437
المحاسبة معايير مع متطابق المالي المحاسبي النظام الدولية.	121	-,965	,220	,670	,437

التي بالقيمة أو العادلة، بالقيمة الميزانية عناصر تقّيم الدولية المعايير عليها تنص	121	-,404	,220	-1,068	,437
والسياسات القياس حول المؤسسة لدى دليل يوجد المالية القوائم على وأثره ومبرراته المحاسبية.	121	-,175	,220	-,564	,437
المالية غير المعلومات عن الافصاح يتم.	121	-,575	,220	-,342	,437
المالية القوائم في الطارئة البنود عن الافصاح يتم.	121	-,455	,220	-,295	,437
المالية القوائم إعداد في المستخدمة القياس أسس تشتمل والقيمة العادلة، القيمة الجارية، والتكلفة التاريخية، التكلفة للتحقق القابلة.	121	-,517	,220	-,784	,437
والفترة المالية، البيانات بموجبها المعد العملة إلى يشار تغطيها التي المالية.	121	-,452	,220	,517	,437
وقيمتها الأسهم لأنواع توضيحا المالية القوائم توفر الإسمية.	121	-,395	,220	-,586	,437
المصدرة الأسهم عدد تخص معلومات المالية القوائم توفر الأخرى والأسهم فعلا.	121	-,654	,220	-,250	,437
ملكية حقوق في التغيرات المالية القوائم توضح المساهمين.	121	-,637	,220	,124	,437
على رقابتهم في المساهمين المالية القوائم تساعد فعال بشكل المؤسسة.	121	-,789	,220	,261	,437
فهم في المساهمين المقدمة المالية المعلومات تساعد للمؤسسة المالي والأداء المالي المركز تغيرات.	121	-,522	,220	,427	,437
من للمساهمين تسمح معلومات على المالية القوائم تحتوي المؤسسة نشاط نتائج وتقدير معرفة.	121	-,859	,220	,750	,437
المالية العوائد حول معلومات للمساهمين المؤسسة توفر مساهماتهم من والمنتظرة الحالية.	121	-,592	,220	-,224	,437
وقيمتها الأسهم كل فئة المقدمة المالية المعلومات توضح والأجنبية الأقلية ذات الفئة ذلك في بما الاسمية.	121	,141	,220	-,460	,437
لكافة المالية القوائم في المعدة المعلومات تتوفر بالتساوي الفئة نفس في المساهمين.	121	-,347	,220	-,184	,437
شرائهم قبل المعلومات على الحصول المساهمين بإمكان المساهمين فئات لكافة وذلك الأسهم.	121	,120	,220	-,738	,437
تحديد من المالية القوائم فى المقدمة المعلومات تمكن موظفو التابعة، المؤسسات) العلاقة ذات الفئات أصناف الرئيسيون الإدارة....).	121	-,856	,220	,953	,437
الجهات تجاه المؤسسة التزامات المالية القوائم تبرز والمفصلة المختلفة.	121	-,880	,220	2,654	,437
شركات بين المعاملات مختلف المالية القوائم توضح فيما الأسهم ملكية) علاقات من تتضمنه وما المجموعة بينها)	121	-,381	,220	,848	,437
بين بالعلاقات متعلقة معلومات على المالية القوائم تحتوي لها التابعة والمؤسسات المؤسسة.	121	-,942	,220	1,953	,437

فهم من المصلحة أصحاب الأطراف المالية القوائم تمكن المؤسسة وبين بينهم للعلاقة المحتمل التأثير.	121	-,830	,220	1,049	,437
مع المؤسسة معاملات عن معلومات المالية القوائم توفر أصحاب الأطراف.	121	-,945	,220	1,730	,437
والأوصاف الأرقام بين تطابقا المالية المعلومات تقدم والأحداث الموارد ناحية من المحاسبية.	121	-,851	,220	1,453	,437
بين الاتفاق من عالية بدرجة تحظى المعدة المعلومات بالقياس القائمين.	121	-,298	,220	,023	,437
التي والاستثنائية اللاحقة الأحداث المالية القوائم توضح العمليات ذلك في بما المالي المركز على تأثير لها المتوقعة.	121	-,459	,220	-,348	,437
الانتقائية المالية القوائم في المعدة المعلومات تتضمن لا لها المستخدمة للأطراف.	121	-,898	,220	-,049	,437
الفترات بين مقارنات بإجراء المعدة المعلومات تسمح المؤسسات بين وكذلك.	121	-,755	,220	1,385	,437
الاستخدامات عناصر عن معلومات المالية القوائم توضح المنطقية وتصنيفاتها والإلتزامات.	121	-,945	,220	1,669	,437
وسهولة بقابلية المالية القوائم في المقدمة المعلومات تسم مستخدميها طرف من الفهم.	121	-,966	,220	2,081	,437
المختلفة للأطراف الموجهة المالية القوائم اعداد يتم الإدارة مجلس مسؤولية تحت المؤسسة بنشاط والخاصة.	121	-,516	,220	-,172	,437
المتعلقة المكافآت تقدير من المالية المعلومات تمكن الإدارة مجلس بأعضاء.	121	-,232	,220	-,801	,437
لأغراض الإدارة مجلس أعضاء المالية المعلومات تفيد. الملاك تفيد التي القرار صنع	121	-,299	,220	,112	,437
التنظيم في الإدارة مجلس مسؤوليات المالية القوائم تحدد استخدامها وكيفية المؤسسة موارد على والإشراف.	121	-,748	,220	,353	,437
المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	121	,377	,220	-,434	,437
المساهمين_حقوق_حماية	121	-,498	,220	,006	,437
للمساهمين_العادلة_المعاملة	121	-,223	,220	-,085	,437
المصالح_أصحاب_الأطراف_حماية	121	-,784	,220	,811	,437
والشفافية_الإفصاح_ممتطلبات_تحقيق	121	-,889	,220	,577	,437
الإدارة_مجلس_مسؤوليات_دعم	121	-,228	,220	-,274	,437
الشركات_حوكمة	121	-,406	,220	,624	,437
الكلية_العبارات	121	,106	,220	,099	,437
N valide (listwise)	121				

ملحق رقم (26) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الأولى

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,257[a]	,066	,058	,543	,066	8,418	1	119	,004

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	2,479	1	2,479	8,418	,004[b]
	Résidu	35,047	119	,295		
	Total	37,526	120			

a. Variable dépendante : المساهمين_حقوق_حماية

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	2,721	,344		7,908	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,283	,097	,257	2,901	,004

a. Variable dépendante : المساهمين_حقوق_حماية

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,163[a]	,027	,018	,975	,027	3,252	1	119	,074

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	3,091	1	3,091	3,252	,074[b]
	Résidu	113,107	119	,950		
	Total	116,198	120			

a. Variable dépendante : الإسمية وقيمتها الأسهم لأنواع توضيحا المالية القوائم توفر.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	2,376	,618		3,845	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,316	,175	,163	1,803	,074

a. Variable dépendante : الإسمية وقيمتها الأسهم لأنواع توضيحا المالية القوائم توفر.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,016[a]	,000	-,008	1,013	,000	,030	1	119	,863

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,031	1	,031	,030	,863[b]
	Résidu	122,217	119	1,027		
	Total	122,248	120			

a. Variable dépendante : الأخرى والأسهم فعلا المصدرة الأسهم عدد تخص معلومات المالية القوائم توفر.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	3,394	,642		5,283	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,032	,182	,016	,173	,863

a. Variable dépendante : الأخرى والأسهم فعلا المصدرة الأسهم عدد تخص معلومات المالية القوائم توفر.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,077[a]	,006	-,002	,787	,006	,715	1	119	,399

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,443	1	,443	,715	,399[b]
	Résidu	73,623	119	,619		
	Total	74,066	120			

a. Variable dépendante : المساهمين ملكية حقوق في التغيرات المالية القوائم توضح.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	3,269	,499		6,555	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,120	,141	,077	,846	,399

a. Variable dépendante : المساهمين ملكية حقوق في التغيرات المالية القوائم توضح.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,173[a]	,030	,022	,800	,030	3,657	1	119	,058

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	2,339	1	2,339	3,657	,058[b]
	Résidu	76,108	119	,640		
	Total	78,446	120			

a. Variable dépendante : فعال بشكل المؤسسة على رقابتهم في المساهمين المالية القوائم تساعد.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	2,760	,507		5,443	,000
	المالي المحاسبي النظام تطبيق واقع	,275	,144	,173	1,912	,058

a. Variable dépendante : فعال بشكل المؤسسة على رقابتهم في المساهمين المالية القوائم تساعد.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,197[a]	,039	,031	,713	,039	4,818	1	119	,030

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	2,451	1	2,451	4,818	,030[b]
	Résidu	60,541	119	,509		
	Total	62,992	120			

a. Variable dépendante : للمؤسسة المالي والأداء المالي المركز تغيرات فهم في المساهمين المقدمة المالية المعلومات تساعد.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	3,010	,452		6,656	,000
	_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع المالي	,281	,128	,197	2,195	,030

a. Variable dépendante : للمؤسسة المالي والأداء المالي المركز تغيرات فهم في المساهمين المقدمة المالية المعلومات تساعد.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,253[a]	,064	,056	,781	,064	8,119	1	119	,005

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	4,948	1	4,948	8,119	,005[b]
	Résidu	72,523	119	,609		
	Total	77,471	120			

a. Variable dépendante : المؤسسة نشاط نتائج وتقدير معرفة من للمساهمين تسمح معلومات على المالية القوائم تحتوي.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	2,538	,495		5,129	,000
	المالي المحاسبي النظام تطبيق واقع	,400	,140	,253	2,849	,005

a. Variable dépendante : المؤسسة نشاط نتائج وتقدير معرفة من للمساهمين تسمح معلومات على المالية القوائم تحتوي.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,335[a]	,112	,105	,800	,112	15,065	1	119	,000

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	9,632	1	9,632	15,065	,000[b]
	Résidu	76,087	119	,639		
	Total	85,719	120			

a. Variable dépendante : مساهماتهم من والمنتظرة الحالية المالية العوائد حول معلومات للمساهمين المؤسسة توفر.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	1,697	,507		3,349	,001
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,558	,144	,335	3,881	,000

a. Variable dépendante : مساهماتهم من والمنتظرة الحالية المالية العوائد حول معلومات للمساهمين المؤسسة توفر.

ملحق رقم (27) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الثانية

Variables introduites/supprimées[a]

Modèle	Variables introduites	Variables supprimées	Méthode
1	_النظام_تطبيق_واقع المالي_المحاسبي[b]	.	Entrée

a. Variable dépendante : للمساهمين_العادلة_المعاملة

b. Toutes variables requises saisies.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,130[a]	,017	,009	,717	,017	2,051	1	119	,155

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	1,055	1	1,055	2,051	,155[b]
	Résidu	61,197	119	,514		
	Total	62,252	120			

a. Variable dépendante : للمساهمين_العادلة_المعاملة

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	2,898	,455		6,376	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,184	,129	,130	1,432	,155

a. Variable dépendante : للمساهمين_العادلة_المعاملة

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,081[a]	,007	-,002	,818	,007	,794	1	119	,375

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,531	1	,531	,794	,375[b]
	Résidu	79,618	119	,669		
	Total	80,149	120			

a. Variable dépendante : الأقلية ذات الفئة ذلك في بما الاسمية وقيمتها الأسهم كل فئة المقدمة المالية المعلومات توضح والأجنبية.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	3,014	,519		5,812	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,131	,147	,081	,891	,375

a. Variable dépendante : توضح المعلومات المالية المقدمة في القوائم المعدة بالتساوي الفئة نفس المساهمين لكافة المالية والأجنبية الأقلية ذات الفئة ذلك في بما الاسمية وقيمتها الأسهم كل فئة.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,125[a]	,016	,007	,793	,016	1,879	1	119	,173

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	1,182	1	1,182	1,879	,173[b]
	Résidu	74,868	119	,629		
	Total	76,050	120			

a. Variable dépendante : توفر المعلومات المعدة في القوائم المالية لكافة نفس المساهمين في المساهمين بالتساوي الفئة.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	3,078	,503		6,122	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,195	,142	,125	1,371	,173

a. Variable dépendante : توفر المعلومات المعدة في القوائم المالية لكافة نفس المساهمين في المساهمين بالتساوي الفئة.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,112[a]	,013	,004	1,026	,013	1,519	1	119	,220

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	1,600	1	1,600	1,519	,220[b]
	Résidu	125,358	119	1,053		
	Total	126,959	120			

a. Variable dépendante : المساهمين فئات لكافة وذلك الأسهم شرائهم قبل المعلومات على الحصول المساهمين بإمكان.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	2,603	,651		4,001	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,227	,184	,112	1,232	,220

a. Variable dépendante : المساهمين فئات لكافة وذلك الأسهم شرائهم قبل المعلومات على الحصول المساهمين بإمكان.

ملحق رقم (28) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الثالثة

Variables introduites/supprimées[a]

Modèle	Variables introduites	Variables supprimées	Méthode
1	النظام_تطبيق_واقع_المالي_المحاسبي[b]	.	Entrée

a. Variable dépendante : المصالح_أصحاب_الأطراف_حماية

b. Toutes variables requises saisies.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,100[a]	,010	,002	,441	,010	1,193	1	119	,277

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,232	1	,232	1,193	,277[b]
	Résidu	23,092	119	,194		
	Total	23,324	120			

a. Variable dépendante : المصالح_أصحاب_الأطراف_حماية

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	3,603	,279		12,902	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,086	,079	,100	1,092	,277

a. Variable dépendante : المصالح_أصحاب_الأطراف_حماية

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,065[a]	,004	-,004	,775	,004	,499	1	119	,481

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,300	1	,300	,499	,481[b]
	Résidu	71,403	119	,600		
	Total	71,702	120			

a. Variable dépendante : التابعة، المؤسسات) العلاقة ذات الفئات أصناف تحديد من المالية القوائم في المقدمة المعلومات تمكن الرئيسيون الإدارة موظفو....).

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	3,706	,491		7,547	,000
	المالي المحاسبي النظام تطبيق واقع	,098	,139	,065	,707	,481

a. Variable dépendante : الإدارة موظفو التابعة، المؤسسات) العلاقة ذات الفئات أصناف تحديد من المالية القوائم في المقدمة المعلومات تمكن الرئيسيون....).

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,162[a]	,026	,018	,689	,026	3,199	1	119	,076

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	1,518	1	1,518	3,199	,076[b]
	Résidu	56,482	119	,475		
	Total	58,000	120			

a. Variable dépendante : والمفصلة المختلفة الجهات تجاه المؤسسة التزامات المالية القوائم تبرز.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	4,864	,437		11,137	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	-,221	,124	-,162	-1,789	,076

a. Variable dépendante : والمفصلة المختلفة الجهات تجاه المؤسسة التزامات المالية القوائم تبرز.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,003[a]	,000	-,008	,626	,000	,001	1	119	,974

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,000	1	,000	,001	,974[b]
	Résidu	46,595	119	,392		
	Total	46,595	120			

a. Variable dépendante : الأسهم ملكية) علاقات من تتضمنه وما المجموعة شركات بين المعاملات مختلف المالية القوائم توضح (بينها فيما

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	3,930	,397		9,906	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,004	,112	,003	,032	,974

a. Variable dépendante : (بينها فيما الأسهم ملكية) علاقات من تتضمنه وما المجموعة شركات بين المعاملات مختلف المالية القوائم توضح

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,087[a]	,008	-,001	,695	,008	,906	1	119	,343

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,437	1	,437	,906	,343[b]
	Résidu	57,447	119	,483		
	Total	57,884	120			

a. Variable dépendante : لها التابعة والمؤسسات المؤسسة بين بالعلاقات متعلقة معلومات على المالية القوائم تحتوي.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	3,717	,440		8,440	,000
	المالي المحاسبي النظام تطبيق واقع	,119	,125	,087	,952	,343

a. Variable dépendante : لها التابعة والمؤسسات المؤسسة بين بالعلاقات متعلقة معلومات على المالية القوائم تحتوي.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,210[a]	,044	,036	,888	,044	5,471	1	119	,021

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	4,316	1	4,316	5,471	,021[b]
	Résidu	93,882	119	,789		
	Total	98,198	120			

a. Variable dépendante : المؤسسة وبين بينهم للعلاقة المحتمل التأثير فهم من المصلحة أصحاب الأطراف المالية القوائم تمكن.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	2,176	,563		3,864	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,373	,160	,210	2,339	,021

a. Variable dépendante : المؤسسة وبين بينهم للعلاقة المحتمل التأثير فهم من المصلحة أصحاب الأطراف المالية القوائم تمكن.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,104[a]	,011	,002	,715	,011	1,294	1	119	,258

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,662	1	,662	1,294	,258[b]
	Résidu	60,875	119	,512		
	Total	61,537	120			

a. Variable dépendante : أصحاب الأطراف مع المؤسسة معاملات عن معلومات المالية القوائم توفر.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	3,225	,453		7,113	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,146	,128	,104	1,137	,258

a. Variable dépendante : أصحاب الأطراف مع المؤسسة معاملات عن معلومات المالية القوائم توفر.

ملحق رقم (29) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الرابعة

Variables introduites/supprimées[a]

Modèle	Variables introduites	Variables supprimées	Méthode
1	_النظام_تطبيق_واقع المالي_المحاسبي[b]	.	Entrée

a. Variable dépendante : والشفافية_الإفصاح_ممتطلبات_تحقيق

b. Toutes variables requises saisies.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,134[a]	,018	,010	,414	,018	2,163	1	119	,144

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,371	1	,371	2,163	,144[b]
	Résidu	20,391	119	,171		
	Total	20,762	120			

a. Variable dépendante : والشفافية_الإفصاح_ممتطلبات_تحقيق

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	3,416	,262		13,018	,000
	المالي المحاسبي النظام تطبيق واقع	,109	,074	,134	1,471	,144

a. Variable dépendante : والشفافية_الإفصاح_ممتطلبات_تحقيق

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,075[a]	,006	-,003	,713	,006	,667	1	119	,416

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,339	1	,339	,667	,416[b]
	Résidu	60,471	119	,508		
	Total	60,810	120			

a. Variable dépendante : والأحداث الموارد ناحية من المحاسبية والأوصاف الأرقام بين تطابقا المالية المعلومات تقدم.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	4,464	,452		9,879	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	-,105	,128	-,075	-,816	,416

a. Variable dépendante : والأحداث الموارد ناحية من المحاسبية والأوصاف الأرقام بين تطابقا المالية المعلومات تقدم.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,142[a]	,020	,012	,713	,020	2,452	1	119	,120

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	1,245	1	1,245	2,452	,120[b]
	Résidu	60,441	119	,508		
	Total	61,686	120			

a. Variable dépendante : بالقياس القائمين بين الاتفاق من عالية بدرجة تحظى المعدة المعلومات.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	2,994	,452		6,627	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,200	,128	,142	1,566	,120

a. Variable dépendante : بالقياس القائمين بين الاتفاق من عالية بدرجة تحظى المعدة المعلومات.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,202[a]	,041	,033	,826	,041	5,065	1	119	,026

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	3,455	1	3,455	5,065	,026[b]
	Résidu	81,173	119	,682		
	Total	84,628	120			

a. Variable dépendante : ذلك في بما المالي المركز على تأثير لها التي والاستثنائية اللاحقة الأحداث المالية القوائم توضح المتوقعة العمليات.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	2,024	,524		3,866	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,334	,148	,202	2,251	,026

a. Variable dépendante : المتوقعة العمليات ذلك في بما المالي المركز على تأثير لها التي والاستثنائية اللاحقة الأحداث المالية القوائم توضح.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,077[a]	,006	-,002	,808	,006	,708	1	119	,402

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,463	1	,463	,708	,402[b]
	Résidu	77,736	119	,653		
	Total	78,198	120			

a. Variable dépendante : لها المستخدمة للأطراف الانتقائية المالية القوائم في المعدة المعلومات تتضمن لا.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	3,053	,512		5,958	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,122	,145	,077	,842	,402

a. Variable dépendante : لها المستخدمة للأطراف الانتقائية المالية القوائم في المعدة المعلومات تتضمن لا.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,010[a]	,000	-,008	,691	,000	,012	1	119	,912

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,006	1	,006	,012	,912[b]
	Résidu	56,804	119	,477		
	Total	56,810	120			

a. Variable dépendante : المؤسسات بين وكذلك الفترات بين مقارنات بإجراء المعدة المعلومات تسمح.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	4,051	,438		9,249	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,014	,124	,010	,111	,912

a. Variable dépendante : المؤسسات بين وكذلك الفترات بين مقارنات بإجراء المعدة المعلومات تسمح.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,190[a]	,036	,028	,774	,036	4,470	1	119	,037

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	2,679	1	2,679	4,470	,037[b]
	Résidu	71,321	119	,599		
	Total	74,000	120			

a. Variable dépendante : المنطقية وتصنيفاتها والإلتزامات الاستخدامات عناصر عن معلومات المالية القوائم توضح.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	2,973	,491		6,058	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,294	,139	,190	2,114	,037

a. Variable dépendante : المنطقية وتصنيفاتها والإلتزامات الاستخدامات عناصر عن معلومات المالية القوائم توضح.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,070[a]	,005	-,004	,690	,005	,578	1	119	,448

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,275	1	,275	,578	,448[b]
	Résidu	56,650	119	,476		
	Total	56,926	120			

a. Variable dépendante : مستخدميها طرف من الفهم وسهولة بقابلية المالية القوائم في المقدمة المعلومات تسم.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	4,354	,437		9,954	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	-,094	,124	-,070	-,761	,448

a. Variable dépendante : مستخدميها طرف من الفهم وسهولة بقابلية المالية القوائم في المقدمة المعلومات تسم.

ملحق رقم (30) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الفرعية الخامسة

Variables introduites/supprimées[a]

Modèle	Variables introduites	Variables supprimées	Méthode
1	_النظام_تطبيق_واقع المالي_المحاسبي[b]	.	Entrée

a. Variable dépendante : الإدارة_مجلس_مسؤوليات_دعم

b. Toutes variables requises saisies.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,075[a]	,006	-,003	,738	,006	,676	1	119	,412

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,368	1	,368	,676	,412[b]
	Résidu	64,817	119	,545		
	Total	65,185	120			

a. Variable dépendante : الإدارة_مجلس_مسؤوليات_دعم

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	3,520	,468		7,524	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,109	,133	,075	,822	,412

a. Variable dépendante : الإدارة_مجلس_مسؤوليات_دعم

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,032[a]	,001	-,007	,809	,001	,122	1	119	,728

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,080	1	,080	,122	,728[b]
	Résidu	77,887	119	,655		
	Total	77,967	120			

a. Variable dépendante : مجلس مسؤولية تحت المؤسسة بنشاط والخاصة المختلفة للأطراف الموجهة المالية القوائم اعداد يتم الإدارة.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	3,839	,513		7,486	,000
	المالي المحاسبي النظام تطبيق واقع	,051	,145	,032	,349	,728

a. Variable dépendante : مجلس مسؤولية تحت المؤسسة بنشاط والخاصة المختلفة للأطراف الموجهة المالية القوائم اعداد يتم الإدارة.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,056[a]	,003	-,005	,929	,003	,370	1	119	,544

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,320	1	,320	,370	,544[b]
	Résidu	102,738	119	,863		
	Total	103,058	120			

a. Variable dépendante : مجلس بأعضاء المتعلقة المكافآت تقدير من المالية المعلومات تمكن الإدارة.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	3,389	,589		5,754	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,102	,167	,056	,608	,544

a. Variable dépendante : الإدارة مجلس بأعضاء المتعلقة المكافآت تقدير من المالية المعلومات تمكن.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,010[a]	,000	-,008	,686	,000	,013	1	119	,911

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,006	1	,006	,013	,911[b]
	Résidu	55,961	119	,470		
	Total	55,967	120			

a. Variable dépendante : الملاك تفيد التي القرار صنع لأغراض الإدارة مجلس أعضاء المالية المعلومات تفيد.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	3,935	,435		9,052	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,014	,123	,010	,112	,911

a. Variable dépendante : الملاك تفيد التي القرار صنع لأغراض الإدارة مجلس أعضاء المالية المعلومات تفيد.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,140[a]	,020	,011	,972	,020	2,393	1	119	,125

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	2,260	1	2,260	2,393	,125[b]
	Résidu	112,352	119	,944		
	Total	114,612	120			

a. Variable dépendante : وكيفية المؤسسة موارد على والإشراف التنظيم في الإدارة مجلس مسؤوليات المالية القوائم تحدد استخدامها.

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	2,916	,616		4,735	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,270	,175	,140	1,547	,125

a. Variable dépendante : استخدامها وكيفية المؤسسة موارد على والإشراف التنظيم في الإدارة مجلس مسؤوليات المالية القوائم تحدد.

ملحق رقم (31) : تحليل تباين خط الإنحدار للفرضية الرئيسية

Variables introduites/supprimées[a]

Modèle	Variables introduites	Variables supprimées	Méthode
1	_النظام_تطبيق_واقع المالي_المحاسبي[b]	.	Entrée

a. Variable dépendante : الشركات_حوكمة

b. Toutes variables requises saisies.

Récapitulatif des modèles

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Changement dans les statistiques				
					Variation de R-deux	Variation de F	ddl1	ddl2	Sig. Variation de F
1	,255[a]	,065	,057	,304	,065	8,306	1	119	,005

a. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

ANOVA[a]

Modèle		Somme des carrés	ddl	Moyenne des carrés	D	Sig.
1	Régression	,769	1	,769	8,306	,005[b]
	Résidu	11,019	119	,093		
	Total	11,789	120			

a. Variable dépendante : الشركات_حوكمة

b. Valeurs prédites : (constantes), المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع

Coefficients[a]

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés	t	Sig.
		A	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	3,235	,193		16,771	,000
	المالي_المحاسبي_النظام_تطبيق_واقع	,158	,055	,255	2,882	,005

a. Variable dépendante : الشركات_حوكمة

قائمة الاختصارات

قائمة الإختصارات

الرمز	الدلالة	معنى المصطلح باللغة العربية
CNC	Conseil National de la Comptabilité	المجلس الوطني للمحاسبة
CNCC	Compagnie National des Commissaires aux Comptes	الهيئة الوطنية لمحافظي الحسابات
CNCF	Conseil National de la Comptabilité Français	المجلس الوطني للمحاسبة الفرنسي
CSC	Conseil Suprême de la Comptabilité	المجلس الأعلى للمحاسبة
CSTC	Conseil Supérieur de Techniques Comptables	المجلس العالي لتقنيات المحاسبة
CSOEC	Conseil Supérieur de l´ordre des Experts Comptables Français	المجلس الأعلى لمصنف خبراء المحاسبة
FASB	Financial Accounting Standards Board	مجلس معايير المحاسبة المالية
FRC	Financial Reporting Council	مجلس إعداد التقارير المالية
IAS	International Accounting Standards	معايير المحاسبة الدولية
IASB	International Accounting Standards Board	مجلس معايير المحاسبة الدولية
IASC	International Accounting Standards Committee	لجنة معايير المحاسبة الدولية
IFC	International Finance Corporation	مؤسسة التمويل الدولية
IFRS	International Financial Reporting Standards	معايير التقارير المالية الدولية
IIA	Institute of Internal Auditors	معهد المدققين الداخليين
IIF	Institute of International Finance	معهد التمويل الدولي
OECD	Organisation de Coopération et de Développement Economique	منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
PCN	Plan Comptable National	المخطط المحاسبي الوطني
SCF	Système Comptable Financier	النظام المحاسبي المالي
SPSS	Statistical Package for Social Sciences	برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية

ملخص

ملخص

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مدى تأثير تطبيق النظام المحاسبي المالي على تحقيق مبادئ حوكمة الشركات، ولتحقيق هذا الهدف تم إجراء الدراسة على مجموعة من ممارسي مهنة المحاسبة من فئة المحاسبين المعتمدين، ومحاسبي الشركات والأكاديميين المتخصصين في المحاسبة، حيث تم اعتماد الإستمارة كأداة لجمع البيانات ومن ثم تمت معالجة المعلومات الواردة في الإستمارات عن طريق استخدام برنامج الرزمة الإحصائية للعلوم الإجتماعية "SPSS". وذلك لمعرفة مدى تأثير المتغير المستقل (النظام المحاسبي المالي) على المتغير التابع (مبادئ حوكمة الشركات).

وقد توصلت الدراسة إلى أن النظام المحاسبي المالي من متطلبات حوكمة الشركات فعلا، ويؤثر على درجة تحققها في الشركات. غير أن تأثير النظام المحاسبي المالي على هذه الأخيرة لم يكن بدرجة كبيرة، ويرجع ذلك إما لعدم التطبيق الجيد للنظام المحاسبي المالي أو لاختلاف درجة تطبيقه في المؤسسات.

الكلمات المفتاحية: ***النظام المحاسبي المالي، المحاسبة، حوكمة الشركات، المعلومة المحاسبية، شركات الجزائرية.***

Résumé

Cette étude a pour objet d'apprécier l'impact de l'application du système comptable et financier sur la réalisation des principes de gouvernance des sociétés. Pour ce faire, l'étude a concerné des praticiens de la comptabilité, de la catégorie des comptables agréés, des comptables de sociétés et d'académiciens spécialisés en comptabilité. Elle a adopté un questionnaire comme outil de collecte des informations auprès de ces praticiens et dont le traitement a été réalisé à travers l'application SPSS afin de mesurer l'impact de la variable indépendante (le système comptable et financier) sur la variable dépendante (les principes de gouvernance).

L'étude aboutit à considérer le système comptable et financier comme faisant effectivement partie des exigences de la gouvernance des sociétés et qu'il a un impact certain sur la mise en pratique des principes de gouvernance. Cependant, la corrélation établie n'est pas forte soit, parce que l'application du système comptable et financier a été incorrectement entreprise, soit ; parce qu'elle l'a été différemment d'une société à une autre.

Mots clés : Système comptable et financier, comptabilité, gouvernance des sociétés, information comptable, sociétés algériennes.

Abstract:

This study aimed to identify the impact of the financial accounting system application on the achievement of corporate governance principles. To achieve this objective, the study was conducted on a group of accounting professionals, which are expert accountants, and companies' accountants and academics. The survey as a tool of data collection has been used, and then the collected data has been treated by using the SPSS program, in order to determine the extent to which the independent variable (the financial accounting system) affects the dependent variable (corporate governance principles).

The study found that the financial accounting system is one of the requirements of corporate governance indeed, and it affects the degree of the latter in companies. However, the degree of impact of the financial accounting system on corporate governance wasn't high, because of the lack of good application of the system, or the varying degree of its application in companies.

Key-words: financial accounting system, accountancy, corporate governance, accounting information, Algerian companies.